

الحج والعمرة

أسرار وأحكام

مأخوذ من فيض علم العلامة
فضيلة الدكتور
على جمعة
مفتي الديار المصرية

مركز
الدراسات
المنهجية
والمعرفية

الحج والعمرة

أسرار وأحكام

مأخوذة من فيض علم العلامة

فضيلة الدكتور

على جمعه

مفتى الديار المصرية

مركز الدراسات المنهجية والمعرفية

رقم الإيداع بدار الكتب المصرية
١٣١٠١/٢٠٠٨

مقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد فلقد بنى الله ﷻ الإسلامَ دينَه الحنيفَ الذي يخاطبُ به العالمين إلى يوم الدين على خمسة أركان: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت لمن استطاع إليه سبيلا. وأمرنا ﷻ بهذه الأركان وعاءً للإسلام يُفيض علينا فيه من أنواره، ويُنزِل علينا فيه من أسراره، سبحانه وتعالى هو العليم الخبير بأحوالنا وأمورنا، الرءوف الرحيم اللطيف بنا؛ فهو مستحق للحمد منا، مستحق أن نحمده ﷻ وأن نَلهَجَ بذلك الحمدِ ليلَ نهارَ وفي كل حال؛ ولذا صدَّر بحمده كتابه في السبع المثاني العظيمة فقال: ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ (الفاتحة: ٢).

ولقد أمرنا الله ﷻ بالعبادة وإخلاص النية فيها باعتبارها غايةَ خَلقِنا وخلاصةَ مُرادِه منا كما قال جل شأنه:

﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ (الذاريات:٥٦)، وكما قال: ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ ﴾ (البينة:٥)، ولَخَّصَ كُلَّ ذلك في الحج والعمرة، فالحج ركنٌ مِن أركانِ الإسلامِ، لكنَّه يَجمَعُ بين كلِّ العباداتِ بالإضافة إلى ما له مِن خصوصيّةٍ وتميُّزٍ

والحج والعمرة يشتملان على التوحيد، ويشتملان على عبادة بدنية، وعبادة مالية، وحل وترحال، وأقوال وأفعال، وسكنات وحركات، ومعان وأسرار، وفيوض وأنوار. فيشمل الحج كل ذلك في آن واحد، وفوق ذلك كله فيه الوقوف بعرفة والطواف بالبيت والسعي بين الصفا والمروة، إلى آخر ما هنالك من شعائر جمعت بين عبادات الإسلام كلها، فالحمد لله الذي جعلنا مسلمين.

ومن أجل هذا بشَّرَنا النبي ﷺ بعموم المغفرة للحجاج والمعتمرين فقال: (العُمرةُ إلى العُمرةِ كَفّارةٌ لما بينهما، والحجُّ

المَبْرُورُ ليس له جَزاءٌ إلا الجَنَّةُ)[١].

والحج تجديدٌ للحياة، وبداية لِما بعده. ومِن أجل هـذا جعل سيدُنا عمرُ رضي الله عنه أوَّلَ العامِ هو العودة مِن الحج؛ فجعـل المُحَرَّمَ مِن شهور الله سبحانه وتعالى أوَّلَ السَّنة في التقويم الهجري بعـد ذي الحجة؛ لأنها -فيما بعدَ الحج- بدايةُ سَـنة جديـدة في العلاقة مع الله سبحانه وتعالى.

(١) أخرجه البخاري (ج٢/٦٢٩ رقم ١٦٨٣) ط ابن كثير- اليمامـة، وأخرجـه مسلم (ج٢/٩٨٣ رقم ١٣٤٩) ط إحياء التراث العربي.

مركز الدراسات المنهجية والمعرفية

فريق العمل

الشيخ/ عماد الدين مصطفى طه

(المشرف العام)

أ/ أحمد محمد خلف — الشيخ/ أسامة فتحي بدر

أ/ عبد الحميد منصور شوقي — أ/ لطيفة محمد عبد الرحيم

قسم المراجعة

صياغة وتحرير

أ/ مدحت ماهر الليثي ـ (منسق التدريب بدار الإفتاء المصرية)

مراجعة فقهية /

الشيخ / عماد الدين أحمد عفت ـ (أمين الفتوى بدار الإفتاء المصرية)

مراجعة نهائية /

د/ أسامة السيد الأزهرى ـ (أستاذ الحديث بجامعة الأزهر)

أسرار وآداب فى أعمال الحج والعمرة

أولا: قبس من الأسرار

من أسرار التوجه إلى بيت الله الحرام

إننا نتوجَّه في الحج والعمرة إلى بيت الله الحرام الذى هو مَحَلُّ نَظَرِ الله، فيه الصلاةُ بمائة أَلف صَلاة، وفيه يُستَجابُ الدُّعاءُ ، مَن تَعلَّقَ بأستاره أو وَقَفَ عندَ ملتزمه فإنَّه يكونُ مُجابَ الدُّعاءِ، بَيتٌ النَّظَرُ إليه عبادة، وهذه أسرارٌ لا يعرفُها غيرُ المسلمين. فغيرُ المسلمين يَعتَقدُونَ أنَّها مُجَرَّدُ حجارة، والمسلمُ يَنظُرُ إليها وفي ذهنه ما يُروى عن رسولِ الله ﷺ في شأنِ الكعبة: "النظر إلى الكعبة عبادة"[١].

وعن الحسنِ البَصريِّ رضي الله عنه -وهو مِن أئمّة التّابعين تَرَبّى في بَيتِ أمِّ سَلَمة رضي الله عنها-: (إنَّ صَدَقة دِرهَمٍ فيها بمائةِ

---

(١) الديلمي (٤/٢٩٣ رقم ٦٨٦٤).

أَلف)، أي لو تَصدَّقتَ وأنتَ في مَكّة فلَقيتَ فقيرًا فأعطيته شَيئًا فإنَّه يُحسَبُ لك بمائة ألف، (وكذلك كل حسنة بمائة ألف)، يعني عندما تُصلّي ركعتين فإنَّ أجرهما يَعدل أجرَ مائتي ألف ركعة؛ ويُقال إنَّ السيئات تَتَضاعَفُ بها كما تَتَضاعَفُ الحسناتُ؛ فلو أتيتَ بسيئة فإنَّها تُحسَبُ عليك بسيِّئتين، سيئة للذَّنب، وسيئة لعَدَمِ احترامك للمَكان.

وجمهور العلماء على أنَّ مكةَ أفضلُ من المدينة، وكثيرٌ منهم فَضَّلَ المدينةَ على مكةَ، وذلك للجوار الشريف، ولأنَّ النبيَّ ﷺ مع حُبِّه لمكّة فإنَّه رجعَ مع الأنصار وقال: "كيف أنتم والناسُ يذهبون بغنائمهم وتذهبون برسول الله" (١)، ففضَّلَ المدينةَ على مكةَ عَملاً وفعلاً، حتى انتقَلَ إلى جوارِ الرَّفيق الأعلى فيها، فبُورِكَت به إلى يومِ الدِّين.

وما بعدَ مكةَ بُقعة أفضلَ مِن مدينة رسول الله ﷺ،

---

(١) أخرجه البخاري (١٥٧٦/٤ رقم ٤٠٨٢) ط ابن كثير، وأخرجه مسلم (٧٣٥/٢ رقم ١٠٥٩) ط إحياء التراث العربي، وأخرجه أحمد (١٥٧/٣ رقم ١٢٦٢٩) ط قرطبة. وأخرجه النسائي في الكبرى (٨٧/٥ رقم ٨٣٢٧) ط الكتب العلمية.

هكذا يقولُ الإمام الغزالِيُّ، فالأعمالُ فيها أيضًا مُضاعفةٌ، قال رسول الله ﷺ: "صلاةٌ في مَسجدي هذا خيرٌ من ألفِ صلاةٍ فيما سِواه إلا المسجدَ الحرامَ" (١)؛ لأنَّ الحسنةَ فيه بمائةِ ألف، وبعدَ مدينته ﷺ في الفضل تأتي الأرضُ المُقدَّسة: أي المَسجدُ الأقصى، فرَّجَ اللهُ عنه وحَرَّرَه، فإنَّ الصلاةَ فيه بخمسمائة صلاة فيما سواه إلا المسجدَ الحرامَ، وما بعدَ هذه البقاعِ الثلاثِ فالمواضعُ في الفضل مُتَساوية إلا الثُّغورَ؛ أي مدن الجهادَ في سبيلِ الله، وأماكنَ صَدِّ العُدوان ورَفعِ الطُّغيان؛ فإنَّ المُقامَ بها للمُرابَطة فيه فَضلٌ عظيمٌ. ولذلكَ قال ﷺ في شأن البَحثِ عن أفضَلِ الأماكنِ ومحاولةِ التماسِ البَركة والثَّواب فيها: "لا تُشدُّ الرِّحالُ إلا إلى ثلاثةِ مَساجد: المسجدِ الحرامِ ومسجدي هذا والمسجدِ الأقصى" (٢)، يَعني إذا أردتَ تكثير

(١) أخرجه البخاري (١/٣٩٨ رقم ١١٣٣) ط دار ابن كثير- اليمامة. وأخرجه مسلم (٢/١٠١٢رقم ١٣٩٤) ط إحياء التراث العربي بلفظ "أفضل" بدل "خير".

(٢) أخرجه البخاري (١/٣٩٨ رقم ١١٣٢) ط دار ابن كثير- اليمامة. وأخرجه مسلم (٢/١٠١٥رقم ١٣٩٧) ط إحياء التراث العربي بلفظ "لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد مسجدي هذا ومسجد الحرام ومسجد الأقصى".

الثَّوابِ فيجوز لكَ أن تنتَقِلَ إلى هذه البلدانَ ابتغاءَ الثَّوابِ؛ فالمساجد بعدَ المساجدِ الثلاثةِ إنَّما هي مُتَماثِلة في الثَّوابِ.

من أسرارُ الوَقتُ

أي دُخُولُ أَشهُرِ الحَجِّ، وهي شَوّال وذو القَعدة، وذو الحِجة، فعندما تُعلَنُ رُؤية هِلالِ شوال فقد دَخَلَ وَقتُ الحَجِّ؛ فيجوزُ للإنسانِ حينئذٍ أن يُحرِمَ بالحَجِّ، فلَو أَحرَمَ قَبلَ المغربِ مِن آخرِ يَومٍ مِن رمضانَ، فلا حجّ له.

قال بعضُ الصّالحينَ: إذا تَقارَبَ الزَّمانُ يُسِّرَ على النّاسِ ثلاثةٌ لعلهم يَهتَبِلُونَها: الحَجُّ والعِلمُ والوِلاية. اهـ. ثلاثةُ أمورٍ تُيَسَّرُ: فالحجُّ بَدَلاً مِنَ استغراقه شُهُورًا حتى يَصِلَ الحاجُّ إلى مكةَ وهو يسيرُ راكِبًا الإبلَ أصبَحَ الآنَ لا يَستَغرِقُ سِوى ساعات قليلة، وأصبَحَ هناك الآن ما يُعرَفُ بـ"الحج السريع"؛ وفيه لا تستغرقُ رحلةُ الحجِّ كاملةً أكثرَ من ثلاثة أيام، إذن فالاختبارُ هو كَم مِنَ الحجيجِ يكونُ حجُّه مقبولاً، فيجبُ أن يكونَ قلبُك صافيًا وتُقاوِمَ نَفسك وشَهَواتِك، وتُخلِصَ للهِ

الدِّينَ؛ لأَنَّه يَسَّرَ لك الحجَّ لهذه الدَّرَجة التي أفادَت جسمَكَ لكِن ربما لم تُفِد نفسَكَ وقَلبَك، ربما ثَقُلَت على نَفسِكَ لأَنَّه يَجبُ عليك أن تَحمَدَ الله ﷻ كثيرًا، فأوَّلُ آياتِ القرآن ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ﴾ أي أنَّ الأمرَ كُلَّه قائمٌ على حَمدِ الله تعالى على السَّراءِ والضَّرّاءِ وكافّةِ أمورنا، أي إنَّ اللهَ مُستَوجِبٌ لكُلِّ حَمدٍ، وأنَّ كُلَّ الحَمدِ حَقيقَتُه أنَّه لله، وعَلامةُ قَبُولِ الحجِّ أن تُخلِصَ لله في نَفسِك.

من أسرار الإحرام : التجرُّد والتَّرك

تَجَرُّدٌ يؤدِّي بنا إلى تَذَكُّرِ البدايات، وتَركٌ يُؤَدِّي بنا إلى تَذكُّرِ النِّهايات كما ذَكَرنا، وبداياتُ طَرِيقكَ اللهُ، يعني أنَّنا سَنَبدأ معَ الله، ونهاياتُ طريقِ الله أن يَفتَحَ علينا، ويُنوِّرَ قُلوبَنا، ويُعينَنا على ذِكرِه وشُكرِه وحُسنِ عِبادتِه، ويَتَقبَّلَنا عندَه، ويجعلَنا ممَّن يَعبُدُه كأنَّه يَراه.

إذن ففي الحجِّ والعمرة وأنت تَرتَدِي ملابس الإحرامَ تَرتَديها بهذه النِّيَّة.

الخروج من العادة

كذلك أَخرَجَكَ مِن إلفكَ: فأخرجك من ثيابك. لقد نظرَ بعضُهم إلى أنَّ الخروجَ مِنَ العادةِ عبادة؛ أي أنَّك ترتَدي الملابسَ المُختَلفة وأُمرتَ بهذا اللباسِ ﴿ يَـٰبَنِىٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُواْ وَٱشْرَبُواْ وَلَا تُسْرِفُوٓاْ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴾ (الأعراف:٣١) فأخرَجَكَ في الحجِّ والعمرة من هذه العادةِ إلى لباسٍ لم تألَفه، هذا يُذَكِّرُك ببداية مَجيئكَ إلى الدُّنيا؛ فإنَّك تَجيءُ إليها من غَيرِ ملابسَ، إنَّما اللهُ سبحانه وتعالى هو الذي جعلَ هناك عورةً يجبُ أن تُستَرَ وجَعَلَها في الرجالِ بينَ السُرّةِ إلى الرُّكبة، وجعلَها في النساءِ كُلَّ البَدَنِ إلا الوجهَ والكَفَّينِ، فهذه إشارةٌ للبداية.

إشارةٌ إلى النهاية

لأنَّه حين الدَّفنِ لا نَدفنُ المَيِّتَ عُريانًا مع أنَّه كان من المُمكنِ أن يُقَدِّرَ اللهُ خُرُوجَنا كدُخُولنا، لكنَّه سبحانه وتعالى كَرَّمَنا وجعلَ لنا ثيابًا، لكنَّ هذه الثيابَ تُشبهِ الإحرام، فالإحرامُ أثناء

تَجَرُّدك من ثيابكَ يُذَكِّرُك بالميلاد ويُذَكِّرُك بأنَّ هذا الحَجَّ سيجعَلُك كيومَ ولدتك أمُّك، ثمَّ يُذَكِّرُك بالنهاية بأنَّك ستعودُ إلى القبرِ مِن غيرِ ملابسَ فيها جيوب، ويقولون عندنا في الأمثالِ الشَّعبيّة (الكفن ليس له جيوب)، فأنت تجري في هذه الدنيا كجري الوحوش ولن تَحصُل في النهاية إلا على الرزق الذي قَدَّرَه اللهُ لك، ولذلك قال ﷺ: "أيها الناسُ، اتقوا اللهَ وأَجمِلُوا في الطَّلَب؛ فإنَّ نَفسًا لن تَمُوتَ حتى تَستَوفِيَ رِزقَها وإن أَبطَأَ عنها، فاتَّقُوا اللهَ وأَجمِلُوا في الطَّلَب؛ خُذُوا ما حَلَّ ودَعُوا ما حَرُم"(١)، أي بألا تَتَكالَب على الدنيا، فإن الميِّتَ لا يأخذُ معه في قَبرِه إلا عملَه، فانظروا إلى مَن يَدَّخِرُ لِمَن بعدَه فكأنَّما باعَ دينَه -إذا كان قد أَتى من غيرِ حلِّه- بدُنيا غيرِه وخرجَ مِنَ الدنيا بلا شيءٍ، فلن يُوضَعَ معه في قبرِه مالٌ ولا جاهٌ. فلا تُدخل على نفسك إلا الحلال، ولو دخلَ شيءٌ حرامٌ استكثارًا وبَطَرًا فإنَّك سوف تَترُكه بالمَوتِ الذي لا تَعلَمُ متى سَيأتيك.

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٢/٧٢٦ رقم ٢١٤٤) ط دار الفكر.

لبس البياض

ويُسَنُّ البَياضُ، يعني أنك لو ارتَدَيتَ غيرَه مِنَ الألوانِ فإنَّه يُجزِئُ؛ إذِ المُهِمُّ أن تَتَخَلَّصَ مِن كُلِّ مَخيطٍ ومُحيطٍ، لكن مِنَ السُّنَّة أن تَرتَديَ الأبيَضَ، وهذا يُذَكِّرُنا بأمورٍ: منها النَّقاءُ؛ لأنَّ البَياضَ يُضرَبُ مثلا للنَّقاءِ، والنَّقاءُ يُذكِّرُكَ بالتَّوبة وأنَّ الحجَّ ستُغفَرُ لكَ فيه الذُّنوبُ، وتَبدأ فيه نَقيًّا معَ اللهِ؛ ومنها النُّورُ الأبيَضُ الذي هو ضدُّ الأسوَدِ والظلامِ، والأبيضُ الذي هو عنوانُ النُّورِ ما مَعناه، مَعناه أنَّك على بَصيرةٍ؛ فإنَّكَ حينما تَحُجُّ فإنَّ اللهَ ﷻ يَجعَلُكَ على بَصيرة ويُذَكِّرُك بالثَّواب؛ لأنَّ اللهَ ﷻ يَجعَلُ وَجهَكَ أبيَضَ يومَ القيامة، فهذا يُذَكِّرُك بأنَّك تسيرُ مِنَ البدايات إلى النهاياتِ، بدايةِ الدنيا وبدايةِ طريقِ اللهِ وبدايةِ الكَونِ ميلادًا ووفاةً وهكذا.

من أسرارُ الطواف:

فيه حَرَكة تُذَكِّرُك بعبادة الملائكة وهي تَطُوفُ بالبَيتِ المَعمُورِ، وأنَّك تَتَشَبَّه بعباد اللهِ الصالحين؛ لأنَّ الملائكةَ مِن عبادِ

اللهِ الصالحين، وأنَّ اللهَ مَنَّ عليك فلم يَحرِمك شيئًا عَلَّمه لملائكتِه، ففَتَحَ لك كُلَّ طريقٍ.

جعلَ ربُّنا ﷻ كلَّ شيءٍ يُسبِّحُ في مَجاله، فجَعَلَ الكَواكبَ تَطُوفُ حولَ الشَّمسِ، وجَعَلَ الشَّمسَ تَطُوفُ حول (فيجا)، وجَعَلَ المَجرّة بحالِها تَطُوفُ وتَتَحَرَّكُ، وهكذا؛ فأنتَ تَطُوفُ كما طافت الكائناتُ وهي تُسبِّحُ ربَّها، وعلى ذلك فأنت تسيرُ في حركةِ الكَونِ، ولا تسيرُ ضدَّه؛ ولأنَّ الكعبةَ في شمالِ الأرضِ وليس في جنوبِها كما أوضَحنا من قبل، فتَجدُ نَفسَك تطوفُ كطوافِ حركةِ الماءِ، فالماءُ يَدُورُ بهذه الكَيفيّة في النِّصفِ الشَّماليِّ، فإذ بكَ تفعَلُ مِثلَما تفعلُ الكائناتُ في كلِّ شيءٍ؛ الكائناتُ الكبيرةُ والكائناتُ الصغيرةُ.

إذن أنت مع الكونِ، وأنت مع عبادِ اللهِ الصالحين، وهكذا يُذَكِّرُكَ الطَّوافُ بالبَيت بالحَرَكة، و(الحركة بركة) كما يقول الناس عندنا؛ فهل تَسكُنُ أم تَتَحَرَّكُ في عبادتك للهِ؟ لا، بل تَتَحَرَّكُ. هو الذي أمَرَكَ بالحَركة في الصلاةِ والزكاةِ والصيامِ

والحجِّ، وهكذا الحجُّ والعمرة يُكبِّرانُ لك الأشياءَ، ولذلك تَتَّضِحُ لك فيه الحركة وأنت تطوف، والطوافُ ركنٌ مِن أركانِ الحجِّ والعمرة، أظهَرَ لك ما كان خفيًا، فحركتُك في الصلاة وأنت تَقِفُ في مكانك، وحركتُك في الصيامِ يُمكنُ أن تكونَ بعَينَيكَ، تَترَقَّبُ الفَجرَ مثلاً، وبقلبك، فتُحَرِّكُ قلبَكَ في النيّة؛ لأنَّه لا بُدَّ مِنَ النِّيَّة قبلَ الفَجرِ؛ لكن كَبُرَت جدًّا في الحجِّ ووَضُحَت، ما كانِ خفيًّا مَستُورًا أصبحَ ظاهِرًا بيِّنًا، فالحركةُ في الطواف فيها أسرارٌ ظاهرةٌ وباطنة، مِنَ الأسرار الظّاهِرة: استجابةُ الدُّعاء؛ لأنَّ هذا المَكانَ مَحَلُّ نَظَرِ الله، ومَحَلُّ مُضاعَفة الأعمالِ في الثَّوابِ، فالمُصلِّي والطَّائِفُ والذّاكرُ والدّاعي والقارِئُ له مائةُ ألفٍ مِنَ الثَّوابِ خاصّة في الصَّلاة.

من أسرار الوقوف بعرفة

والوقوفُ بعَرَفة يَنقُلُكَ إلى بداية الخَلق؛ فإنَّ هذا المكانَ هو الذي عَرَفَ فيه آدمُ حَوَّاءَ عندما نَزَلَ إلى الأرض، ولذلكَ سُمِّيَ بعرفة، وهنا بدأت الحياة على هذا الكوكَب، وبدايةُ

كُلِّ شيءٍ لا بُدَّ أن نَبدأ فيها باللهِ؛ ولذلك يقولُ رسولُ اللهِ ﷺ: "كُلُّ أمرٍ ذي بالٍ لا يُبدَأُ فيه بـ[بسمِ اللهِ] فهو أَقطَعُ"(١)، أو: "أَبترُ" أو "أَجذَمُ" كما جاءَ في بعضِ الرِّوايات، فمعنى ذلك أنَّ اللهَ تعالى يُعَلِّمُنا أن نَبدأ بـ[باسمِ الله]، ولذلك نقول: [بسم الله] في بدايةِ الأكلِ والشُّربِ، وفي الجُلُوسِ، وعندَ الانصرافِ، ونذكرُ اسمَ اللهِ عندَ اللقاءِ [السلام عليكم]، وعند الانتهاءِ مِنَ الصلاةِ، وعندَ البدءِ فيها نبدأ بـ [الله أكبر] ونُنهِي بالسَّلامِ.. وهكذا، فلا بُدَّ أن تَبدأ حياتَكَ باسمِ اللهِ؛ يعني: أن يَتعلَّقَ قَلبُك باللهِ. الوقوفُ بعرفةَ يقولُ لنا ويُعَلِّمُنا: أنَّ بدايةَ هذه الحياةِ -إذا أَرَدتَ أن تَكُونَ مُستَقيمًا- يَجبُ أن تَكُونَ مِن هنا.

مِنَ الأسرار الباطِنة: التَّنَزُّلاتُ الإلهيّة

فاللهُ سبحانه وتعالى خلقَ هذا الكونَ وأنزلَ رحمتَه مِن دَرَجةٍ إلى دَرَجةٍ إلى دَرَجةٍ كما وَرَدَ في الحديثِ: "إنَّ اللهَ إذا أَحَبَّ عبدًا

---

(١) ذكره العظيم آبادي (١٣/١٢٧) وقال: وهو حديث حسن.

دَعا جبريلَ فقالَ: إنِّي أُحبُّ فُلانًا فأَحبَّه، فيُحبُّه جبريلُ، ثمَّ يُنادي في السَّماءِ: إنَّ اللهَ يُحبُّ فُلانًا فأَحبُّوه، فيُحبُّه أَهلُ السَّماءِ، ثمَّ يُوضَعُ له القَبُولُ في الأَرضِ، وإذا أَبغَضَ عَبدًا دَعا جبريلَ فيقولُ: إنِّي أُبغِضُ فُلانًا فأَبغضه، فيُبغضُه جبريلُ، ثمَّ يُنادي في أهلِ السَّماءِ: إنَّ اللهَ يُبغضُ فُلانًا فأَبغضُوه، فيُبغضُونَه، ثمَّ تُوضَعُ لَه البَغضاءُ في الأَرضِ"(١). وهكذا مُسَلسَلٌ في تَنَـــزُّلاتٍ اسمُها تَنَـــزُّلاتُ الرَّحمة، واللهُ يَفتَحُ بما شاءَ على مَن شاء.

---

(١) أخرجه مسلم (٢٠٣١/٤ رقم ٢٦٣٧) ط إحياء التراث العربي، وأخرجه ابن حبان في صحيحه (٨٦/٢ رقم ٣٦٥) ط الرسالة بلفظ "إن الله إذا أحب عبدا نادى جبريل إني قد أحببت فلانا فأحبه قال فيقول جبريل لأهل السماء إن ربكم أحب فلانا فأحبوه فيحبه أهل السماء قال ويوضع له القبول في الأرض وإذا أبغض عبدا فمثل ذلك".

ثانيا: قبس من الآداب

ومِمّا يجبُ عليك أن تَهتَمَّ به:

الكَسبُ الحَلال

فيجبُ أن تَكسبَ مَواهِبَك في طريقِك إلى اللهِ مِن طريقٍ حلالٍ، مثلما يجب عليك أن تكسبَ المالَ مِن طريقٍ حلالٍ.

التوبة

ينبغي أن تَبدأ بالتَّوبة، والتوبةُ في طريقِ اللهِ هي أن تَتُوبَ عن كُلِّ ما سوى اللهِ، والتوبةُ في الظّاهِرِ هي أن تَتُوبَ عن المعاصِي، أي أَن تَترُكَ المعاصِي، أمّا مع اللهِ فإنَّكَ تَترُكُ "السِّوى". ماذا يَعني "السِّوى"، يعني: ما سوى اللهِ، إذن لا تَتَوَكَل إلا على اللهِ، ولا تُحبَّ إلا في اللهِ، ولا تُبغِضْ إلاّ في اللهِ، ولا ترى الأشياءَ إلا باللهِ ولله، كما بَيَّن ذلك الرسول ﷺ فيما رواه عن رب العزة قال: "إنَّ اللهَ قال: مَن عادى لي وَلِيًّا

فقد آذَنتُه بالحَرب، وما تَقَرَّبَ إليّ عَبدي بشَيء أَحَبَّ إليّ ممّا افتَرَضتُ عليه، وما يَزالُ عَبدي يَتَقَرَّبُ إليّ بالنَّوافلِ حتى أُحبَّه، فإذا أَحبَبتُه كُنتُ سَمعَه الَّذي يَسمَعُ به، وبَصَرَه الذي يُبصرُ به، ويَدَه التي يَبطُشُ بها، ورجلَه التي يَمشي بها، ولَئن سَأَلَني لأُعطيَنَّه، ولَئِنِ استَعاذَني لأُعيذَنَّه، وما تَرَدَّدتُ عن شَيءٍ أَنا فاعلُه تَرَدُّدي عن قَبضِ نَفسِ عَبدي المُؤمنِ، يَكرَهُ المَوتَ وأَنا أَكرَهُ مَساءَتَه».[1]

هذا أوَّلُ الطريقِ. ومن هذه التوبةِ أن تَرُدَّ المَظالِمَ، وتَقضي الدُّيونَ.

أن تُعِدَّ النَّفَقة لكُلِّ مَن تلزَمُك نَفَقَتُه إلى وَقتِ الرُّجُوع:

فلا يجوزُ لك التَّفَرُّغُ للعبادةِ ولطريقِ الله دون ذلك، فتُضيِّعَ بذلك مَن تَعُولُ. لا يصح ذلك.

---

(١) أخرجه البخاري (٥/٢٣٨٥ رقم ٦١٣٧) ط ابن كثير- اليمامة.

أن تَرُدَّ الوَدائِعَ وتَستَصحِبَ مِنَ المال الحلال الطَّيِّبِ ما يَكفِي الذِّهابَ والإيابَ:

حتى لا تَحتاجَ إلى غَيرِكَ، وكذلك طريقِ الله لا بُدَّ فيها مِن عُلُوِّ الهمّة، حتى لا تُضطَرَّ اضطرارًا إلى مُعينٍ أو مُثيرٍ يُثيرُك إلى اللهِ ويُعينُك في الطَّرِيق إليه.

أن تختار الرفيق:

وقد قالوا: [الرفيقُ قبلَ الطريقِ]، وأعظمُ رفيقٍ وأجَلُّ صاحبٍ في السفرِ هو الله تعالى؛ فإن رسول الله ﷺ كان إذا استوى على بعيره خارجا إلى سفر كَبَّر ثلاثا ثم قال: "سبحان الذي سَخَّرَ لنا هذا وما كُنّا له مُقرنين وإنّا إلى ربنا لَمُنقَلبُون، اللهم إنا نَسأَلُك في سَفَرِنا هذا البِرَّ والتَّقوى ومِنَ العَمَلِ ما تَرضى، اللهم هَوِّن علينا سَفَرَنا هذا واطوِ عَنّا بُعدَه، اللهم أنتَ الصّاحِبُ في السَّفَرِ والخَلِيفةُ في الأَهلِ، اللهم إني أَعُوذُ بكَ مِن وَعثاءِ السَّفرِ وكآبةِ المَنظَرِ وسُوءِ المُنقَلَبِ في المالِ والأَهلِ والوَلَدِ"، وإذا رَجَعَ قالهنّ وزاد فيهنَ: "آيِبُون تائبُون

عابدُون لربِّنا حامدُون"(١)، ثم إن ربك ﷻ يرافقك بذكره، ويحفظك إذا حفظتَه في نفسك وفكرك وقولك وفعلك؛ قال تعالى: ﴿ فَٱذۡكُرُونِيٓ أَذۡكُرۡكُمۡ ﴾ (البقرة:١٥٢)، وقال: ﴿ إِنِّي مَعَكُمۡۖ لَئِنۡ أَقَمۡتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَيۡتُمُ ٱلزَّكَوٰةَ وَءَامَنتُم بِرُسُلِي وَعَزَّرۡتُمُوهُمۡ وَأَقۡرَضۡتُمُ ٱللَّهَ قَرۡضًا حَسَنٗا لَّأُكَفِّرَنَّ عَنكُمۡ سَيِّـَٔاتِكُمۡ وَلَأُدۡخِلَنَّكُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُۚ ﴾ (المائدة:١٢).

ثم رفقة الصالحين الصادقين من شيخ معلم يمنحك من ميراث النبي ﷺ، أو من أخٍ يُذَكِّرُك بالله ورسوله ويأمرك بمعروف وينهاك عن منكر، ولن تعدم في الناس خيرًا: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴾ (التوبة:١١٩)، ﴿ ٱشۡدُدۡ بِهِۦٓ أَزۡرِي ٣١ وَأَشۡرِكۡهُ فِيٓ أَمۡرِي ﴾ (طه:٣١/٣٢).

---

(١) أخرجه مسلم (٢/٩٧٩ رقم ١٣٤٢) ط إحياء التراث العربي.

وقبل أن تَخرُجَ مِنَ الدّار:

فينبغي إذا هَممتَ بالخروج أن تُصلِّيَ ركعتَين، وحين تَنهَضُ مِن جُلوسكَ تقولُ كما ورد في الحديث: "اللهم بكَ انتَشَرتُ، وإليكَ تَوَجَّهتُ، وبكَ اعتَصَمتُ؛ أنتَ ثِقَتي ورَجائِي؛ اللهم اكفِنِي ما أهَمَّنِي وما لا أهتَمُّ به وما أنتَ أعلَمُ به مِنِّي، اللهمَّ زَوِّدنِي التَّقوى، واغفِر لي ذَنبِي ووَجِّهنِي إلى الخَيرِ حَيثُ ما تَوَجَّهتُ"[١].

فإذا وصلت إلى باب الدار تقول:

"بسمِ الله، تَوَكَّلتُ على الله، اللهم إنّا نَعُوذُ بكَ من أن نَزِلَّ أو نَضِلَّ أو نَظلِمَ أو نُظلَمَ أو نَجهَلَ أو يُجهَلَ عَلَينا"[٢]، وكان عليه الصلاة والسلام يقول: "اللهم إنِّي لم أخرُج أشَرًا

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٥/٢٥٠ رقم ١٠٠٨٦) ط الكتب العلمية. وأخرجه أبو يعلى في مسنده (٥/١٥٩ رقم ٢٧٧٠) ط المأمون للتراث. وأخرجه الشهاب في مسنده (٢/٣٤٥ رقم ١٤٩٧) ط الرسالة.

(٢) أخرجه الترمذي (٥/٤١٩ رقم ٣٤٢٧) ط إحياء التراث العربي. وأخرجه أحمد (٦/٣٠٦ رقم ٢٦٦٥٨) ط قرطبة.

ولا بَطَرًا ولا رياء ولاَ سُمعة، وخَرَجتُ اتِّقاءَ سَخَطِكَ وابتغاء مَرضاتكَ، فأسأَلُكَ أن تُعيذَني مِنَ النّارِ وأن تَغفرَ لي ذُنوبِي إنَّه لاَ يَغفِرُ الذُّنوبَ إلاَّ أَنتَ"(١).

من آداب الإحرام:

معنى الإحرام أنَّك تنتقلُ من دائرةِ الحِلِّ إلى دائرةِ المَنعِ، ومِن الإلفِ والعادةِ إلى العبادة. ومِن آدابِ الإحرامِ:

١- أن يَغتسِلَ الحاجُّ أو المُعتمِرُ وينوِي به غُسلَ الإحرامِ.

٢- أن يُفارِقَ الثِّيابَ المَخيطة ويَلبَسَ الرجلُ ثَوبَي الإحرامِ. (ومعنى ذلك أن تَخرُجَ مِنَ القُيُودِ إلى الرَّبِّ المَعبُودِ)، وأن يَصبِرَ بعد لِبسِ ثِيابِ الإحرامِ حتى تَنبَعِثَ به راحِلَتُه (أو سيّارتُه) إن كان راكِبًا، أو يَبدأ بالسَّيرِ إن كان راجِلاً بلا عجلة، قالوا: لا تَتَعَجَّلِ الوصولَ، وإنَّما دَعْ ذلك لله، هو يَبدأ بكَ، وهو الذي ينتَهِي بكَ في الطَّريق.

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١/٢٥٦ رقم ٧٧٨) ط دار الفكر، وأخرجه أحمد (٣/٢١ رقم ١١١٧٢) ط قرطبة.

٣- ويُستحبُّ تجديدُ التَّلبية في دوامِ الإحرامِ، أي دوام الذِّكرِ؛ قال ﷺ: "لا يزالُ لسانُكَ رَطبًا بذِكرِ الله"(١).

من آداب دخول مكة:

مكةُ حَرَمُ الله المنيعِ، وبيتُه المُطهَّر، وفيها مُنتَهى الإحرام، وبداية الحج والعمرة، وهكذا مراحلُ الطريقِ بعضُها يأخذُ برقابِ بعضٍ إلى أن تَصلَ إلى مَقصُودك ومُنتَهاكَ من طاعة الله مَولاكَ سبحانه وتعالى. فإذا دَخلتَ مكةَ فيُستَحبُّ لك:

١- أن تغتسل لدخولها. وفي الطريق إلى الله لا بد لك من مَزيد التَّطَهُّرِ ودوامه بكثرة الاستغفار والتوبة: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾ (البقرة: ٢٢٢).

الطواف:

إذا أرادَ المسلمُ افتِتاحَ الطَّوافَ للقُدُومِ أو لغَيرِه؛ فينبغي أن يُراعيَ أمورًا ستّة:

---

(١) أخرجه الترمذي (٤٥٨/٥ رقم ٣٣٧٥) ط إحياء التراث العربي، وأخرجه ابن ماجه (١٢٤٦/٢ رقم ٣٧٩٣) ط دار الفكر، وأخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين (٦٧٣/١ رقم ١٨٢٢) ط دار الكتب العلمية.

أولها- الطهارة والسَّتارة، والطهارة هذه تُساعدُ الإنسانَ في الطَّريقِ، إذِ الوُضُوءُ سلاحُ المُؤمنُ وبرهانٌ ونورٌ وسلامٌ، لأجلِ أن يكون مُستعدًّا دَومًا؛ وعمودُ هذا الطريقِ طاعةُ الله، وعمودُ طاعة الله الصلاةُ، والطوافُ بالبَيت صلاةٌ، فيها الطهارةُ في البَدَن (منَ الحَدَث، ومنَ الخَبَثِ)، وفي المكانِ، وفي اللباس، وفيها السَّتارة أي سَترُ العَورة، والإنسان المؤمن ينبغي أن يَستُرَ عَورَتَه حتى في خَلَواتِه.

الثاني- الاضطباع للرجل في طواف القدوم، بأن يَجعَلَ وَسَطَ ردائه تحت إبطه الأيمن ثم يلقيَ طَرَفَيه على كتفه الأيسر، ثم ليَجعَلِ البيتَ عن يسارِه وليَبدَأ من عند الحَجَرِ الأسوَد، فإنَّه عندما يطوفُ والبيتُ عن يَسارِه يكونُ مُتَشَبِّهًا بالملائكة، إذن الطريقُ مُؤَسَّسٌ على التَّشَبّه بعباد الله تعالى الذين لا يَملّون من عبادته، ولا يُخالِفُون أمرَه.

الثالث- أن يقولَ قبلَ مُجاوَزة الحَجَر الأسوَد بل في ابتداء الطَّواف: "بسم الله والله أكبر، اللهم إيمانًا بكَ، وتَصديقًا بكتابك، ووَفاءً بعَهدِك، واتِّباعًا لسُنّة نبيِّك مُحمَّدٍ"، ثم يطوفُ.

الرابع- أن يرَمُلَ في الطَّوفات الثلاث الأولى، ويَمشِي في الأربَعة الأُخَرِ على الهَيئة المُعتادة.

الخامس- إذا تمَّ الطَّوافَ سَبعًا فليأتِ المُلتَزَمَ وهو بينَ الحَجرِ الأسود وبابِ الكعبة، وهو مَوضِعُ لاستجابة الدَّعاء.

إذن فقد فَضَّلَ اللهُ بعضَ الأوقاتِ على بعضٍ، وبعضَ الأماكنِ على بعضٍ، وبعضَ الأشخاصِ على بعضٍ، وبعضَ الأحوالِ على بعضٍ، فليُراعِ الحاجُّ سالكُ الطَّريقِ ذلكَ كُلَّه في طَريقه إلى الله، وليَلتَمسِ الأوقاتَ الشَّريفة، والأماكنَ الشريفةَ، والأشخاصَ الشريفةَ ويَسأَلهمُ الدُّعاءَ، والأحوالَ الشريفة فيَدعو عندها، كنـــزولِ المَطَرِ، وكالبَيتِ الحَرامِ، وكالوقوفِ أمامَ قَبرِ سيِّدنا محمد ﷺ.

السادس- إذا فرغ مِن ذلك ينبغي أن يأخذ طريقه إلى خلف مقام سيدنا إبراهيم وهو يقول: ﴿ **واتَّخذُوا من مَقام إبراهيمَ مُصَلًّى** ﴾ ويُصَلِّي خَلفَ المَقام ركعتين؛ وهما رَكعَتا سنة الطوافِ؛ وذلك إعلانًا لتوحيدِ الله على مِلّة إبراهيمَ عليه

وعلى نبينا الصلاة والسلام﴿ وَٱتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا ﴾ (النساء:١٢٥).

السعي:

إذا فَرَغَ مِنَ الطَّوافِ فليَخرُج مِن بابِ الصَّفا، ثُمَّ يَسعى بينَه وبينَ المروةِ سبعَ مَرّات. والطَّهارة مُستَحَبّة للسَّعيِ وليست واجبة، أي أنَّ مَن طافَ بينَ الصَّفا والمَروة -أي سَعى بينهما- فلا يَجبُ عليه أن يكونَ مُتَطَهِّرًا أو مُتَوَضِّئًا؛ فيجوزُ للحائضِ ويجوزُ للجُنُب أن يَسعَيا بينَ الصَّفا والمروةِ ويُتمّا نُسُكَهما، ويُستَحَبّ أن يُهَلِّل ويَحمَد ويُكبِّر عند كل رُقِيٍّ منه للصفا أو المروة، ويدعو بما شاء من خيرَي الدنيا والآخرة، ويكرر ذلك ثلاثا، ويجعل سعيَه بين العَلَمَين الأَخضَرَين أَشَدَّ، بأن يُهَروِل بينهما، هذا إذا كان رجلا، أما المرأة فلا هَرْوَلَةَ لها.

في الوقوف بعرفة وما قبله:

إذا انتَهى إلى يَومِ عرفةَ وذهبَ إلى عرفاتٍ فقد بَلَغَ المَبلَغَ وارتَقى الذروةَ، ووصلَ إلى يومِ تحقيقِ المِنحة ورَفعِ المِحنة

واجتماعِ الأمةِ وانكشافِ الغُمّة.. يومِ غُفرانِ الذُّنوبِ ومَحوِ الخَطايا، يومِ القبولِ والوصولِ. فليُسلِم إلى اللهِ تعالى عَقلَه وقَلبَه، وليُكثِر مِن ذكرِه وشُكرِه، واستغفارِه واستعفائه، والتَّلبية والتَّهليلِ والدعاءِ وقراءةِ القرآنِ بكلِّ ما تَيَسَّرَ له. تَقَبَّلَ اللهُ مِنّا ومِنكم.

ومن دقائق الآداب:

١- أن تَكُونَ النَّفَقة مِن حَلالٍ -كَما أسلَفنا- بما يعني أنَّ الحجَّ والعمرة ليس إثباتَ حالةٍ ليُقالَ الحاجُّ فلان، بل لا بد للإنسانِ عندما يُرِيدُ أن يَخرُجَ مِن ذُنُوبه، ومِن دائرةِ المَعصية إلى دائرةِ رِضا اللهِ، ويَذهَبَ إلى الحَجِّ لا بد عليه أن تَكُونَ النَّفَقة التي يَخرُجُ بها من حَلالٍ.

٢- وأن تَكُون اهمَة مُجرَّدةً لله تعالى وتَعظيم شَعائرِه سبحانه وتعالى؛ لأنَّه ﴿ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ ﴾ (الحج:٣٢).

٣- من حجَّ أو اعتمر عَن غيرِه: فَينبَغِي أن يكونَ

قَصدُه زيارةَ بيت الله تعالى والتَّمتُّعَ بالنَّظَرِ إليه؛ فإنَّ النَّظَرِ إلى الكَعبة عِبادة، ولِمَن نظرَ إلى الكعبة دعوةٌ مستجابة، فلا بد وإن كان يحجُّ أو يعتمر عن غيره أن يَقصدَ التَمتُّعَ بما هنالكَ مِنَ قُدسٍ قد جعلَه اللهُ ﷻ رحمةً للمؤمنين، ويَقصدُ أيضًا معاونة أخيه على فعلِ الخيراتِ بإسقاط الفَرضِ عنه لا أن يَتَّخذَ ذلك مَكسَبة مادِّيّة، يعني: لا ينظر إلى ما سوف يُحصِّلُه مِن فوائد الدنيا كالأجرِ الماديِّ الذي يأخذُه، أو كأن يجلبَ معه شيئًا مِنَ التجارةِ في ذهابه وإيابه، فيبيعُ هناك ويبيعُ هنا، بل يكونُ قَصدُه هو الزيارةَ، ويكونُ قَصدُه هو المُعاوَنة لأخيه.

٤- وأن يَتَوَسَّعَ في الزّادِ وطيبِ النَّفسِ بالبَذلِ:

فيَتَوَسَّعُ فيما يَحملُه مِن زاد، لأَجلِ الرفقة في الطريق؛ فقد يحتاجُ أخٌ له شيئًا من الزّادِ أو المَتاعِ، وذلك مِن غيرِ تَقتيرٍ أو إسراف، بل على الاقتصاد. وبَذلُ الزّادِ في طريق الحج نفقةٌ في سبيلِ اللهِ ﷻ، وكذلك حينَ تُنفقُ على الحجيجِ أو المعتمرين معك في أثناء الحجِّ أو العمرة، قال ابن عمر رضي الله عنهما: مِن كَرَمِ الرَّجُلِ طيبُ زادِه في سَفَرِه.

٥- وتَركُ الرَّفَث والفسوق والجدال: والرَّفَثُ: اسمٌ جامعٌ لكُلِّ لَغوٍ وفُحشٍ منَ الكَلام، والفسقُ: اسمٌ جامعٌ لكُلِّ خروجٍ عن طاعة الله، والجِدالُ: المُبالَغة في الخُصُومة ممّا يُورِثُ الضَّغائنَ ويُناقضُ حُسنَ الخُلُق.

٦- وأن يَجتَنبَ زِيَّ التَّرَف والتَكَبُّر: لأنَّ الحجَّ والعمرة مَبنيَّان على الانخلاعِ منَ المُعتاد، ولذلك عليه أن يَتَواضَعَ ولا يلبسَ أثناءَ الحَجِّ ما يُمَيِّزُه عن غيرِه أو يَتعالى به من رفيعِ الثياب بما يَجعَلُه مُتَمَيِّزًا، إلا إذا كان ذلك لغَرَضٍ شَرعيٍّ صحيحٍ، وكان العزُّ بن عبد السلام يَحُجُّ فرأى رَجُلاً يُخطئُ في مَنسَكه فنَصَحَه، فأبى الرجلُ النصيحةَ وظنَّه منَ العوامِّ وأنَّه يتكلَّمُ فيما لا علمَ له به، فاضطُرَّ العزُّ إلى أن يذهَبَ ويلبسَ زيَّ العُلَماءِ وأتاه فنَصَحَه فقَبِلَ نصيحتَه؛ فالعزُّ هنا لَبِسَ لوَجه الله لأجلِ أن يُنقذَ هذا الرجلَ من فَساد النُّسُك الذي يُؤَدِّيه. وينبغي ألا يَميلَ الإنسانُ هناك إلى أسباب التفاخرِ والتكاثُرِ فيُكتَبَ في ديوان المتكبِّرين والعياذُ بالله تعالى، ولا يَدخُلُ الجَنّة

مَن كان في قلبِه مثقالُ حَبّة مِن خَردَلٍ مِن كِبرٍ، ويخرجَ عن حِزبِ الصّالحين، فالحجُّ والعمرة مبنيان على التَّواضُعِ والزَّهادة في الدُّنيا، وليسا مَبنيَّين على التَّفاخُرِ والتكاثرِ والكِبرِ فيما بينَنا.

٧- **وأن يتقرَّبَ بذبحِ**: ما تيسَّرَ مِن سَمينِ النَّعَمِ ونَفيسِه، وإن لم يَكُن واجبًا عليه.

٨- **وأن يكون طَيِّبَ النَّفسِ**: بما أنفقَه مِن نَفقة وهَديٍ وبما أصابَه في مالِه أو بَدنه، فله بكلِّ أذًى احتمَلَه وخُسرانٍ أصابَه -إن احتَسَبَ- ثَوابٌ، فلا يَضيعُ مِنه شيءٌ عِندَ الله.

ويقال: من علامة قَبولِ الحجِّ تَركُ ما كان عليه مِنَ المَعاصي. أي كيف تعرفُ أنَّ حجَّك قد قُبل؟ حينما ترجِعُ وتَجدُ نَفسَك زاهدًا في المَعاصي؛ لأنَّ الحَجَّ الذي قد غَفَرَ اللهُ فيه الذُّنوبَ جعَلَكَ في صفحة بيضاءَ، وهذه الصفحةُ البيضاءُ تُضادُّ الذنبَ وتكرهُه وتأباه ولا تَستلذُّ به، فإذا عَرَضَ عليها بوَسوَسة نَفسٍ أو شَيطانٍ فإنَّها تَبعُدُ عنه ويَحدُثُ لها اشمئزازٌ

مِنَ الذَّنبِ فلا تَقَعُ فيه، ومِن هذا يَتَبيَّنُ لَنا أنَّ اللهَ قد رَضِيَ عنّا بِحَجِّنا، أو أنَّه قد قَبِلَ هذا الحجَّ.

طريق الاعتبار بأسرار الحج والعمرة وأعمالهما

في كلِّ واحدٍ مِن أعمالِ المناسكِ تذكرة للمُتَذَكِّرِ، وعِبرة للمُعتَبِرِ، إذا انفَتَحَ بابُها انكَشَفَ لكُلِّ خارِجٍ مِن أسرارِها ما يَقتَضيه صَفاءُ قَلبه وغَزارة فَهمِه، وأنتَ تَطوفُ تَجِدُ نَفسَك قد فَهِمتَ حكمةَ الطَّوافِ، وهناك مَن لم يَفهَمه، فإن فَهِمتَه فهذا فَتحٌ مِنَ اللهِ مَنَّ به عليك، وهذا ما يُسَمّى بالوارداتِ.

ولقد شَرَّفَ اللهُ البيتَ العتيقَ فأضافه إلى نَفسه، سَمّاه "بيتَ اللهِ" فأضافَه إلى ذاته الجليلة ونَصَبَه مَقصدًا لعباده، وجعلَه رِحلةً، يعني: يُرحَلُ إليه مِنَ الآفاقِ، وجعلَ ما حَوالَيه حرما لبيتِه تَعظيمًا لأمرِه، وأكَّدَ حُرمة الموضعِ بتَحريمِ صَيدِه وشجرِه، ووَضَعَه على مثالِ حَضرة الملوك يَقصدُه الزُّوّارُ مِن كُلِّ مكانٍ، ومِن كُلِّ فَجٍّ سَحيقٍ، شُعثًا غُبرًا مُتَواضعِينَ لرَبِّ

البَيت خُضُوعًا لجَلاله ﷻ، ثمَّ الاعترافُ بتَنــزيهه عن أن يَحويَه بيتٌ أو أن يَكتَنفَه بَلَدٌ، ليَكُونَ ذلك أَبلَغَ في رِقِّهم وعُبوديَّتهم، وأَتَمَّ في إذعانهم وانقيادِهم.

وفي الإحرام والتلبيةِ إجابةٌ لنَداءِ الله ﷻ، وفي دُخُولِ مَكّة تَذكرةِ الانتهاءِ إلى حَرَمِ الله ﷻ، وفي مُشاهَدةِ البَيت واستحضارِ عَظَمَته في القَلب مُشاهَدة لرَبِّ البَيت واستحضار لعظمته تعالى؛ لشدّة تَعظيمه إيّاه، وفي الطواف بالبيت تَشبُّهٌ بالملائكة المُقَرَّبين الحافِّينَ حَولَ العَرشِ الطّائفينَ به، وليس المَقصُودُ طَوافَ الجسمِ، بل طَوافُ القَلب بذكرِ الرَّبِّ، وأنتَ تَطُوفُ فليس جسمُك الذي يطوفُ، بل قَلبُك الذي يَطُوفُ.

وفي التَّعلُّقِ بأستارِ الكَعبة والالتصاقِ بالمُلتزَمِ طَلَبُ القُربِ حُبًّا وشَوقًا للبَيتِ ولرَبِّ البيت، وتَبَرُّكًا بالمُماسّة، وبالإلحاحِ في طلب المغفرة وسؤالِ الأمان كالمُذنب المُتعلِّق بثياب مَن أَذنَبَ في حقه المُتضرِّعُ إليه في عَفوه عنه المُظهِرِ له أنّه لا مَلجأ منه إلا إليه ﷻ، وأنّه لا يُفارِقُ ذَيله إلا بالعَفوِ عنه.

وفي السَّعي بينَ الصَّفا والمَروة مُضاهاةُ تَرَدُّد العَبد بفناء المَلكِ جائيًا وذاهبًا مَرّة بعدَ أُخرى؛ إظهارًا للخُلُوصِ في الخدمة، ورَجاءً للمُلاحَظة بعَينِ الرَّحمة، كالذي دَخَلَ على المَلِك، وخَرَجَ وهو لا يَدري ما الذي يَقضِي به المَلكُ في حَقّه من قَبُولٍ أو رَدٍّ، فلا يَزالُ يَتَرَدَّدُ على فناءِ الدّارِ مَرّة بعدَ أُخرى يَرجُو أن يَرحَمَ في الثّانية إن لم يَرحَم في الأُولى.

وفي الوُقُوفِ بعرفةَ ورُؤية ازدِحامِ الخَلق وارتِفاعِ الأصوات باختلافِ اللغات تَذكُّرُ اجتماعِ الأُمَمِ في عَرَصات القيامة، وتَحَيُّرِهم في ذلك الصَّعيد الواحد بينَ الرَّدِّ والقَبُول، في تَذكُّرِ ذلك إلزامُ القلبِ الضَّراعةَ والابتِهالَ إلى الله ﷻ، ورَجاءَ الحَشرِ في زُمرة الفائزين المرحومين، وتحقيقِ الرجاءِ بالإجابة. فالموقفُ شريفٌ، والرحمةُ إنما تَصِلُ من حَضرة الجَلالِ إلى كافّة الخَلقِ بواسطة القُلُوبِ النّقيّة.

إذن فكلما زادَ الصالحون في الحجِّ كلما نُوِّر الحجُّ، وازدادَ ذِكرُه وأَثَرُه في القلوب؛ وكلما ازدادَ الفُسّاقُ كلما قَلَّ ذلك.

فإذا اجتَمَعَت هِمَمُهم وتَجرَّدَت للضَّراعة، وابتَهَلَت قلوبُهم، وارتَفَعَت إلى الله أيديهم، وامتَدَّت إليه أعناقُهم، وشَخَصَت نَحوَ السَّماء أبصارُهم، مُجتَمَعينَ بهمّة واحدة على طَلَب الرَّحمة فلا تَظُنَّنَّ أنَّه يُخَيِّبُ أَمَلَهم، أو يُضَيِّعَ سَعيَهم، أو يَدَّخِرُ عنهم رحمتَه ﷻ، بل إنَّه يستجيبُ لهم، ويَعفو عن العاصينَ بالصّالحينَ، وذلك برَحمَته الواسعة.

وفي رمي الجمار انقيادٌ للأمرِ، وإظهارٌ للرِّقِّ والعُبوديّة، وقَصدُ رمي الشيطان، وقَصد [illegible]، وفي زيارة المدينة ومُشاهَدة مَشاهدها تَذَكُّرُ أَنَّها البلدةُ التي اختارَها اللهُ لنبيِّه ﷺ، وجَعَلَ إليها هِجرَتَه، وأنَّها دارُه ﷺ التي شَرَّعَ فيها فَرائضَ رَبِّه ﷻ، وسُنَنَه عليه الصلاة والسلام، وجاهَدَ عَدُوَّه وأَظهَرَ بها دينَ الله إلى أن تَوَفّاه اللهُ ﷯، فجَمَعَت أَفضَلَ خَلقِ الله حَيًّا ومَيِّتًا ﷺ.

هذه إشاراتٌ لبعض ما يَفتَحُ اللهُ تَعالى به على الطّائفينَ والعاكفين والرُّكَّعِ السُّجُود في بيت الله الحرام، هذه إشاراتٌ، والخيرُ لا ينتهي ولا يَنحَصِرُ، وكُلُّ شَخصٍ يُفتَحُ له ما لا يُفتَح

لغَيره، ويَفهَمُ ما لا يَفهَمه غَيرُه، وقد يُدَّخَرُ له شيءٌ لا يَعلَمُه الأَوَّلُونَ ولا الآخِرون؛ وكُلُّ ذلك بفضلِ الله الذي يؤتيه مَن يَشاءُ، واللهُ ذو الفَضلِ العَظيمِ، لا يَتألّى عليه أَحَدٌ، ولا يَمنَعُ ذلكَ الفتحَ مِنَ البَشَرِ أحدٌ عن بَشَرٍ آخَرين، وقد نَظُنُّ الإنسانَ عاصيًا ومُوغِلاً في المَعصية فإذا به مَقبُولٌ عندَ الله بإذن الله، لأنَّه تعالى هو الذي يَهدي، وهو الذي يَفتَحُ، وهو الذي يُعطِي، والأَمرُ كُلُّه بيَدَيه ﷻ.

وليس لنا إلا أن نعتقدَ أَنَّنا من أضعَفِ الخَلق، ونَعتَقِدُ النّاسَ أَفضَلَ منّا، فإنَّ وَلِيَّ الله قد اختَفى في النّاسِ كاختفاءِ ليلة القَدرِ في العشرِ الأَواخِرِ من رمضان، فإيّاكَ أن تَتَكَبَّرَ أو تَتَعالَى على أَحَد بفعلكَ أو بطاعَتكَ، فإنَّ هذه الطاعةَ إنَّما هي مَخلُوقة لله ﷻ، والله ﷻ هو الذي خَلَقَها فيكَ، وهو الذي وَفَقَّكَ لعبادَتِه وإن شاءَ سَلَبَها. نَسأَلُ اللهُ السَّلامة.

رحلـــة
الحج والعمرة
وأحكامهما

إنَّ مِنَ الخَصائصِ العالية لهذا الدِّينِ الحَنيف أنَّه ملّة جامعة؛ جَمَعَت بينَ مُمَيِّزات سائرِ الرِّسالات الإلَهيّة؛ وهَيمَنَ كتابُها على الكتاب كُلِّه، وفُضِّلَ نَبيُّها على الخَلق كُلِّهم، وجَمَعَت بينَ حُقُوق الإله ﷻ وما تَفضَّلَ به على الإنسان من حَقٍّ؛ ففيها كَمالُ "الإلهيِّ" وكمالُ "الإنسانيِّ"، وجَمَعَت فيما هو إنسانيٌّ بينَ مُراعاة الحالِ واعتبار المآل، وبينَ الدُّنيا والآخرة، وبينَ أشواقِ الرُّوحِ ومُتَطَلَّبات الجَسَد، وبينَ مُستَحَقّات الفَرد والجَماعة وواجباتهما جمعًا أصيلاً، ووَصلاً جَميلاً، عَزَّ أن يُنشِئَه بَشَرٌ، أو يَختَرِعَه مَخلُوقٌ، ذلك تَقديرُ العَزيزِ العَليمِ.

ومن أهمِّ مَظاهرِ هذه الجامعيّةِ في الشَّرعة الإسلاميّة الجَمعُ في التَّشريعِ والتَّكليف بينَ المَعاني والأسرارِ التي تُخالطُ النَّفسَ وتَتَحَرَّكُ في حَنايا القَلب والوجدان من جهة، وبينَ الأحكامِ الضّابطة للأقوال والأفعال والحَرَكات والسَّكَنات والهَيئات والسُّلوكيّات، المُقيمة لَها على الصراط المستقيم من جهةٍ ثانيةٍ، والوَصلُ بينَ هاتين الجِهتَينِ في كيانٍ مُتَّسقِ البُنيان

منْ جِهة ثالثة. لقد سارَت هذه المَزِيّة في كافّة تكاليفِ الشَّرعِ مَسرى الماء في الوَرد، وامتَزَجَت بعبادته ومُعامَلاته امتزاجَ الرُّوحِ بالجَسَد؛ الأمرُ الذي يَتَجَلّى ويُشرِقُ في رِحلة الحجِّ والعمرةِ وأحكامهما، وتُلاحظُه كُلُّ نَفسٍ مَهما كان عِلمُها بالأحكامِ قَليلاً، أو عَمَلُها بها ضَئيلاً.

وفيما يلي نُتبعُ الأسرارَ والمعاني بالأحكامِ والمباني لكلٍّ من الحج والعمرة وذلك على تدرُّجاتٍ ثلاثة:

أولها- مختصر رحلة الحجِّ والعمرة:

نُوجزُ فيها لِمَن أرادَ الإيجازَ المَعالِمَ الأساسَ للرِّحلَتَينِ دونَ تفاصيلَ للأحكامِ أو لآراءِ العلماءِ والمذاهبِ فيها، وهذه لِمَن طَلَبَ العَمَلَ فقط.

وثانيها- أحكامُ الحجِّ والعمرةِ:

بقَدرٍ منَ التَّفصيلِ والعَرضِ للآراءِ والمذاهبِ فيما هو رُكنٌ أو شَرطٌ، أو واجِبٌ أو مُستَحَبٌّ أو مَحظُورٌ، وهذا لِمَن طَلَبَ العِلمَ والعَمَلَ.

وثالثها- أسئلةٌ وردود عليها وذلك في قسم ثالث خاص:

جَرَتِ الفتوى فيها على ما وَفَّقَنا اللهُ تعالى إليه مِن إدراكٍ لحالِ السّائلينَ واستشرافٍ لواقِعِهم، وما رأيناه أقربَ إلى الصَّوابِ مِن أقوالِ أَهلِ العِلمِ وآرائِهم.

واللهُ الهادي إلى سَواءِ السَّبِيلِ.

أولاً- مختصر الرحلة

كيف نؤدي العمرة لله رب العالمين؟

العمرة: هي زيارةُ بيتِ اللهِ الحرامِ (الكعبة المكرمة) زيارةً مخصوصةً تَشتَمِلُ على الطَّوافِ بالبيتِ والسَّعيِ بينَ الصَّفا والمروةِ بإحرامٍ.

يقولُ سيدُنا عبدُ اللهِ بن عُمر رضي الله عنهما: «قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فطافَ بالبَيتِ سَبعًا وصَلّى خَلفَ المَقامِ رَكعتَينِ وطافَ بينَ الصَّفا والمَروة وقد كان لَكم في رَسُولِ اللهِ أُسوةٌ حَسَنةٌ»[1]. ومن هذا يَتَبَيَّنُ لَنا خطواتِ وأعمالِ العمرةِ، فهي كما يلي:

١) **الإحرام**: ينبغي لِمَن أرادَ العمرةَ أن يغتسلَ ويُنَظِّفَ بدنَه ويَتَطَهَّرَ ويَتَطَيَّبَ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكعتَينِ (سنة الإحرام)، يفعلُ كلَّ ذلك في بَيتِه إن كان مسافرًا بالطائرةِ. أمّا إن كان مسافرًا

---

(١) أخرجه البخاري (٢/٦٣٦ رقم ١٧٠٠) ط ابن كثير – اليمامة.

بالبَحرِ أو البَرِّ فهناك مكانٌ يُسمّى بالميقات خاصٌّ بكلِّ جهة؛ فمثلا أهلُ مصرَ ميقاتُهم هو «الجحفة» أو البلدة التي قبلها وهي «رابِغ»، ولا يجوز للمُعتَمِر أو الحاجِّ مجاوزةُ الميقاتِ بغيرِ إحرامٍ اذا كان قاصدا البيت الحرام أما من ذهب مسافرا لعمل او زيارة الى جده ثم بعد الوصول ظهر له أن يحج أو يعتمر فان ميقاته من جده مثلا.

ثمَّ يَلبَسَ ملابسَ الإحرامِ؛ وهما ثوبان أبيضان (الإزار للنصف الأسفل من البدن، والرداء للنصف الأعلى) بالنسبة للرجال ليس فيهما مخيط، وأما المرأة فليس لإحرامها لباس خاص، ويستحب لها لبس جلباب أبيض، ولا يجوز لها أن تستر وجهها ولا كفيها.

ثم ينوي العمرة وهو ما يُسَمّى بالإحرام، ثم بعد نية الدخول في العمرة يقول: «اللهم إني أريد العمرةَ فيَسِّرها لي وتَقبَّلها منّي إنَّكَ أنتَ السَميعِ العليم» «فإن حَبَستَنِي فمَحلِّي

حيث حَبستَني»(١)، ثم يُلَبِّي قائلاً: «لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك». وبهذا يُصبِحُ "مُحرِمًا"؛ أي داخلاً في العُمرة، ويَحرُمُ عليه كُلُّ محظوراتِ الإحرامِ، وهي الأشياءُ التي يَحرُمُ على المسلمِ فعلُها أثناءَ إحرامه وإذا فَعَلَها وَجَبَ عليه التَّوبة والكَفَّارةَ عن بعضها، كُلُّ فعلٍ بما يُناسبُه من الكفّارة.

وهذه المُحَرَّمات منها:

(أ) ما يَحرُمُ على الرَّجُلِ:

يَحرُمُ على الرَّجُلِ المُحرمِ لبسُ المخيطِ وكُلِّ ما نُسِجَ مُحيطًا بالجِسمِ أو ببعضِ الأعضاءِ كالجَوارِب، ويَحرُمُ عليه وضعُ غِطاءٍ على الرّأسِ وتَغطِية الوَجهِ، ولُبسُ حِذاءٍ يَبلُغُ الكَعبَين.

---

(١) أخرجه البيهقي (٥/٢٢٢ رقم ٩٨٩٧) ط دار الباز. وأخرجه الترمذي (٣/٢٧٩ رقم ٩٤١) ط إحياء التراث العربي. وأخرجه النسائي في المجتبى (٥/١٦٨ رقم ٢٧٦٦) ط مكتب المطبوعات الإسلامية.

(ب) ما يَحرُمُ على المرأةِ:

يَحرُمُ على المرأةِ المُحرِمةِ سَترُ الوَجهِ بسترٍ يُلامِسُ البَشَرةَ، ولبسُ قُفّازَينِ، وتلبسُ سِوى ذلك لِباسَها العادِي.

(ج) ما يحرمُ على الرجال والنساء:

الطِّيبُ (أي العطر) وأيُّ شيءٍ فيه طِيب من طعام أو صابون أو معجون أو مزيل للعرق أو دهان للشعر أو الجلد، أو ما يساعد في غسل الجسم أو الشعر.

وكذلك إزالةُ الشَّعرِ مِن الرأسِ ومِن أيِّ مَوضِعٍ في الجسمِ، واستعمالُ الدُّهنِ المُلَيِّنِ للشعرِ أو الجسمِ -ولو كان غيرَ مُطَيَّبٍ-.

وكذلك تقليمُ الأظفارِ، والصيدُ، والجماعُ ودواعيه المُهَيِّئة له، والرَّفَثُ «أي: المُحادَثة بشأنه»؛ وليَجتَنِب المُحرِمُونَ الفُسُوقَ أي: مُخالَفة أحكامِ الشريعةِ، وكذا الجدالُ بالباطِلِ.

• ويَجِبُ في ارتِكابِ شيءٍ من محظوراتِ الإحرام الفِديةُ والكَفّارة، ويفسُدُ الحج والعمرةِ

بالجِماعِ خاصّةً؛ ففيه الكفّارةُ والقضاءُ، عَدا ما حُرِّمَ مِنَ الرَّفَثِ والفُسُوقِ والجِدالِ ففيها الإثمُ والجَزاءُ الأُخرَوِيُّ فقط.

● ويُكرهُ في إحرامِ العمرةِ ما يُكرَهُ في إحرامِ الحجِّ، مثلُ تَمشيطِ الرّأسِ أو حَكِّهِ بقُوّةٍ، وكذا حَكُّ الجسدِ حَكًّا شديدًا، والتَّزَيُّنُ.

٢) **طواف "ركن العمرة"**: يستمرُّ المعتمر في التلبية حتى يدخلَ مكةَ المكرمة، فإذا وصلَ إليها ودخلَ المسجدَ الحرامَ يَقترِبُ مِنَ الكعبةِ المشرفةِ في خشوعٍ وسكينة، ويُوقِفُ التلبية، وينوي طوافَ ركنِ العمرة ويبدأُ بالطوافِ حولَها سبعةَ أشواط، ويبدأُ الطوافَ مِنَ الحَجَرِ الأسودِ بحيث يكونُ على يسارِه ويُكبِّرُ ويُقبِّلُه أو يلتَزِمُه إن كانَ قريبًا منه، ويُشيرُ إليه ويُكبِّرُ إن كان بَعيدًا عنه، وكلما مَرَّ بالحَجَرِ يُقبِّلُه ويلتزِمُه أو يشيرُ إليه ويُكبِّر، ويُكثِرُ من الدعاءِ والذِّكرِ طوالَ الطوافِ.

٣) **ركعتا الطواف**: إذا انتَهى مِنَ الطوافِ صَلّى

ركعتَين، وهما ركعتا الطواف، ويُفَضَّلُ أداؤهما عند مَقامِ إبراهيمَ إن تَيَسَّرَ.

٤) **السعي**: ثمَّ يذهبُ إلى الصفا والمروة ويقرأ قوله تعالى:

﴿ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ۚ وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴾ (البقرة:١٥٨)، ويبدأُ السَّعيَ بين الصفا والمروة بأن يَصعَدَ على الصَّفا أوَّلاً حتى يرى الكعبةَ المُعَظَّمة (أو يكون بحيث يراها لو لم تكن المباني موجودة)، فيقفُ مُتَوَجِّهًا إليها ويقول: "لا إله إلا الله. الله أكبر". ويدعو الله. ثمَّ يَنــزِلُ متوجِّهًا إلى المَروة ويُسرِعُ في المشي بين الخطَّين الأخضرين. ثمَّ يَصعَدُ المروةَ حتى يَنظُرَ إلى الكَعبة ويفعلُ كما فعلَ عندَ الصَّفا، وهكذا حتى يُتمَّ سبعةَ أشواطٍ، وليُكثِر من الدُّعاءِ والذِّكرِ.

٥) **الخِتامُ والتَّحلُّلُ مِنَ الإحرام**: ثمَّ إذا فَرَغَ المعتمرُ مِنَ السَّعيِ حَلَقَ رأسَه أو قَصَّرَ وتَحَلَّلَ مِن إحرامِه، ويلبسُ ما شاءَ، ويَفعَلُ ما شاءَ مِن مُباحٍ؛ فهو قد خرجَ مِن حالةِ الإحرامِ والعمرةِ بالكُلِّيّة، وإذا أرادَ مُغادَرة مكّة طافَ طوافَ الوَداعِ للبيتِ.

كيف نحج بيت الله الحرام؟

الحجُّ: هو زيارةُ بيتِ اللهِ الحرامِ (الكعبة المكرَّمة) زيارةً مخصوصةً على أن يَشتَمِلَ على الطوافِ بالبيتِ والسَّعيِ بين الصفا والمروة والوقوفِ بعرفةَ بإحرامٍ.

ويمكن تقسيم أعمال الحج إلى قسمين، هما:

١- أعمال ما قبل الحج حتى قدوم مكة.

٢- أعمال الحج بعد قدوم مكة؛ وهذه مُقَسَّمة إلى أربعةِ أقسامٍ على ستّة أيام:

أ- يوم التَّرويِة. ب- يوم عرفة.

ج-يوم النَّحرِ.

د- أول أيام التشريق وثانيها وثالثها وطواف الوداع.

أولاً- أعمال ما قبل الحج حتى قدوم مكة:

لأداء الحج ثلاث كيفيات هي:

١- الإفراد: (وهي أن ينوي الحج وحده).

٢- القِران: (وهو أن ينوي العمرة والحجَّ معًا بإحرامٍ واحدٍ).

٣- التمتع: (وهو أن ينوي العمرة وحدها، ثمَّ يتحلَّلُ، ثم يُحرِمُ بالحجِّ من مكة).

فينوي المسلمُ في إحرامِه الكَيفيّة التي يريدُ أداءَ الحَجِّ عليها، فإن أرادَ الإفرادَ نوى الحجَّ فقط، وإن أراد القِران نوى الحج والعمرة، وإن أرادَ التَّمتُّعَ نوى العمرةَ فقط.

وبعد النية يبدأ في التلبية ويداوم عليها ويرفع الرجل بها صوته، فهي شعار الحج والعمرة، وأما المرأة فتسمع نفسها،

ويحرص الحاج على الإتيان بالتلبية بعد الصلوات فرضها ونفلها، وعند تغير الأحوال من قيام ورقود وجلوس، ولقاء الناس وغير ذلك، وإذا أراد أن يستريح من التلبية صلى على النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم.

ثانيًا- أعمال الحج بعد قدوم مكة:

فإذا دخل مكة بادَرَ إلى المسجدِ الحرام، وتَوَجَّهَ إلى الكعبة المُعَظَّمة بغايةِ الخشوعِ والإجلالِ، ويبدأُ بالطوافِ مِنَ الحَجَرِ الأسودِ، فيطوفُ سبعةَ أشواطٍ، وهذا الطوافُ هو طوافُ القُدُومِ للمُفرِدِ بالحجِّ والقارِنِ، وهو طوافُ العمرةِ لِمَن أحرَمَ مُتَمَتِّعًا.

ويَقطَعُ المتمتِّعُ التلبية بشُرُوعِه بالطوافِ، ولا يَقطَعُها المُفرِدُ والقارِنُ حتى يَشرَعَ في الرَّمي يومَ النَّحرِ.

ويستلمُ الحَجَرَ في ابتداءِ الطَّوافِ ويُقَبِّلُه كلما مَرَّ به إن تَيسَّرَ ذلك من غيرِ إيذاءٍ لأحَدٍ، وإلاَّ لَمَسَه بيدِه أو بشيءٍ يُمسِكُه ويُقَبِّله، وإلا أشارَ بيده.

وإذا فَرَغَ من طوافِه يُصلّي ركعتي الطوافِ عند مقامِ إبراهيمَ -إن أمكَنَ-، فإن لم يمكنه فليجعل المقام بينه وبين البيت ولو كان متأخرا عن المقام كثيرا، فإن لم يمكن ففي أي مكان من المسجد، فإن لم يمكن ففي أي مكان في مكة، ثمَّ إن أرادَ السَّعيَ يذهبُ إلى الصفا ويسعى بين الصفا والمروة سبعةَ أشواطٍ، كسَعيِ العمرةِ الذي سبقَ تَوضيحُه. وهذا السَّعيُ يَقَعُ عن الحجِّ للمُفرِدِ، وعن العمرةِ للمُتَمَتِّعِ، وعن الحجِّ والعمرةِ للقارِنِ.

وهنا يَحلقُ المتمتعُ رأسَه بعدَ السَّعيِ أو يُقَصِّرُه، وقد حَلَّ من إحرامه، وتقصيره أولى؛ ليحلقه في الحج. أمّا المُفرِدُ والقارنُ فهما على إحرامِهما إلى أن يَتَحَلَّلا بأعمالِ يَومِ النَّحرِ.

ثمَّ يَمكُثُ الحاجُّ في مكةَ بعدَ القُدُومِ وأعمالِه إلى يومِ التروية لِيُؤَدِّيَ سائرَ المَناسِكِ ويُؤَدِّي أعمالَ الحجِّ هذه في ستّة أيامٍ كما يلي:

١) **يوم التروية**: وهو يوم الثامن من ذي الحجة،

وينطلقُ فيه الحجّاجُ إلى مِنى، ويُحرِم المتمتِّعُ بالحج من مكة بعد الضُّحى، أمّا المُفرِدُ والقارِنُ فهما على إحرامهما. وعندما يَصلُونَ إلى مِنى يبيتون بها اتِّباعًا للسُّنَّة، ويُكثرون فيها مِن ذِكرِ الله ﷻ والصلاة على النبي ﷺ، ويَمكُثونَ في مِنًى حتى فَجرِ يَومِ عرفة؛ فيُصَلُّون فيها خَمسَ صلوات: الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر. وهذا فجر يوم عرفة، وتُصلّى الصلاة الرباعية مقصورة غير مجموعة.

٢) **يوم عرفة**: وهو يومٌ عظيمٌ، يؤدِّي فيه الحُجّاجُ الوقوف بعرفة وهو ركن الحج الذي يترتَّبُ على فواته بطلانُ الحج، ويقوم فيه الحاجُّ بالآتي:

أ- **الوقوف بعرفة**: ويخرجُ الحاجُّ في هذا اليومِ مِن مِنًى بعد الضُّحى مُتَوَجِّهًا إلى عرفة، وعرفة كُلُّها مَوقِفٌ إلا بطن عُرَنة (موطن هناك معروف)، ويسمعُ "خطبة عرفة". ويُصلّي الظهرَ والعصرَ قصرا وجَمعَ تَقديمٍ، ثُمَّ يقفُ بعرفة خاشعًا مُبتَهِلاً، ويَستَمِرُّ في الوقوفِ إلى غروبِ الشمس، والأولى ألاّ

يخرجُ مِن عرفة قبل الغروب، وعليه أن يَتَوَجَّه إلى الله في وقوفِه خاشعًا ضارعًا بالدعاءِ والذِّكرِ وقراءةِ القرآنِ والتلبية.

ب- المبيت بالمزدلفة: إذا غَرَبَت شمسُ يومِ عرفةَ يسيرُ الحاجُّ مِن عرفةَ إلى المزدلفة، ويجمعُ بها المغربَ والعشاءَ جَمعَ تأخيرٍ مع قصرهما، ويبيتُ فيها، ثمَّ يُصَلِّي الفجرَ ويقفُ للدُّعاء، والأولى أن يكون عند المَشعَر الحرام، ويَستَمرُّ يَدعُو ويُهَلِّلُ ويُلَبِّي حتى يُسفِرَ الصُّبحُ (أي يقترب شروق الشمس) لِيَنطَلِقَ إلى مِنًى. ويُستَحَبُّ له أن يَلتَقِطَ جِمارَ (الحصيات الصِّغار) يوم النحر مِنَ المزدلفة، لِيَرمِيَ بها، وعددها سبعٌ، أما بقيتها فيجمعها من منى، وعددُها سبعون للرَّمي كُلِّه، أي أنَّ الباقي له لأيام التشريق الثلاثة ثلاث وستون إن كان سيتأخر لليوم الثالث، أو اثنان وأربعون إن كان سيتعجل بعد اليوم الثاني.

٣) **يوم النحر:** يتوجَّه الحاجُّ مِن مزدلفة إلى مِنى يومَ النَّحرِ قبلَ طُلُوعِ الشَّمسِ، لِيُؤَدِّيَ أعمالَ النَّحرِ، وهو أكثرُ

أيّام الحَجِّ عَمَلاً، ويُكثِرُ في تَحَرُّكِه مِنَ الذِّكرِ والتَّلبيةِ والتكبيرِ.
وأهم أعمال الحاجِّ فيه هي:

أ- رمي جمرة العقبة: فعندما يَصِلُ الحاجُّ إلى مِنًى يقومُ برَمي "جمرة العقبة" بالحَصى الذي جَمَعَه من المزدلفة، وتُسَمّى "الجمرة الكبرى". يرميها بسبعِ حصياتٍ، ويُكَبِّرُ مع كُلِّ حَصاةٍ، ويَقطَعُ التَّلبية مع ابتداءِ الرَّمي، ويرفع يده ويقصد المرمى لا الشاخص.

ب- نحر الهَدي: وهو واجب على المتمتع والقارن، وسُنّة لغيرِهما (المفرد)، فيقومُ بنحرِ شاةٍ جَذَعة مِنَ الضّأن أو ثَنيّة مِنَ الماعزِ (أي شاة عمرها سنة فأكثر من الخراف، أو سنتان فأكثر من الماعز).

ج- الحلق أو التقصير: وهو أن يحلقَ الحاجُّ شعرَه جميعًا أو يُقَصِّرَه قليلاً (وأقلُّ التّقصير أن يأخُذَ من ثلاث شعرات من رأسه في حدِّه) والحَلقُ أفضَلُ للرِّجالِ، مَكرُوهٌ كَراهة شَديدة للنِّساء.

د- طواف الزيارة (الإفاضة): فيُفيضُ الحاجُّ -أي يَرحَلُ- إلى مكةَ لِيَطُوفَ طوافَ الزيارة، وهو طوافُ الرُّكن في الحجِّ.

هـ- السعي بين الصفا والمروة: والسعيُ تَقَدَّمَ ذكرُه في أوَّلِ وصولِه إلى مكةَ بعدَ الطوافِ، ولكن يَسعى الحاجُّ بعدَ طوافِ الزيارةِ إن لم يُقَدِّمِ السَّعيَ مِن قَبلُ، وذلك للقارنِ والمفردِ، أمّا المتمتع فعليه أن يطوفَ طواف الإفاضةِ والسعيُ بعدَه.

و- التَّحلُّل: ويَحصُلُ بأداء الأعمال التي ذكرناها، وهو قسمان:

١- التحلل الأول أو الأصغر: تَحِلُّ به محظوراتُ الإحرامِ عَدا مُعاشَرة الزَّوجة، ويَحصُلُ باثنين من ثلاثة من: الرمي والحلق (أو التقصير) والطواف.

٢- التحلل الثاني أو الأكبر: تَحِلُّ به كلُّ محظوراتِ الإحرامِ حتى مُعاشَرة الزَّوجة، ويَحصُلُ بالعمل الثالث المتبقي.

أعمال أيام التشريق:

●أول أيام التشريق وثانيها:

هما ثاني أيامُ عيدِ الأضحى المباركِ وثالثها، وفيهما يقومُ الحاجُّ بما يلي:

١- المبيت بمنى لَيلَتَي هذين اليومين:

فبعدَ طوافِ الإفاضة الذي به التَّحَلُّلُ الأَكبَرُ يتوجّه الحاجُّ للمبيتِ بمِنى هذين اليومين. وفي هذين اليومين يقومُ برمي الجمارِ؛ بحيث يخرجُ في اليومِ الأوَّلِ بعدَ دخول وقت صلاةِ الظهرِ (بعد الزوال) يَرمِي الجمارَ الثلاثَ على الترتيبِ: الجمرة الأولى (أو الصُّغرى) وهي أقرَبُ الجمرات إلى مسجد الخيفِ بمنى، ثمَّ الجمرة الثانية (أو الوسطى)، ثمَّ الثالثة الكبرى جمرة العقبة. يرمي كل واحدةٍ بسبعِ حصيات، ويَدعُو بينَ كلِّ جمرتين. ويقومُ بنفسِ هذا الفِعلِ في اليومِ الثاني.

٢- النفر الأول أو الثاني:

يَحِلُّ للحاجِّ إذا رَمى جمارَ اليومِ الثاني مِن أيامِ التشريقِ

أن يَرحَلَ من منى إذا انتَهى مِن رَمي الجمارِ الثلاثِ قبلَ الغروبِ، ويُسَمّى النَّفرَ الأول.

● أمّا إذا غَرَبَت عليه شَمسُ اليومِ الثاني فوجَبَ عليه أن يَمكُثَ إلى اليومِ الثالثِ مِن أيامِ التَّشريقِ (وهو رابع أيام عيد الأضحى المبارك)؛ حيث يقومُ فيه بنفسِ أعمالِ رمي الجمار الثلاث السابق بيانُها. وهذا يُسمّى النفر الثاني؛ قال تعالى: ﴿ فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ ﴾.

٣- التَّحصيب:

وهو نزولُ الحاجِّ بالمُحَصَّبِ (موضع بمكة) يُصَلّي فيه ويَذكُرُ اللهَ تعالى فيه (وهو مُستَحَبٌّ).

٤- طواف الوداع:

يَمكُثُ الحاجُّ بمكةَ ما أرادَ أن يَمكُثَ في ذكرِ اللهِ تعالى، وفي غيرِه مِن أعمالِ البِرِّ وأعمالِ المَعاشِ. وليَعلَم أنَّه في

حَرَمِ اللهِ تعالى وفي أطهَرِ بِقاعِ الأرضِ، فليَتَّقِ اللهَ وليُراقبه دائمًا. ويجوزُ له أن يَعتَمِرَ أو يَزُورَ مَن يَعرِفُهم أو يشتري أو يبيع أو يتزوج أو يجتمع بمَن يشاء.

ثُمَّ إذا أرادَ السَّفَرَ من مَكّة فيجبُ عليه أن يطوفَ بالبيت طوافَ الوَداعِ، والمعنى الملاحَظُ في هذا الطواف أن يكونَ آخرُ العَهدِ بالبَيتِ. وبعدَ أن يُصَلِّيَ رَكعَتَي الطَّواف، يأتي "زمزم" ويشربُ من مائها مُستَقبلاً البيتَ ويدعو بما شاء، ويَتَشَبَّثُ بأَستارِ الكعبة، ويَستَلِمُ الحَجَرَ الأسوَدَ إن تَيَسَّرَ له من غَيرِ إيذاء أَحَد. ثُمَّ يسيرُ إلى بابِ الحَرَمِ ووجهُه تلقاءَ الباب، داعيًا بالقَبُولِ، والغُفرانِ، وبالعَودِ مَرّة بعدَ مَرّة، وألا يكونَ ذلكَ آخرَ العَهدِ من هذا البيتِ العتيقِ.

وهذا ختامُ مختصرِ رحلة الحجِّ إلى بيتِ اللهِ، وبداية تَجديدِ الرِّحلة الأَوسَعِ إلى لقاءِ اللهِ: "رحلة الحياة".

ثانيًا- أحكام الحج والعمرة

■ أحكام العمرة

أولاً- تعريف العمرة:

سَبَقَ إيجازُ ذلك وهذا موضعُ قَدرٍ مِنَ التَّفصيلِ لِمَن طَلَبَ علمَه، فالعُمرة في اللغة: الزيارة. و"اعتمر" في اللغة بمعنى زارَ، غيرَ أنَّ معناها الشرعي غَلَبَ في الاستِعمالِ على معناها اللُّغوِي.

وفي الاصطلاح: هي زيارةُ بيتِ اللهِ الحَرامِ زيارةَ مُحرِمٍ، مُشتَمِلة على طواف وسعيٍ وحلق أو تقصير. وقد شرَعَ اللهُ العُمرةَ في السَّنة السّادِسة من الهِجرة على الراجح، وأمّا الحجُّ فقد شُرِعَ في سنةِ تِسعٍ أو عَشرٍ على الرّاجِحِ كذلك.

ثانيًا- حُكم العمرة:

اختلف الفقهاء في حكم العمرة، فمنهم مَن قال

بوجوبها، ومنهم مَن قال بندبها فقط، ومنهم مَن فَرَّقَ بين المَكِّيِّ وغيرِه، فأوجَبَها على غَيرِه، ولم يوجِبها على المكِّيِّ، فذهب الشافعية والحنابلة إلى أنها واجبةٌ على المكِّيِّ وغيره بدليلِ قوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّواْ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ ۚ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ﴾ [البقرة:١٩٦]. فالأَمرُ بالإتمامِ معناه الأداء والإتيان بهما (أي العمرة والحج)، كما في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَتِمُّواْ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ﴾[البقرة:١٨٧]؛ أي ائتُوا بالصيام، هذا تفسيرُ مَن ذهبَ إلى وجوبِ العُمرة كما نقله القرطبي وغيره.

والراجح أنَّ العُمرة واجبةٌ، للآية المذكورة، وقد بَوَّبَ البخاريُّ بابًا في صحيحه بعنوان «باب وجوب العمرة وبيان فضلها»، وروى عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما قوله: «ليس أحدٌ إلاّ وعليه حجّة وعُمرة»[1]، وقال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما: «إنَّها لَقَرِينَتُها في كتابِ الله، ثُمَّ تلا

(١) أخرجه البخاري (٢/٦٢٩) ط ابن كثير- اليمامة.

قوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّواْ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ...﴾ الآية»[١].

وفي إحدى روايات حديث جبريل عندما سألَ النَّبيَّ ﷺ عنِ الإسلامِ فقال: "أن تَشهَدَ أن لا إله إلا الله وأن محمَّدًا رسول الله وأن تُقيمَ الصلاةَ وتُؤتيَ الزكاةَ وتحجَّ وتعتمرَ وتَغتسِلَ مِنَ الجَنابة وأن تُتمَّ الوضُوءَ وتَصُومَ رمضان". قال: فإذا فَعَلتُ ذلكَ فأنا مُسلِمٌ؟ قال: "نَعم". قال: صَدَقتَ»[٢].

• شروط وجوب العمرة:

ويُشتَرَطُ لوُجُوبِ العُمرة: العقل، والإسلام، والبلوغ، والحرية، والاستطاعة. والاستطاعة شرط لفرضية العمرة فقط، لكن لا يتوقَّفُ عليها سقوطُ الفرضِ عند مَن يقولُ بفرضيّة العمرةِ أو وجوبِها، فلو اعتمرَ مَن لم يَتوَفَّر فيه شرطُ الاستطاعة صَحَّت عمرتُه وسقطَ الفرضُ عنه.

---

(١) أخرجه البخاري (٦٢٩/٢) ط ابن كثير- اليمامة.

(٢) صحيح ابن خزيمة (٣٥٦/٤) ط المكتب الإسلامي.

ثالثًا- فضل العمرة:

للعمرةِ فضائلُ عديدةٌ، وخصالٌ حميدةٌ، وآثارٌ عظيمةٌ. ومِن أبرزِ فضائلِ العمرةِ تَكفيرُ الذُّنُوبِ واستجابة الدَّعَوات. وقد وَرَدَ في ذلك المعنى أحاديثُ كثيرة منها:

ما رواه أبو هريرة ﷺ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «العمرةُ إلى العمرةِ كفّارةٌ لِما بينَهما، والحجُّ المبرورُ ليس له جَزاءٌ إلا الجَنّةَ»(١). وما رواه أبو هريرة ﷺ أيضا عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الحُجّاجُ والعُمّارُ وَفدُ اللهِ، إن دَعَوه أَجابَهم، وإنِ استَغفَرُوه غَفَرَ لَهم»(٢).

رابعًا- وجوه أداء العمرة:

تُؤَدّى العُمرة على أَحَدِ ثلاثةِ وجوهٍ:

---

(١) أخرجه البخاري (ج٢/٦٢٩ رقم ١٦٨٣) ط ابن كثير- اليمامة. وأخرجه مسلم (ج٢/٩٨٣ رقم ١٣٤٩) ط دار إحياء التراث العربي.

(٢) ابن ماجه في سننه (ج٢ ص ٩٦٦ رقم ٢٨٩٢) ط دار الفكر. وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (ج٦/٢٤٧ رقم ٦٣١١) ط دار الحرمين.

• **إفراد العمرة**: وذلك بأن يُحرِمَ بالعُمرة أي: يَنوِيَها ويُلَبِّي في أشهُرِ الحَجِّ دونَ أن يُتبِعَها بحَجٍّ. أو يَحُجَّ ثم يَعتَمِرَ بعدَ الحجِّ. أو يأتيَ بأعمال العُمرة في غيرِ أشهُرِ الحجِّ، فهذا كلُّه إفرادٌ للعُمرة.

• **التمتع**: وهو أن يُحرِمَ بالعُمرة فقط في أشهرِ الحجِّ، فيقول: «لبيك اللهم عمرة» ويأتي مكةَ فيُؤَدِّي مناسكَ العمرةِ، ويَتَحَلَّلُ، ويَمكُثُ بمكةَ حلالاً، ثمَّ يُحرِمُ بالحجِّ ويأتي بأعمالِه. ويجب عليه حينئذ أن يَنحَرَ هديًا بالإجماع.

• **القِران**: وهَيئَتُه أن يُحرِمَ بالعمرة والحج جميعًا، فيقول: «لبيك اللهمَّ عمرةً وحجًّا» فيأتي بهما في نُسُك واحد. وقال الجمهور: إنهما يتداخلان، فيطوفُ طوافًا واحدًا، ويَسعى سَعيًا واحدًا ويُجزِئه ذلكَ عنِ الحجِّ والعُمرة. ويجب عليه أن يَنحَرَ هديًا.

خامسًا- أركان العمرة:

تَتَكَوَّنُ العُمرة من أركانٍ وواجباتٍ وسُنَنٍ نتعرض لها

واحدةً بعد الأخرى. فأمّا الأركانُ فخَمسة أشياءٍ؛ وهي:

١- النِّيّة أو الإحرامُ بالعُمرة:

والإحرام لغةً: هو الدُّخولُ في الحُرمة، وشَرعًا: عند الجمهور هو نيّة العمرةِ أو الحجِّ. وعندَ الحنفيّة: نية العمرة مع الذِّكرِ أو الخصوصيّة. ومرادهم بالذِّكرِ: التَّلبية ونحوها ممّا فيه تعظيمُ اللهِ تعالى، والمرادُ بالخُصُوصِيّة: ما يَقُومُ مَقامَ التَّلبِية مِن سَوقِ الهَدي أو تَقلِيدِ البُدنِ.

ويشترطُ في الإحرامِ مقارنتُه بالتلبيةِ عندَ أبي حنيفة ومحمَّد بن الحسن، والتلبية شرطٌ عند ابن حبيب من المالكيّة، فلا يَصِحُّ الإحرامُ بدون التلبيةِ أو ما يقومُ مقامَها عندهم. والجمهور على أن التلبيةَ ليست شَرطًا، فقال المالكية: هي واجبةٌ في الأصلِ، والسُّنّة قَرنُها بالإحرامِ، وقال الشافعية والحنابلة: إنما سُنّة في الإحرامِ مُطلَقًا. وصيغة التَّلبيةِ هي: (لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك).

٢- الطواف:

وفَرضُه سبعةُ أشواط عند الجمهور، وقال الحنفيّة: الأربعة فرض، والثلاثة الباقية واجبة. ويشترط في هذا الطواف: سَبقُ الإحرامِ بالعُمرة، ثُمَّ سائرُ شروطِ الطواف العامّة، وهي: أصلُ نيّة الطَّوافِ، ووقوعُ الطوافِ حَولَ الكَعبة، وأن يَشمَلَ الحجرَ (أي الحطيم)، والتَّيامُنُ، والطهارةُ من الأحداثِ والأنجاسِ، وسَترُ العورة. وهذه كلها شروطٌ عند الجمهورِ، وجعلَ الحنفيةُ شُمُولَ الطوافِ للحجرِ وما ذُكِرَ بعدَه واجباتٍ في الطوافِ. واشترطَ المالكيّة والحنابلةُ مُوالاةَ أشواطِ الطوافِ، وهي عندَ الحنفيّة والشافعيّة سُنّة. ويَجبُ في طوافِ العُمرة: المَشيُ للقادرِ عليه، وركعتان بعدَ الطَّوافِ، وقالَ الشافعيّة: كلاهما سُنّة. ويُسَنُّ في طوافِ العمرة: الرَّمَلُ في الأشواطِ الثلاثة الأولى، ثمَّ يَمشي في الباقي، والاضطباعُ فيه كله، وهذان للرِّجالِ دونَ النِّساء؛ لأنَّهما سُنَّتان في كُلِّ طوافٍ بعدَه سَعيٌ، وهذا طوافٌ بعدَه سَعي. ويُسَنُّ ابتداءُ

الطَّواف قَبلَ الحجَرِ الأسوَدِ بقليلٍ، واستقبالُ الحَجَرِ، واستلامُه وتَقبيلُه إن تَيَسَّرَ وإلا استَقبالُه والإشارة إليه باليد، واستلامُ الرُّكنِ اليَمانِيِّ والدُّعاءُ.

٣- السعي:

السعي بين الصفا والمروة ركنٌ في العمرةِ عند المالكية والشافعية ورواية عند الإمام أحمد، وهو واجب عند الحنفية وهو الراجح عند الحنابلة. وأحكامُ السعيِ في العمرةِ هي أحكامُ السَّعيِ في الحجِّ؛ فيُشتَرَطُ فيه سَبقُ الإحرامِ بالعمرة. وأن يَسبقَه الطوافُ، وأن يبدأَ السعيَ بالصفا فالمروة، فلو عَكَسَ لَغا الشوطَ واحتُسبَ من عندِ الصَّفا. وركنُ السَّعيِ سبعةُ أشواط عندَ الجمهور، وأربعةٌ عند الحنفيّة والباقي واجبٌ عندهم. ويجبُ المشيُ في السَّعيِ على القادرِ عليه عند الحنفية والمالكية، ويُسَنُّ عند الشافعية والحنابلة. وتُسَنُّ الموالاةُ بينَ السَّعيِ والطوافِ، ونيّة السَّعيِ، والسَّعيُ الشَّديدُ بينَ الميلَينِ الأخضَرَينِ، كما تُسَنُّ الموالاة بينَ أشواطِ السَّعيِ عند

الجمهورِ، وهي شَرطٌ لصِحّة السَّعيِ عندَ المالكيّة.

٤- الحلق أو التقصير:

وهو واجبٌ عند الحنفية والمالكيةِ والحنابلة، وقال الشافعيةُ في الراجحِ عندهم: إنه ركنٌ. والقَدرُ الواجِبُ هو حَلقُ شَعرِ جميعِ الرّأسِ أو تَقصيرُه عند المالكية والحنابلة، ورُبعِ الرّأسِ على الأقلّ عند الحنفية، وثلاثِ شعراتٍ على الأقلّ عند الشافعية. والحَلقُ للرجالِ أفضل في العمرةِ إلا للمُتَمَتِّعِ، فالتَّقصيرُ له أفضل، لكي يُبقِي شَعرًا يأخذُه في الحجِّ. والسُّنّة للنساء التَّقصيرُ فقط، ويُكرَه الحَلقُ في حَقِّهنَّ؛ لأنَّه مُثلة.

٥- الترتيب:

وهو ليس ركنًا مُنفَصلاً، بل هو هيئةٌ وكيفيّة لأداءِ تلك الأركانِ الأربعة، ولكنَّه يُعَدُّ رُكنًا؛ لأنَّ التَّفريطَ فيه كالتَّفريطِ في أيِّ رُكنٍ، وذلك عن الشافعية خاصّة.

سادساً- واجبات العمرة:

١- الإحرام من الميقات، وسيأتي تفصيله.

٢- طواف الوداع:

إذا أراد المعتمر السَّفَرَ من مكّة -ولو كان مكّيًّا- طاف بالبيت وجوبًا عند الشافعية وسُنّة عند المالكية، ويجب عليه طواف الوداع عند الحنابلة إلا إن كان مكّيًّا أو مَنزِلُه في الحرم فلا يجبُ عليه الوداع، أما الحنفيّة فلا يجبُ عندهم طوافُ الوداعِ على المُعتَمِرِ لكن يُستَحَبُّ خروجًا من الخلافِ؛ لأنَّ طوافَ الوداعِ عندهم من مناسكِ الحجِّ، شُرِعَ ليكونَ آخرَ عهدِه بالبيتِ.

٣- اجتناب جميع مُحَرَّماتِ الإحرام.

سابعًا- الميقات في العمرة:

الميقات قسمان: ميقات زماني، وميقات مكاني.

أ- الميقات الزماني للإحرام بالعمرة:

ذهب الفقهاء إلى أن ميقاتَ العمرة الزماني هو جميع العام لغيرِ المُشتَغِلِ بالحجِّ، فيَصِحُّ أن يُحرِمَ بها الإنسانُ ويفعلها في جميعِ السَّنة، وهي أفضل في شهر رمضان منها في غيره. وذهب الحنفية إلى أن العمرة تُكرَهُ تحريمًا يومَ عرفة، وأربعةَ أيامٍ بعده، واستَدَلُّوا بقول عائشة رضي الله عنها: «حَلَّت العُمرةُ في السَّنة كُلِّها إلا في أربعةِ أيامٍ: يومُ عرفة ويومُ النَّحرِ ويَومانِ بعدَ ذلكَ»؛ ولأنَّ هذه الأَيّامَ أيّامَ شُغلٍ بالحَجِّ، والعُمرة فيها تَشغَلُهم عن ذلك، وربما يقعُ الخَلَلُ فيه فتُكرَه.

ب- الميقات المكاني للإحرام بالعمرة:

المسلم إمّا أن يكونَ آفاقيًّا أو ميقاتيًّا أو حَرَمِيًّا.

• **والآفاقيُّ**: هو مَن كان مَنـزِلُه خارجَ منطقةِ المواقيت، ومواقيتُ الآفاقيِّ هي: ١- ذو الحليفة: لأهل المدينة ومَن مَرَّ بها، ٢- الجُحفة: لأهلِ الشّامِ ومَن جاءَ مِن قِبَلِها كأَهلِ مِصرَ والمغرب؛ وكانت إلى وقت قريب مُندَثِرة وكان النّاسُ يُحرِمُون مِن رابِغ على بعد (٢٠٤) كم شمال غرب

مكة، أمّا الجحفة فهي على بعد (١٨٧) كم، ٣- قَرن المَنازِل: ويسمى الآن "السَّيل"، وهي لأهلِ نَجد، وهي على بعد (٩٤) كم شرق مكّة، ٤- يَلَملَم: لأهلِ اليمن وتِهامة والهند، وهي على بعد (٥٤) كم جنوب مكة، ٥- ذات عِرق: لأهل العراق وسائرِ أهلِ المشرقِ، وهي على بعد (٩٤) كم شمال شرق مكّة.

• **أما الميقاتي**: فهو مَن كان في مَناطقِ المَواقيتِ أو ما يُحاذيها أو ما دونَها إلى مكةَ. وهؤلاءِ ميقاتُهم مِن حيثُ أَنشأوا العُمرة وأحرَموا بها، إلا أنَّ الحنفيّة قالوا: ميقاتُهم الحِلُّ كله، والمالكيّة قالوا: يُحرمُ مِن دارِه أو مسجدِه لا غيرَ، والشافعيّة والحنابلةُ قالوا: ميقاتُهم القرية التي يسكنونَها لا يجاوزونَها بغيرِ إحرامٍ.

• **وأما الحرمِيُّ**: وهو المُقيمُ بمنطقةِ الحَرَمِ المَكِّيِّ ومَن كان نازلاً بمكّة أو الحَرَمِ، فهؤلاء ميقاتُهم للإحرامِ بالعُمرة الحِلُّ، فلا بُدَّ أن يخرُجوا للعمرةِ عن الحَرَمِ إلى الحِلِّ ولو بخُطوة واحدةٍ يتجاوزون بها الحَرَمَ إلى الحِلِّ.

والدَّليلُ على تَحديدِ هذه المواقيتِ للإحرامِ بالعُمرة ما رواه ابن عباس رضي الله عنهما: «أنَّ النبيَّ ﷺ وَقَّتَ لأَهلِ المدينة ذا الحُلَيفة، ولأهلِ الشّأمِ الجُحفة، ولأهلِ نَجد قَرنَ المنازِلِ، ولأهل اليمن يَلَملَمَ، فهُنَّ لَهُنَّ، ولَمن أَتى عليهنَّ مِن غَيرِهنَّ مِمَّن أرادَ الحَجَّ والعُمرة، ومَن كان دونَ ذلكَ فمن حَيثُ أَنشأ؛ حتى أَهلِ مَكّة من مَكّة»(١). وأمّا ما وَرَدَ في شأنِ الحَرَمِيِّ فعن عائشةَ رضي الله عنها في قصّة حَجِّها قالت: «يا رسولَ الله، أَتنطَلقُونَ بعُمرة وحجّة وأَنطَلقُ بالحَجِّ؟ فأمَرَ عَبدَ الرَّحمَنِ بنَ أبي بَكرٍ أَن يَخرُجَ معها إلى التَّنعيمِ، فاعتَمَرَت بعدَ الحَجِّ في ذِي الحِجّة»(٢).

ثامنًا- محرمات الإحرام:

محظورات الإحرام للعمرة:

---

(١) أخرجه البخاري (ج٢/٥٥٤ رقم ١٤٥٢) ط ابن كثير- اليمامة، وأخرجه مسلم (ج٢/٨٣٩ رقم ١١٨١) ط دار إحياء التراث العربي.

(٢) أخرجه مسلم (ج٢/٨٨٠ رقم ١٢١١) ط دار إحياء التراث العربي "بنحوه"، وأخرجه البيهقي (ج٥/٤ رقم ٨٥٩١) ط دار الباز "بلفظه".

وهي الأشياءُ التي يَحرُمُ على المسلِمِ فعلُها أثناءَ إحرامه، وإذا فَعَلَها وَجَبَ عليه التَّوبة وتَجبُ الكفّارةُ عن بعضِها: كُلُّ فِعلٍ بما يُناسِبُه من الكَفّارة، وقد ذكرناها في مختصر رحلة العمرة والحجِّ، فلتُراجَع.

تاسعًا- الدماء والكفارات:

ويترتَّبُ على ترك المعتمرِ واجبًا أو فعلِه مُحَرَّمًا أمورٌ، هي:

١- في تركِ الإحرام من الميقات:

إذا تجاوز المعتمرُ الميقاتَ المكانِيَّ ولم يُحرِم بعدُ فليُحرِم، ثُمَّ عليه شاةٌ جَذعة من الضَّأنِ أو ثَنِيّة من الماعزِ، تُذبَحُ وتُوَزَّعُ على فُقَراءِ الحَرَم.

٢- في حلق الشَّعر أو إزالَتِه: التَّخيير بين:

شاة، أو صيامِ ثلاثةِ أيامٍ، أو التَّصدُّقِ بثَلاثة آصُعٍ على ستّة مساكين.

٣- في قتل الصيد:

إذا كان الصَّيدُ ممّا له مثلٌ فكَفّارَتُه أَن يَذبَحَ مثلَه من الأنعامِ: فالنَّعامة يُماثِلُها الجَمَلُ أو البَقَرة، والغَزالة تُماثِلُها الشّاةُ، فإن لم يَجد قَوَّمَه واشتَرى بثَمَنه طَعاما وتَصَدَّقَ به على فقراءِ الحَرَمِ، فإن لم يَجد صامَ عن كُلِّ مُدٍّ يومًا. وإن كان الصَّيدُ ممّا ليس لَهُ مِثلٌ قَوَّمَ الصَّيدَ نَفسَه واشتَرى بثَمَنه طعامًا وتَصَدَّقَ به أو صامَ على كُلِّ مُدٍّ يَومًا.

٤ - قطع شجر الحرم:

الشجرةُ الكبيرةُ كفارتُها ذَبحُ بَدَنة، وكفّارةُ قَطعِ الصَّغيرة شاةٌ.

٥- الجماع:

يترَتَّبُ عليه إفسادُ العُمرة، وكَفّارَتُه (بعد فساد العمرة ووجوبِ قَضائها) ذَبحُ بَدَنة أو بَقَرة أو سَبعِ شياه، أو تَقويمُها طَعامًا إن لم يَجِد والتَّصَدُّقُ بها، أو الصومُ عن كُلِّ مُدٍّ يومًا.

• وباقي المُحَرَّماتِ يترتَّبُ على فِعلِها الإثمُ وتستَوجِبُ التوبةَ إلى الله، وليس فيها كَفّارةُ دم.

عاشرًا- سنن العمرة:

للعمرة سُنَنٌ تَتَعَلَّقُ بالأركانِ ومنها ما لا يَتَعَلَّقُ بالأركانِ. فالتي تَتَعَلَّقُ بالأركان -وقد سبق ذكر أطرافٍ منها- هي:

١- سنن الإحرام:

وهي: الاغتسال، وتَطييبُ البَدَن لا الثَّوب، وصلاة ركعتين، يفعلُ هذه الثَّلاثة قبلَ الإحرامِ. ثُمَّ التَّلبية عَقبَ النِّيَّة، والتَّلبية فرضٌ في الإحرام عند الحنفية خلافًا للجُمهورِ، ويُسَنُّ للمُعتَمرِ أن يُكثر من التلبية مُنذُ نيّة الإحرامِ بالعُمرة إلى بَدءِ الطَّواف باستلامِ الحَجَرِ الأسوَد، عند الجمهور، وقال المالكية: المعتمرُ الآفاقيُّ يُلَبِّي حتى يَبلُغَ الحَرَمَ، لا إلى رُؤية بيوتِ مَكّة، والمعتمرُ من الجِعرّانة أو من التَّنعيمِ يُلَبِّي إلى دُخولِ بيوتِ مَكّة.

٢- سنن تتعلق بالطواف:

ويُسَنُّ له أن يَضطَبِعَ في أشواطِ طَوافه هذا كُلِّها، والاضطباع: أن يجعل وسط الرداء تحت إبطه الأيمن، ويَرُدَّ طَرَفَيه على كَتفه الأيسرِ ويُبقي كَتِفَه الأيمن مكشوفًا، كما يُسَنُّ للرَّجُلِ الرَّمَلُ في الأشواط الثلاثة الأولى، ويمشي في الباقي، وليُكثِرْ المعتمرُ من الدُّعاءِ والذِّكرِ في طوافه كُلِّه، ويقول بين الركنين: ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار.

٣- وركعتا الطواف:

يُسَنُّ له صلاةُ ركعتين بعدَ الطَّوافِ عندَ مقامِ إبراهيم عليه السلام إن تيسَّر، وأنْ يقول وهو في طريقه إلى هناك: ﴿ واتَّخِذُوا مِن مَقامِ إبراهيمَ مُصَلًّى ﴾.

٤- سنن تتعلق بالسعي:

تُسَنُّ الموالاةُ بين السَّعيِ والطَّوافِ، وتُسَنُّ نِيّةُ السعيِ،

ويُسَنُّ السعيُ الشديدُ بين الميلَينِ الأَخضَرَين، كما تُسَنُّ الموالاة بين أشواط السعي عند الجمهور، وهي شرطٌ لصحةِ السَّعيِ عند المالكية.

● **ومنها ما لا يتعلق بالأركان، وهي:**

١- الشربُ من ماءِ زمزم: لِما ثَبتَ عنِ النَّبيِّ ﷺ أنَّ ماءَ زمزمَ لِما شُرِبَ له.

٢- زيارةُ القَبرِ الشَّريف: ولو لغَيرِ الحاجِّ والمُعتَمِـــرِ، ولها آثارٌ كثيرةٌ يطولُ المقامُ بذكرِها.

■ أحكام الحج:

نَعرِضُ في هذا الجزءِ لأحكام الحجِّ خاصّة، مع أن الكثير منها مماثلٌ أو مشتركٌ مع أحكام العمرة بما يشبه التكرار والتداخل، خاصةً مع مراعاة حال كُلٍّ مِن القارِن والمُتمتِّع، إلا أن تَخصيصَ أحكام الحج بموضعٍ خاص مقصودٌ لَمن أرادَ أن يُطالِعَ هذه دونَ تلك، وربما كان في الإعادة إفادة، هذا فضلاً

عمّا يَخُصُّ الحجَّ نفسَه من زيادة.

أولاً- تعريف الحج:

لُغة: هو القَصدُ. أما اصطلاحًا فهو: قَصدُ مَوضِعٍ مخصوصٍ (وهو البيت الحرام وعرفة) في وَقتٍ مخصوصٍ (وهو أشهر الحج) للقيامِ بأعمالِ مخصوصةٍ وهي: (الوقوف بعرفة، والطواف، والسعي عند جمهور العلماء) بشرائطَ مخصوصةٍ يأتي بيانُها.

ثانيًا- أحكام الحج:

الحجُّ فَرضُ عينٍ على كلِّ مسلمٍ ومسلمةٍ بشروطه وهي: (العقل والبلوغ والاستطاعة)، وهناك شرطٌ خاصٌّ بالنِّساءِ وهو (عَدَمُ العدّة)؛ فلا يجوز للمُعتَدّة أن تَخرُجَ للحَجِّ. أمّا بخصوص المَحرَمِ أو الزَّوجِ فلا يَلزَمُ المرأةَ ذلك في الحجِّ، فإن وُجدَت نسوة ثقاتٌ (اثنتان فأكثر تأمَنُ معهنَّ على نفسها) كَفى ذلكَ بدلاً عن المَحرَمِ أو الزَّوجِ، وهو ما ذهبَ إليه الشافعية والمالكية إن لم تَجِدِ المرأةُ المَحرَمَ، بل يجوز لها أن

تخرج وحدَها لأداء الفرض أو النَّذرِ إذا أَمِنَت على نَفسِها ومالِها، وهو ما عليه الشافعية.

وقد دلَّ على فرضية الحج القرآنُ الكريم والسنة النبوية وإجماع المسلمين؛ فأمّا القرآن الكريم فيقول تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ (آل عمران:٩٧). ومن السنة النبويَة أحاديثُ كثيرةٌ؛ منها ما رواه أبو هريرة ﷺ قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: "أيها الناسُ، قد فَرَضَ اللهُ عليكم الحَجَّ، فحُجُّوا"، فقال رجلٌ: أَكُلَّ عامٍ يا رسول الله؟ فسَكَتَ، حتى قالها ثلاثًا، فقال رسول الله ﷺ: "لو قُلتُ نَعم لَوَجَبَت، ولَما استَطَعتم".

وقد أجمَعَت الأمّة سلفًا وخلفًا شرقًا وغربًا على فَرضيّة الحَجِّ، وعلى أنّه أَحَدُ أركانِ الإسلامِ الخَمسة، وأنه من المعلومِ من الدينِ بالضرورة، وأن مُنكرَه يَكفُرُ. وقد اختلفوا في وجوبِ الحجِّ: هل هو على الفَورِ أو على التَّراخِي؟ فذهبَ

الجمهورُ إلى أنَّ الحجَّ يجبُ على الفورِ (بمعنى فَورِ الاستطاعة)، وهو الأَولى، وذهب الشافعية والإمام محمد بن الحسن إلى أنَّه يجبُ على التَّراخي. ذلك ما يتعلق بحُكمه، أمّا فَضلُه فكبيرٌ، نُبيِّنُ بعضه فيما يلي:

ثالثًا- فَضلُ الحج:

يقول الله تعالى: ﴿ وَأَذِّن فِي ٱلنَّاسِ بِٱلْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالاً وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴿٢٧﴾ لِّيَشْهَدُواْ مَنَٰفِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُواْ ٱسْمَ ٱللَّهِ فِيٓ أَيَّامٍ مَّعْلُومَٰتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّنۢ بَهِيمَةِ ٱلْأَنْعَٰمِ فَكُلُواْ مِنْهَا وَأَطْعِمُواْ ٱلْبَآئِسَ ٱلْفَقِيرَ ﴾ (الحج:٢٧-٢٨)، وقد كَثُرَت النصوصُ النَّبويّة الشريفةُ في فَضلِ الحَجِّ وعظيمِ ثوابِه، نَذكُرُ من ذلكَ على سبيلِ المثالِ، ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "مَن حَجَّ البيتَ فلم يَرفُث ولم يَفسُق خرج من ذنوبه كيومِ وَلَدَته أُمُّه"[(١)]، وكذلك ما روته السيدة عائشة رضي الله عنها:

---

(١) أخرجه البخاري (ج٢/٦٤٦ رقم ١٧٢٣ و ١٧٢٤) ط دار ابن كثير- اليمامة.

أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: "ما مِن يَومٍ أكثرُ من أن يَعتقَ اللهُ فيه عَبدًا أو أَمةً منَ النّارِ من يَومِ عَرَفةَ، وإنَّه لَيَدنُو ثُمَّ يُباهي بهم المَلائكةَ فيَقولُ: ماذا أرادَ هَؤُلاءِ"(١)، وعن ابن عمرو رضي الله عنهما أنَّه ﷺ قال: "الحُجّاجُ والعُمّارُ وَفدُ اللهِ؛ إن سَألُوا أُعطُوا، وإن دَعَوا أُجيبُوا، وإن أَنفَقُوا أُخلفَ لهم، والذي نَفسُ أبي القاسمِ بيدِه ما كَبَّرَ مُكبِّرٌ على نَشَزٍ ولا أَهَلَّ مُهِلٌّ على شَرَفٍ منَ الأشرافِ إلا أَهَلَّ ما بينَ يديه وكَبَّرَ حتى يَنقَطِعَ به مُنقَطِعُ التُّرابِ"(٢)، وعن أبي هريرةَ ﷺ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: "أَفضَلُ الأعمالِ إيمانٌ باللهِ ورسولِه، ثم جِهادٌ في سَبيلِ اللهِ، ثم حَجٌّ مَبرُورٌ"(٣).

وأخرجه مسلم (ج٢/٩٨٤ رقم ١٣٥٠) ط دار إحياء التراث العربي بلفظ "مَن أتى هذا البيتَ فلم يرفث ولم يفسق رجع كما ولدته أمه".

(١) أخرجه مسلم (ج٢/٩٨٣ رقم ١٣٤٨) ط إحياء التراث العربي. وأخرجه الحاكم في المستدرك (ج١/٦٣٦ رقم ١٧٠٥) ط دار الكتب العلمية بدون لفظ "أو أمة"، وأخرجه النسائي في المجتبى (ج٥/٢٥٢ رقم ٣٠٠٣) ط مكتب المطبوعات الإسلامية بلفظه.

(٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣/٤٧٥ رقم ٤١٠٤) ط دار الباز.

(٣) أخرجه البخاري (ج٢/٥٥٣ رقم ١٤٤٧) ط ابن كثير- اليمامة بلفظه، وأخرجه

رابعًا- كَيفِيّاتُ هيئات الحج أو وجوه أدائه:

يُؤَدّى الحَجُّ على ثلاثِ هيئات سبقت الإشارة إليها في الرحلةِ وفي أحكامِ العمرةِ، ونؤكّدُ عليها هنا مع الزيادات الخاصّة بأحكام الحجِّ:

١- **الإفراد**: وهو أن يُحرِمَ الحاجُّ بالحَجِّ فقط عندَ إحرامِه، فيقول «لبيك اللهمَّ حجًّا» ويأتِي بأعمالِ الحَجِّ وَحدَه، ثم بعد انتهاء الحج يعتمر.

٢- **القِران**: وهَيئَتُه أن يُحرِمَ بالعمرة والحج جميعًا، فيقول: «لبيك اللهمَّ عمرةً وحجًّا» فيأتي بهما في نُسُك واحد. وقال الجمهور: إنهما يتداخلان، فيطوفُ طوافًا واحدًا، ويَسعى سَعيًا واحدًا، ويُجزِئُه ذلكَ عنِ الحجِّ والعُمرة. وقال الحنفيّة: يطوفُ القارِنُ طوافين ويسعى سعيَين: طوافًا وسعيًا للعمرةِ، ثُمّ طوافَ الزيارةِ والسَّعيَ للحَجِّ. وَيَجبُ على القارن أن يَنحَرَ هديًا بالإجماع.

مسلم (ج١/٨٩ رقم ٨٣) ط إحياء التراث العربي بنحوه.

٣- **التمتع**: وهو أن يُحرِمَ بالعُمرة فقط في أشهرِ الحجِّ، فيقول: «لبيك اللهم عمرة» ويأتي مكةَ فيُؤَدِّي مناسكَ العمرةِ، ويَتَحَلَّلُ. ويَمكُثُ بمكةَ حلالاً، ثمَّ يُحرِمُ بالحجِّ ويأتي بأعمالِه. ويجب عليه أن يَنحَرَ هديًا بالإجماع.

أركان الحج:

للحجِّ أركانٌ أساس، إذا تَرَكَ المسلمُ منها شيئًا بَطَلَ حَجُّه.

عند الشافعيّة

أركانُ الحجِّ ستة، وهي تزيد عن أركان العمرة بركن الوقوف بعرفة، وهذه الأركان الستة هي:

١- الإحرام. ٢- الوقوف بعرفة.

٣- طواف الزيارة (الإفاضة). ٤- السعي.

٥- الحلق أو التقصير. ٦- الترتيب بين الأركان.

عند الحنابلة والمالكية

الأركانُ أربعةٌ فقط:

١- الإحرام. **٢- الوقوف بعرفة.**

٣- طواف الزيارة (الإفاضة). **٤- السعي.**

عند الحنفية:

ركنانِ فقط هما: الوقوفُ بعرفةَ، وطوافُ الزيارةِ (الإفاضة).

ويلاحظُ التَّماثُلُ أو التشابهُ الكبيرُ بين أركانِ الحجِّ وأركانِ العمرةِ بما يترتَّبُ عليه قَدرٌ مِنَ التَّكرارِ في هذا الجُزءِ، وقد سَبَقَ التَّنبيهُ عليه.

١- الإحرام: وهو -كما سبق ذكره- في اللغة الدُّخُولُ في الحُرمة. ومعناه الشرعيُّ: نيةُ الحجِّ عندَ الجمهورِ، والنيةُ معَ التَّلبية (وهي قول: لبيك اللهم) عند الحنفية. والإحرامُ رُكنٌ من أركانِ الحجِّ عند الجمهور، وشَرطٌ مِن شُرُوطِ صحَّته عندَ الحنفيّة.

٢- الوقوف بعرفة: وهو أن يَقفَ الحاجُّ بأرضِ عرفة، ويبدأُ وقتُ الوقوفِ بعرفة مِن زَوالِ شَمسِ يومِ عرفةَ -وهو تاسع ذي الحجة- ويمتدُّ إلى طلوع الفجر الصادق يوم عيد النحر حتى لو وقف بعرفة في غير هذا الوقت كان وقوفُه باطلاً اتفاقًا في الجُملة.

وعرفةُ كُلُّها موقفٌ إلا بَطنَ عُرَنة، ويُسَنُّ ألا يدخُلَ عرفةَ إلا بعد الزوال، وبعد أن يَجمَعَ الظهرَ والعصرَ تَقديمًا وقَصرا، فيَقفُ بعَرَفة مُراعيًا أحكامَه وسُنَنَه وآدابَه، ويَستَمرُّ إلى غُرُوبِ الشَّمسِ، ولا يُجاوِزُ عرفةَ قَبلَه، ويَتَوَجَّهُ إلى الله في وُقُوفه خاشعًا ضارِعًا بالدُّعاءِ والذِّكرِ والقُرآنِ والتَّلبية، ويَسقُطُ الفَرضُ بالوقوفِ في تلك المُدّة زمنًا يسيرًا، وما ذُكِرَ أفضل.

٣- طواف الزيارة أو الإفاضة أو الركن:

هو طوافٌ يُؤَدِّيه الحاجُّ بعدَ أن يُفيضَ مِن عرفةَ ويبيتَ بالمزدلفة، ويأتي مِنًى يومَ العيد، فيَرمِي، وينحر، ويحلق، ثم بعد

ذلك يُفيضُ إلى مكةَ فيطوفُ بالبيتِ. وسُمِّيَ طوافَ الزيارة لأن الحاج يأتي من مِنًى فيزورُ البيتَ ولا يُقيمُ بمكّة، بل يرجعُ ليبيتَ بمنى. ويُسَمّى أيضًا طوافَ الإفاضة؛ لأن الحاجَّ يفعلُه عند إفاضتِه من مِنًى إلى مَكّة.

وعددُ أشواطِ الطوافِ سبعة، ويجبُ المشي في الطوافِ على القادرِ عليه عند الجمهورِ، وهو سُنّة عند الشافعية. ويشترط فيه أن يكون مسبوقًا بإحرام، ومسبوقًا بالوقوف بعرفة، ويبدأ وقت طواف الإفاضة بعد منتصفِ ليلةِ النَّحرِ، لمن وَقَفَ بعرفة، ولا حَدَّ لآخرِه.

٤- السعي:

هو مَشيُ الحاجِّ وسعيُه بينَ جبلَي الصَّفا والمَروة، ويُشتَرَطُ فيه سَبقُ الإحرامِ، وأن يَسبقَه الطَّوافُ، وأن يَبدأَ السَّعيَ بالصَّفا، فلو عكس يُلغى الشوطُ ويُحتَسَبُ من عند الصَّفا. وتُسَنُّ الموالاةُ بين السعيِ والطوافِ، ونيةُ السعيِ، والسعي الشديد بين المِيلَينِ الأخضرين، كما تُسَنُّ الموالاة بين

أشواطِ السعيِ عند الجمهور، وهي شرطٌ لصحةِ السعيِ عندَ المالكيّة.

وقد ذهب الأئمةُ الثلاثة إلى أنَّ السعي ركنٌ من أركان الحجِّ لا يَصحُّ بدونه، حتى لو تَرَكَ الحاجُّ خُطوة منه يُؤمَرُ بأن يعودَ إلى ذلك المَوضعِ فيضَعُ قدمَه عليه، ويَخطُو تلكَ الخُطوة، في حين ذَهَبَ الحنفيّة إلى أنَّ السعيَ واجبٌ في الحجِّ وليس بركنٍ.

وركنُ السعيِ عند الجمهورِ سبعةُ أشواط، حتى لو تَركَ شيئًا منها لم يتحلَّل من إحرامه. أمّا الحنفيةُ فإنَّ ركنَ السعيِ أكثرُ أشواطِ السعيِ، أي أربعة، فالثلاثةُ الباقيةُ ليست رُكنًا، وتَنجَبِرُ بالفِداءِ.

والمشيُ للقادرِ واجبٌ في السعيِ عند الحنفيةِ والمالكيةِ، سُنّة عند الشافعية والحنابلة.

٥- الحلق أو التقصير:

وهو واجب عند الحنفية والمالكية والحنابلة، وعند الشافعية ركن.

والقَدرُ الواجبُ

عند المالكية والحنابلة: هو حَلقُ شَعرِ جميعِ الرأسِ أو تقصيرُه.

وعندَ الحنفيةِ: ربعِ الرأسِ على الأقلّ.

وعند الشافعية: ثلاثِ شعراتٍ على الأقلّ.

والحَلقُ للرجال أفضل في العمرة إلا للمُتَمَتِّعِ، فالتَّقصيرُ له أفضل؛ لكي يُبقِي شَعرًا يأخذُه في الحجِّ. و لسُنّة لد ـاء التقصير فقط، ويكره الحَلقُ في حقّهنَّ؛ لأنَّه مُثلة، كما . ـن ذكرُه.

٦- الترتيب:

وهو رُكنٌ عند الشافعيّة بين الأركانِ السابقةِ، وهو ليس ركنًا منفصلاً، بل هو كيفيّة لأداءِ تلكَ الأركانِ الخمسة المذكورةِ، فيَحصُلُ مع آخرِ رُكنٍ، ويَبدأ مع أوَّلِ رُكنٍ.

سادسًا- واجبات الحج:

والواجب في الحج:

هو العملُ الذي إذا تَرَكَه الحاجُّ لم يَفسُد حجِّه ولم يَبطُل، وإنَّما يجبُ عليه الفِداءُ.

وتَنقَسِمُ واجباتُ الحجِّ إلى قسمين:

١- واجبات أصلية ليست تابعة لغيرها.

٢- واجبات تابعة لغيرها من الأعمال.

(أ) الواجبات الأصلية:

١- المبيت بالمزدلفة:

وهي مَوضِعٌ بجوارِ الحَرَمِ (بين عرفة ومنى)، ينـــزلُ فيه الحُجّاجُ ليلةَ النَّحرِ، وأقلُّ قَدرٍ يُمكِنُ للحجّاجِ مُكثُه لإسقاطِ الواجبِ أي زمن يوجد فيه الحاجُّ بعدَ منتصفِ الليلِ من ليلةِ النَّحرِ، وهو ما ذهب إليه الشافعية والحنابلة ونفتي به،ويرى

المالكيه أن المرور بالمزدلفه وصلاة المغرب والعشاء جمعا وقصرا يكفى ثم يرحل الى منى او مكه.

والأَكمَل:

إذا غَرَبَت شمسُ يومِ عَرَفة يسيرُ الحاجُّ من عرفةَ إلى المزدلفة، ويجمع بها المغرب والعشاء تأخيرًا[١] وقصرا، ويبيتُ فيها ويُصَلّي بها الفجرَ ويغادِرُها بعدَ الشروقِ. ويستحبُّ له أن يلتقط الجِمارَ (الحصيات الصِّغار) من المزدلفة، ليرمي بها الجمرة يوم النحر، وهي سبع جِمار، وأما للرَّميِ كُلِّه فعددها سبعون إذا تأخر لآخر أيام التشريق، وتسعة وأربعون إذا تَعَجَّل.

٢- رمي الجمار:

وهو قَذفُ مَواضِعَ مُعَيَّنة بالحَصى، والرَّميُ الواجِبُ لكُلِّ جَمرة (أي موضع الرمي) هو سبع حصيات بالإجماعِ أيضًا، وأيّامُ الرَّميِ أربعة: يوم النَّحرِ (العاشر من ذي الحجة)، وثلاثة أيام بعده وتُسَمّى (أيام التشريق)، ويَرمِي يومَ النحرِ

جمرةَ العقبةِ وَحدَها فقط، يرميها بسبعِ حصيات. ويَبدأ وقتُ هذه الرَّمية:

عند الحنفية والمالكية: من طلوعِ فجرِ يومِ النَّحرِ.

وعند الشافعية والحنابلة: من منتصف ليلة يوم النحر، ويمتدُّ إلى آخرِ أيّامِ التَّشرِيقِ.

والرميُ في اليوم الأول والثاني من أيام التشريق يكونُ برمي الجِمارِ الثلاث على الترتيب: أولاً الجمرة الصغرى، التي تلي مسجدَ الخَيفِ ثُمَّ الوُسطى بعدَها، ثُمَّ جمرة العقبة، يرمي كُلَّ جمرةٍ منها بسبعِ حصياتٍ.

ويبدأ وقتُ الرميِ في هذين اليومين بعدَ الزَّوالِ.

أمّا الوقتُ المَسنُونُ: فيَمتَدُّ مِن زوالِ الشمسِ إلى غروبِها.

وأمّا نهايةَ وَقتِ الرَّميِ: فقَيَّدَه الحنفيةُ والمالكيّة في كلِّ يومٍ بيَومِه، كما في يوم النَّحرِ. وذهبَ الشافعيةُ والحنابلةُ

إلى أنَّ آخرَ الوقتِ بغروبِ شمسِ اليومِ الرابعِ من أيامِ النَّحرِ، وهو آخرُ أيّامِ التَّشرِيقِ.

٣- المبيت بمنى:

وهو شُعَيبٌ بين جبال، طولُه ميلان وعرضُه يسيرٌ. قريبٌ من الحرمِ، والمبيتُ به لياليَ أيّامِ التَّشرِيقِ واجبٌ عند جمهورِ الفُقَهاءِ، فيلزَمُ الدَّمُ لَمن ترَكه بغيرِ عُذرٍ.

٤- طواف الوداع:

وسُمِّيَ طوافَ الصَّدرِ وطوافَ آخرِ العَهدِ: وذهبَ جمهورُ الفقهاءِ مِنَ الحَنَفيّة والحَنابلة وهو الأَظهَرُ عندَ الشّافعيّة إلى أنَّ طوافَ الوداعِ واجبٌ، وذهبَ المالكيّة إلى أنَّه سُنّة فليتخير كل حاج ما يناسب حاليه.

وهيئتُه كهيئةِ طوافِ الإفاضةِ في عددِ الأشواطِ وغيرِه.

وبذلك نكون قد انتهينا من الواجبات الأصلية، ونَذكُرُ فيما يلي الواجبات التّابِعة.

(ب) الواجبات التابعة:

١- واجبات الإحرام: ويَجِبُ على المُحرِمِ أمرانِ في إحرامِه:

- الإحرام من الميقات الزماني والمكاني.
- ترك محظورات الإحرام.
- أما التلبية فهي سنة عند الجمهور خلافا للحنفية.

سابعًا- الإحرام للحج من الميقات:

والميقاتُ مِنَ التَّوقيتِ، وهو: أن يُجعَلَ للشيءِ وقتٌ يَختَصُّ به، ثُمَّ تُوُسِّعَ فيه فأُطلِقَ على المكانِ أيضًا. ويُطلَقُ على الحَدِّ المُحَدِّدِ للشيءِ. والذي نَقصِدُه في الشَّرعِ بالمواقيتِ أنها: مواضع وأزمنة معيَّنة لعبادة مخصوصة. ويجبُ على المسلمِ أن يُحرِمَ من الميقات، فإن جاوَزَ الميقاتَ المكانيَّ فَدى، وإن أَحرَمَ قَبلَ الميقاتِ الزمانيِّ فَدى، فما هو الميقاتُ الزمانيُّ والميقات المكانيُّ؟

وقد سبق الكلام عن ذلك، ونؤكّدُ عليه في هذا الموضع مع ما يقتضيه من زيادة الوضوح والخصوص:

• الميقات الزماني:

وهو الزَّمَنُ الذي يُحرِمُ فيه الحاجُّ بالحجِّ، وهو شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة، وليس المُرادُ أنَّ جميعَ هذا الزمنِ الذي ذكروه وقتٌ لجوازِ الإحرام، بل المُرادُ أنَّ بعضَ هذا الزمنَ وقتٌ لجوازِ ابتداءِ الإحرامِ، وهو من شوّال إلى طُلوعِ فجرِ يومِ النَّحرِ، وبعضُه وقتٌ لجوازِ التَّحَلُّلِ، وهو مِن فَجرِ يومِ النَّحرِ.

• الميقات المكاني:

المُحرِمُ إمّا أن يكونَ آفاقيًا أو ميقاتيًّا أو حَرَميًّا. وإذا تَجاوزَ الحاجُّ الميقاتَ المكانيَّ ولم يُحرِم بعدُ فليُحرِم، وعليه شاةٌ جذعةٌ من الضّأنِ أو ثَنِيّة من الماعز، تُذبَحُ وتُوَزَّعُ على فقراءِ الحَرَمِ.

ثامنًا- ترك محظورات الإحرام:

وهو الواجبُ الثاني من واجبات الإحرام، وهي: الأشياءُ التي يَحرُمُ على المسلمِ فعلُها أثناءَ إحرامه، وإذا فَعَلَها وَجَبَ عليه التَّوبة والكَفّارة عن بعضِها: كُلٌّ فعلٍ بما يُناسبُه مِنَ الكَفّارة، وقد سبق تفصيلها في أحكام العمرة، وهي سواء، فلتُراجَع.

● ويجبُ في ارتكابِ شيءٍ مِن محظوراتِ الإحرامِ الفدية أو الكَفّارة، وفي الجماعِ خاصّة فَسادُ الحَجِّ وعليه الكَفّارةُ والقضاءُ، عَدا ما حُرِّمَ مِنَ الرَّفَثِ والفُسُوقِ والجدالِ، ففيه الإثمُ والجَزاءُ الأُخرَوِيُّ فقط.

تاسعًا- الكفارات الواجبة:

تَختَلفُ الكفّارةُ حَسبَ اختلافِ المَحظُورِ الذي وَقَعَ فيه المُحرِمُ، ويُمكنُ أن نُقَسِّمَ الكَفّاراتِ الواجبة بتَركِ محظوراتِ الإحرامِ إلى ما يلي:

١- الكفارة في حلق الشَّعر أو إزالتِه:

على التَّخيير بين شاةٍ أو صيامِ ثلاثةِ أيامٍ أو التَّصدُّقِ بثلاثةِ آصُعٍ على ستةِ مساكين.

٢- الكفارة في قتل الصيد:

إذا كان الصَّيدُ ممّا لَه مثلٌ فكفّارتُه أن يُذبَحَ مثلُه من الأنعامِ، فالنَّعامة يُماثِلُها الجَمَلُ أو البقرةُ، والغَزالة تُماثِلُها الشّاةُ، فإن لم يَجِد قوَّمَه واشترى بثَمَنه طعامًا وتَصدَّق به على فقراءِ الحَرَمِ، فإن لم يَجِد صامَ عن كُلِّ مُدٍّ يومًا، وإن كان الصَّيدُ ممّا ليس له مِثلٌ قَوَّمَ الصَّيدَ نَفسَه واشترى بثمنِه طعامًا وتَصَدَّقَ به أو صامَ عن كُلِّ مُدٍّ يومًا.

٣- الكفارة في قطع شجر الحرم:

الشجرةُ الكبيرةُ كفّارتُها ذَبحُ بَدَنة، والصَّغيرة شاة.

٤- كفارة الجماع:

الجماعُ يترتَّبُ عليه فسادُ الحَجِّ، ويجبُ فيه الكفّارةُ

كذلك، وكفّارتُه واجبةٌ، وهي ذَبحُ بَدَنة أو بقرة أو سَبعِ شياه، أو تَقويمُها طعامًا إن لم يَجِد والتَّصَدُّقُ بها، أو الصومُ عن كلِّ مُدٍّ يومًا، وذلك عند الشافعية.

وباقي المُحَرَّماتِ يترتَّبُ على فِعلِها الإثمُ وتَستَوجِبُ التَّوبة إلى الله، وليس فيها كَفّارةُ دَمٍ.

وباقي الواجباتِ التّابعة للأعمالِ مُختَلَفٌ عليها: فهي عند بعضهم مِنَ الأركانِ، وقد ذُكرَت في الأركانِ، وإمّا عند بعضهم مِنَ السُّنَنِ، وستُذكَرُ في السُّنَنِ إن شاء الله تعالى.

عاشرًا- سنن الحج:

هناكَ سُنَنٌ كثيرةٌ للحجِّ، منها ما يَتَعَلَّقُ بهَيئة الأداء، وما يتعلَّقُ بالإحرامِ، وما يتعلَّقُ بالسَّعيِ، وهناك سُنَنٌ لا تُعَلَّقُ بأعمالٍ، بل هي مُستَقِلّة، وبيانُ ذلكَ فيما يلي:

سنن الإحرام:

هي: الاغتسال، وتَطييبُ البَدَنِ لا الثَّوبِ، وصلاةُ

رَكعتَينِ، يَفعَلُ هذه الثلاثةَ قَبلَ الإحرامِ. ثُمَّ التَّلبية عقَبَ النِّيَّة، والتَّلبية فرضٌ في الإحرامِ عند الحنفية خلافًا للجُمهُورِ، ويُسَنُّ للحاجِّ أن يُكثرَ مِنَ التَّلبية مُنذُ نيّة الإحرامِ بالحجِّ إلى بدءِ الطوافِ باستلامِ الحَجَرِ الأَسوَدِ، وذلك عند الجمهور، وقال المالكيّة: الحاجُّ الآفاقِيُّ يُلَبِّي حتى يَبلُغَ الحَرَمَ، لا إلى رُؤية بُيُوتِ مَكّة، والحاجُّ من الجِعرانة أو مِنَ التَّنعيمِ يُلَبِّي إلى دُخُولِ بُيوتِ مَكّة.

٣- سنن تتعلق بالطواف:

ويُسَنُّ له أن يَضطَبِعَ في أشواطِ طَوافه هذا كُلِّها، والاضطباع أن يَجعَلَ الذكر وسطَ الرِّداءِ تَحتَ إبطه الأيمنِ، ويَرُدَّ طرفيه على كتفه الأيسَرِ ويُبقي كَتِفَه الأيمن مكشوفًا، كما يُسَنُّ للذكر أيضا الرَّمَلُ في الأشواط الثلاثة الأولى ويمشي في الباقي، وليُكثرِ الحاجُّ من الدُّعاءِ والذِّكرِ في طوافه كُلِّه. ويُسَنُّ له أيضًا صلاةُ ركعتين بعدَ الطَّوافِ عند مقامِ إبراهيمَ عليه السلام.

٤- سننٌ تتعلقُ بالسعي:

تُسَنُّ الموالاةُ بين السعيِ والطوافِ، ونيّةُ السعيِ، والسَّعيُ الشديدُ بينَ الميلينِ الأخضرينِ، كما تُسَنُّ الموالاةُ أشواطِ عند الجمهور، وهي شرطٌ لصحةِ السعيِ عند المالكية.

٥- ومنها ما لا يتعلق بالأركان وأفعالها:

ــ كالشرب من ماء زمزم: لِما ثَبَتَ عن النبيِّ ﷺ أنَّ ماء زمزم لِما شُرِبَ له.

ــ وزيارة القبر الشريف: ولو لغَيرِ الحاجِّ والمُعتَمِرِ، وكم من فائدةٍ لهذه الزيارةِ. وقد نُخَصِّصُ لها موضِعًا خاصًّا.

أسئلة وفتاوى

أولاً- أسئلة النفقة:

س: هل يَجِبُ على الزوجِ أن يُحَجِّجَ زوجتَه؟

ج: الحج ركن من أركان الإسلام قال تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ (آل عمران:٩٧)، والحجُّ واجبٌ على المسلمِ رجلاً كان أو امرأةً إذا كان مستطيعًا في بَدَنه وماله قادرًا على أداءِ مَناسكِ الحجِّ ونفقاته، وللزوجِ ذمّة ماليّة مُستَقلّة عن زوجته، وللزَّوجة كذلك ذمّة مالية مستقلةٌ عن زوجها، فإذا كان أحدُهما مستطيعًا للحجِّ دونَ الآخرِ وَجَبَ الحجُّ على المستطيعِ منهما دونَ غيره، سواءٌ أكان المستطيعُ الزوجَ أَمِ الزوجةَ، وليس الزوجُ مُكَلَّفًا شرعًا بدَفعِ نفقاتِ الحجِّ لزوجته، ولا الزوجةُ مُكَلَّفة بدفعِ نفقاتِ الحجِّ لزوجها؛ أمّا إذا أرادَ أحدُهما التَّبرُّعَ للآخرِ بنفقاتِ الحجِّ فلا مانعَ مِن ذلكَ شَرعًا، بل هو من المعاشرة بالمعروف.

س: أنا رجل بالمعاش، عندي أربع بنات تزوجن كلهن عدا الأخيرة بالجامعة، أدَّخرُ مبلغ عشرة آلاف جنيه لتجهيزِها، فهل أفعلُ هذا أم أحجُّ بهذا المبلغ؟

ج: هذا المبلغُ تَحجُزُه لابنتك؛ لأنَّك مُكلَّفٌ بها وتُؤَجِّلُ الحجَّ إلى أن يَمُنَّ الله عليكَ بمالٍ تستطيعُ أن تَصِلَ به إلى الحجِّ.

س: امرأة تريد الحج لأول مرة وفي نفس الوقت تريد أن تزوج بنت أختها المُتوَفَّى والدُها ووالدتُها، وأموالُ هذه المرأة تكفي لشيء واحد، فماذا تفعل؟

ج: تَحُجُّ؛ لأنَّ الحجَّ فَرضٌ عليها وهي غيرُ مُكَلَّفة بتزويجِ بِنتِ أُختِها.

س: رجل له ابنٌ يبلُغُ من العُمرِ سبعَ سنوات، وعنده مبلغٌ من المالِ يكفي لأداء فريضةَ الحج، فهل يدَّخرُ هذا المبلغَ لابنِه أم يجبُ عليه أداءُ فريضةِ الحجِّ؟

ج: يَجِبُ عليه أن يقومَ بأداءِ فريضةِ الحجِّ فورًا قَبلَ أن

يَلحَقَه العَجزُ بعَدَمِ الاستطاعة فإنَّه إن أَخَّرَ الحجَّ مع استطاعته هذه فهو آثمٌ، ولا يجوزُ له أن يَدَّخرَ مالَه هذا ولو لابنه، لأنَّ المُتَكَفِّلَ بالأرزاقِ هو الحيُّ القيُّومُ الغَنيُّ الحميدُ، قال تبارك وتعالى: ﴿ وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا ۚ كُلٌّ فِي كِتَـٰبٍ مُّبِينٍ ﴾ (هود: ٦).

س: لي أخت مطلقة منذ حوالي ٢٠ عامًا ولها أُختان توأم عمرهما ثلاثة وعشرون عامًا، يعيشان معها وهي تقوم بالصرف عليهما ورعايتهما، وليس هناك فائضٌ لأداء الحج، فهل من الممكن أن أدفَعَ لها مصاريفَ الحجِّ أو أساعدُها، فأنا –والحمد لله– ميسور الحال؟

ج: هذا كلام جميل يَدُلُّ على روحِ الأسرةِ المسلمة كما أرادها الشَّرعُ الشريف وأَصَّلَ لها، فكَونُ هذا الأخ يبدي مثل هذا الاستعداد فهذا شيء جميل محمودٌ فِطرة وشرعًا وعُرفًا؛ لأنه يساعد على فعلِ طاعةٍ، فهذا برٌّ وصلةُ رَحِمٍ،

وجزاه الله خيرًا وقد قال ﷺ: "الدّالُّ على الخير كفاعله"(١).

س: هل يجب الادخار من أجل الحج؟

ج: لا ينبغي على الشخص تحصيلُ ما يدخُلُ به في الوجوبِ؛ يعني لا يُفرَضُ على المسلمِ أن يَدَّخِرَ حتى يُصبِحَ عنده نصابُ زكاةٍ فيُزَكّي، كذلكَ ليس واجبًا على المسلمِ أن يَدَّخِرَ حتى يُصبِحَ عندَه ما يستطيعُ به الحج. ولكن عندما يرزقُه الله بَتكلفة الحجِّ يجبُ عليه الحجُّ، ولا يجبُ عليه أن يُحَصِّلَ ما يُوَصِّلُه إلى ذلك. وليس مَعنى ذلك أن يَتَّجِهَ إلى التبذيرِ والإسرافِ وإهلاكِ ما يتبقّى عن حاجته فرارًا من إيجاب الحج عليه. فذلك من الحِيَلِ المُحَرَّمة، ومؤاخاةٌ للشياطين.

س: دخلت في جمعية لكي أقوم بالحج، فهل يجوز لي الحج قبل أن تنتهي الجمعية؟

---

(١) أخرجه الترمذي (ج ٥/٤١ رقم ٢٦٧٠) ط إحياء التراث العربي. وأخرجه أحمد (ج٥/٣٥٨ رقم ٢٣٠٧٧) ط مؤسسة قرطبة. وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير(ج ٢٢٨/١٧ رقم ٦٣٢) ط مكتبة العلوم والحكم.

ج: يجوز، حتى لو كنت قد أَخَذتَ الدَّورَ الأوَّلَ، ولكن عليك أن تُواظِبَ على السَّدادِ.

س: هل المال المُدَّخَرُ لأداءِ فريضةِ الحجِّ تَجِبُ فيه الزكاة؟

ج: إذا بَلَغَ النِّصابَ وحالَ عليه الحَولُ (عام قمري كامل) وجبت فيه الزكاة.

س: ما شرعية دفع مبلغ من زكاة المال للأخ الشقيق ليؤدي فريضة الحج، لعدم تمكُّنِه من ذلك؟

ج: فَرَضَ اللهُ تبارك وتعالى الحج على المستطيع في قوله عز وجل: ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ (آل عمران:٩٧).
واختلف الفقهاء في جواز دفع جزء من مال الزكاة للفقير للحجِّ به؛ فجمهور الفقهاءِ -الإمام مالك وأبو حنيفة والثوري والإمام الشافعي وأبو ثور وابن المنذر ورواية عن الإمام أحمد- يرَون أنه لا يجوزُ ولا يُصرَفُ من مالِ الزكاةِ للفقيرِ ليُؤدِّيَ

فريضةَ الحجِّ؛ لأنَّ الفقيرَ لا يجب عليه الحج بنصِّ القرآنِ الكريمِ، فيَسقُطُ عنه.

والقول الثاني: أن يُعطى الفقيرُ من مالِ الزكاةِ ليستعينَ به على أداءِ فريضةِ الحجِّ، ورُوِيَ هذا عن ابن عباس رضي الله عنهما، ورُوِيَ عن ابن عمر رضي الله عنهما: (الحج مِن سبيل الله)، وهو قول إسحاق ورواية عن الإمام أحمد؛ لِما رُوِيَ عن أُمِّ مَعقَلٍ قالت: لَمّا حَجَّ رَسُولُ الله ﷺ حَجّةَ الوَداعِ وكان لَنا جَمَلٌ فجَعَلَه أَبُو مَعقَلٍ في سَبيلِ الله، وأصابَنا مَرَضٌ وهَلَكَ أَبُو مَعقَلٍ، وخَرَجَ النَّبيُّ ﷺ فلَمّا فَرَغَ مِن حَجِّه جِئتُه، فقالَ: "يا أُمَّ مَعقَلٍ، ما مَنَعَكِ أَن تَخرُجِي معنا"، قالَت: لقد تَهَيّأنا فهَلَكَ أَبُو مَعقَلٍ، وكان لَنا جَمَلٌ هو الذي نَحُجُّ عليه فأوصى به أَبُو مَعقَلٍ فِي سَبيلِ الله، قال: "فهَلاَّ خَرَجتِ عليه؛ فإنَّ الحَجَّ فِي سَبيلِ الله"[١].

والقولُ بالجوازِ مشروطٌ بشرطين: أن يكون ممَّن ليس له

---

(١) أخرجه أبو داود (ج١/٢٩٧) ط دار الفكر.

ما يُحجُّ به سِواها، وأن يكون الحج هو حجة الفرض[(١)].

ونحن نأخذ بالقول الثاني وهو الجواز بشرطَيه؛ تخفيفًا وتيسيرًا على الأمّة الإسلاميّة.

س: هل أبيعُ منــزلاً تملِكُه والدتي المُسِنّة لكي أَحُجَّ؟

ج: لا يجوز لك بيعُ منــزلٍ تَملِكُه والدُتك المُسِنّة لكي تَحُجَّ.

س: تبرعت أسرة لأحد العاملين لديها بتكاليف رحلة الحج، واشترطوا أن يكون أداؤه للفريضة في هذه السَّنة، وأعطُوه مبلغًا مقاربًا للمبلغِ الذي يُدفَعُ للحَجِّ، ومَرِضَ هذا الرجلُ قبلَ الحجِّ وقال لهم إنَّه لن يُسافِرَ للحجِّ. ويسأل هؤلاء الناس الآن: هل يَحقُّ لهم استرجاعَ هذا المَبلَغَ منه على أساسِ أنَّهم تَبرَّعُوا به له كي يَحُجَّ في هذا العام، أم أنَّ المسألةَ انتهَت بعدَ أن خرجت هذه الأموالُ مِن ذِمّتِهم؟

---

(١) المغني ٦/٣٣٤.

ج: الحلُّ في ذلك أن يُترَكَ إلى العامِ القادمِ؛ أي أن يأخُذَ العاملُ هذه الأموال ويَحبِسَها للحجِّ ويَخرُجَ في العامِ القادمِ إذا تَحَرَّجُوا أن يُرجِعوا منه الأموال، وعليهم أن يُخبِرُوه ويقولوا له: اجعَلها للعامِ القادمِ إن شاء اللهُ.

س: أختٌ مَدينة ولا تَستَطِيعُ أن تَفي بما عليها من ديونٍ. هل يجوز لها أن تَحُجَّ وهي في هذه الحالة حيث إنَّ هناكَ مَن أهداها نفقاتِ الحجِّ؟

ج: عليها أن تذهبَ إلى الدائنِ أو إلى الدائنين وتستأذِنُهم في الحجِّ.

أمّا أن يكونَ معها نقودٌ تُنفِقُها في الحجِّ فعليها أن تُسَدِّدَ دَينَها أوَّلاً فذلكَ أَولى منَ الحجِّ؛ لأنَّ الحجَّ لم يُفرَض إلا على المستطيعِ، والمستطيعُ ذِمَّته خاليةٌ من الديون، أمّا الذي عنده أموالٌ كثيرةٌ ولكن يُسَدِّدُ بطريقةٍ منتظمة فعليه أن يَحُجَّ، وهذا شيءٌ مختلفٌ عن حالة عدمِ القُدرة على السَّداد كما في الحالة التي تسألُ عنها الأخت. إذًا فعليها أن تستأذِنَ الدائنَ ولها أن

تَتمتَّعَ بهذه الهبة التي وَهَبَها لها أحدُهم (التذكرة والإقامة وهكذا... إلخ) وتذهبَ وتُؤدِّيَ فرضَ الله عَسى الله ﷻ أن يستجيبَ لها ويَقبلَ دعاءَها في الحجِّ ويُسَدِّدَ عنها دَينَها.

س: هل يجوز أداء الحج أو العمرة بنظام الأقساط بضمان جهة العمل وخصم الأقساط من المُرَتَّبِ في حالة وفاة الحاج أو المُعتَمرِ بعدَ أدائه لمَناسك الحج أو العمرة، وقد بَقِيَ عليه عددٌ من الأقساطِ، ومُستَحَقّاتُه لدى الجهة التي يعملُ لديها تَفِي بسَدادِ هذه الأقساط، فهل حجه أو عُمرَتُه صحيحة؟ وهل يختلف الحكم لو كانت المستحقات لا تفي بسداد الأقساطِ المُتبَقِّية؟

ج: **أولاً**- يجوز أداء فريضة الحج أو مناسك العمرة مُقَسَّطة، لأنَّ هذا لا يُخِلُّ بركنٍ ولا بشرطٍ مِن أركانِ أو شروطِ هذه الشعائرِ، ولا مانعَ مِن أداءِ الحج أو العمرةِ بنظامِ الأقساطِ بضمانِ جِهة العَمَلِ وخَصمِ الأقساطِ من المُرَتَّبِ.

ثانيًا وثالثًا: صِحّة الحج أو العمرةِ تَنبَنِي على استيفاءِ

أركانها وواجباتها، ولا تتأثَّرُ ببقاءِ عددٍ منَ الأقساطِ على المُعتمرِ سواءٌ أتَركَ وفاءً بذلكَ أم لا، غايةُ الأمرِ أنَّه إذا مات فسيموتُ مدينًا؛ فإن كان عنده سدادٌ للدَّينِ فلا شيءَ عليه في الدُّنيا والآخرة، وإن لم يَكُن عندَه سَدادٌ في أيِّ شيءٍ من تَركَتِه صارَ مدينًا للشَّرِكة وغيرِها من دائنيه، ولذا لا يَحسُنُ بالمرءِ أن يستدينَ أو يَعقدَ عَقدًا مُقابلُه آجلٌ وهو لا يملكُ له وفاءً، وخاصة أن الحجَّ والعمرةَ ليسا واجبين إلا على المستطيع، وغيرُ الواجد للمالِ غيرُ مستطيعٍ خاصّة مع عدمِ وجودِ السَّدادِ للدَّينِ.

س: أودعتُ مبلغًا من المال في البنك لتأدية فريضة الحجِّ هذا العام وعند سحب المبلغِ وما أُضيفَ إليه من أرباحٍ، أبلَغَني مشايخُ القرية بأنَّ هذا المَبلَغَ لا يَصلُحُ للحجِّ وأنَّه ربا، فما الحكمِ الشرعيِّ في ذلك؟

ج: اختلفَ الفُقَهاءُ مُنذُ ظُهورِ البُنُوكِ في العَصرِ الحديثِ في تَصويرِ شأنِها طبقًا لاختلافِ أهلِ القانون والاقتصاد في

ذلك التصوير فيما إذا كانت العلاقة بين العملاء والبنك هي علاقةُ القَرضِ كما ذَهَبَ إليه القانونيُّون، أو هي علاقة الاستثمار كما ذهب إليه الاقتصاديون. والاختلافُ في التَّصويرِ يُبنى عليه اختلافٌ في تَكييفِ الواقعة؛ حيثُ إنَّ مَن كيَّفَها قَرضًا عَدَّه عقدَ قَرضٍ جرَّ نَفعًا، فكان الحكمُ بِناءً على ذلك أنَّه مِنَ الرِّبا المُحَرَّم.

ثُمَّ اختَلَفَتِ الفتوى: فرأى بعضُهم أنَّ هذا مِن قبيل الضَّرُوراتِ التي يجوزُ للمسلمِ عند الاضطرارِ إليها أن يفعلَها بِناءً على قاعدةِ "الضروراتُ تُبيحُ المحظورات"؛ أَخذًا من عُمُومِ قـــوله تعالي: ﴿ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ ﴾ (البقرة:١٧٣).

ورأى بعضُهم أنَّه ليس مِن باب الضَّرُورة؛ حيثُ إنَّ الضرورةَ تُعَرَّفُ شَرعًا بأنَّها حالة إذا لم يتناول الإنسانُ فيها المُحَرَّمَ هَلَكَ أو قارَبَ على الهلاك، وبعضُ هؤلاءِ رأي الجوازَ من قاعدة "الحاجة تَنـــزِلُ مَنـــزِلة الضرورة، عامّة كانت أو خاصّة".

وأمّا مَن سَلَكَ في التَّكييفِ مَسلكَ الاستثمار: فبعضُهم عَدَّها مِن قَبيلِ المُضارَبة الفاسدة التي يُمكنُ أن تُصَحَّحَ بإجارة، وبعضُهم ذهبَ إلى أنَّها مُعامَلة جديدةٌ وعَقدٌ جديدٌ غيرُ مُسَمًّى في الفقه الإسلامي الموروث فاجتهدَ فيه اجتهادًا جديدًا كما اجتهدَ فقهاءُ سَمَرقَندَ في عقدِ بيعِ الوفاءِ باعتباره عقدًا جديدًا، وكما اجتهَدَ شيخ الإسلام أبو السعود في عقد المُعامَلة وحَكَمَ بحِلِّها كما حَكَمَ الأوَّلُونَ بحِلِّ الوفاء؛ وذلك لمراعاةِ مصالحِ الناس، ولشدّة الحاجة إليها، ولاستقامة أحوالِ السُّوقِ بها، ولتَرَتُّبِ مَعاشِ الخَلقِ عليها، ولمُناسَبَتها لمُقتَضَياتِ العَصرِ مِن تَطَوُّرِ المواصلات والاتصالات والتقنيات الحديثة وزيادة السكان وضَعفِ الرَّوابطِ الاجتماعيّة وتَطَوُّرِ علومِ المُحاسَبة وإمساكِ الدفاترِ واستقلالِ الشخصيّة الاعتباريّة عن الشخصيّة الطبعيّة، وغيرِ ذلك كثير.

فالحاصل: أنَّ الخلافَ قد وَقَعَ في تَصَوُّرِ مسألة التَّعامُلِ في البُنُوكِ، ومع البنوك، وفي تَكييفِها، وفي الحُكمِ عليها، وفي الإفتاءِ بشأنها.

ومن القواعدُ المقرَّرة شرعًا:

أولاً- أنَّه إنَّما يُنكَرُ تَركُ المتفقِ على فعله أو فعلِ المُتَّفَقِ على حُرمَته، ولا يُنكَرُ المُختَلَفُ فيه.

ثانيًا- أنَّ الخروجَ من الخلافِ مُستَحَبٌّ.

ثالثًا- أنَّه مَنِ ابتُلِيَ بشيءٍ مِنَ المُختَلَفِ فيه فليُقَلِّد مَن أَجازَ.

وفي واقعة السؤال، فإنَّه بناءً على ما سبقَ نقول: يجوز للسّائلِ أن يَتصرَّفَ في هذا المالِ بكُلِّ أنواعِ التَّصرُّفِ، وله أن يَحُجَّ مِن هذا المالِ وحجُّه صحيحٌ ولا وِزرَ عليه.

س: ما حكم الحج من مال حرام؟

ج: الحجُّ فرضٌ، وإذا أُدِّيَت مناسكُه كما ينبغي فالحج صحيح وتَسقُطُ هذه الفريضة ولا يُطالَبُ بإعادتها، هذا فيما يتعلَّقُ بصحّة الحجِّ وفساده، ولكن فيما يتعلَّقُ بالمال الحرام الذي يَحُجُّ مِنه فإنَّ الأحاديث الشريفة تُفيدُ بأنَّ الذي يَحُجّ

من مالٍ حرامٍ لا ثوابَ له وعليه الإثم مع صحّة العَمَل فقهًا، وهذا مثلُ الصلاة في أرضٍ مَغصُوبة، فإنَّها رغم أنها تَقعُ صحيحة وتُسقطُ أداءَ الفريضة إلا أنَّها تَحرُمُ، فالحُرمة والصِّحّة قد يجتمعان معًا في فعلٍ واحد. ومثلُه أيضًا: خِطبة المسلمِ على خِطبة أخيه؛ فالخطبة صحيحةٌ وكذا الزواج المترتب عليها إن حصل، ولكن مع الحُرمة.

س: تَلَقَّيتُ هديّة ذهبيةً قيِّمة من صديقة وقَرَّرتُ بَيعَها لأستخدمَ قيمَتَها في مصاريفِ الحَجِّ، لكنَّني عَلمتُ أنَّ زَوجَها يستهزئُ بالدينِ وبشعائرِه، وأنَّه حجَّ ولكنَّه لم يَكُن مُقتَنعًا بهذه المناسك، فقَرَّرتُ بيعَ الهديةِ واستخدامِ قِيمَتِها لأغراضٍ أخرى. فماذا ترى؟

ج: إذا كان الحال كما ورد بالسؤال فنُفيدُ بأنَّ سيدَنا رسولَ الله ﷺ يقول: "تَهادُوا تَحابُّوا" (١)؛ فالهديّة بينَ

---

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (ج ١/ ٢٠٨ رقم ٥٩٤) ط دار البشائر الإسلامية.

المسلمين جائزةٌ شرعًا، وهي صحيحةٌ إن شاء الله ولا وِزرَ على مَن أُهدِيَت إليه، وإنَّما الوِزرُ على صاحبِ المالِ، وهو الذي يُسأَلُ عن مالِه مِن أينَ اكتَسَبَه وفيمَ أَنفَقَه. وما يقومُ به زوجُ هذه الصَّديقة هو الذي يتحمَّلُ تبِعَتَه، قال تعالى: ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾ (فاطر:١٨) وقال سبحانه: ﴿ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ﴾ (المدثر:٣٨).

س: هل يجوز أن تحجَّ سيدةٌ مُسِنّة من مالِ مَسيحيٍّ جارٍ لها؟

ج: يجوزُ، ولا شيءَ في ذلك، لأنَّ المالَ الذي أَخَذَته مِن جارِها المسيحيِّ هِبة تَمَلَّكَتها ثُمَّ حَجَّت مِن مِلكِها.

س: هل يجوز أداء الحج من أموال تَمَّ اكتسابها من عقودٍ فاسدةٍ مُبرَمة مع غيرِ المسلمين فى بلاد المسلمين كبيعِ لحمِ الخنزيرِ لهم؟

ج: : الحجُّ فرضٌ، وإذا أُدِّيَت مناسكُه كما ينبغي فالحج صحيح وتَسقُطُ هذه الفريضة ولا يُطالَبُ بإعادتِها، هذا

فيما يتعلَّقُ بصحّة الحجِّ وفسادِه، ولكن فيما يتعلَّقُ بهذه الأموال التي ذكَرَها السائلُ في سؤاله؛ فان الله تعالى "طيِّبٌ لا يَقبَلُ إلاَّ طيِّبًا"(١). وعن أبي هريرة ﷺ أيضا قال: قال رسول الله ﷺ: "إذا خرجَ الحاجُّ حاجًّا بنفقة طيبة ووَضَعَ رِجلَه في الغَرزِ فنادى: لبَّيك اللهمَّ لبَّيك، ناداه مُناد منَ السماءِ: لبَّيك وسَعدَيك، زادُكَ حلالٌ، وراحِلَتُكَ حلالٌ، وحجُّك مبرورٌ غيرُ مأزورٍ، وإذا خرجَ بالنَّفقةِ الخبيثة فوضعَ رِجلَه في الغَرزِ فنادى: لبَّيك، ناداه مُناد منَ السماءِ: لا لبَّيك، ولا سَعدَيك، زادُك حرامٌ، ونَفَقَتُك حرامٌ، وحَجُّك مأزورٌ غير مبرورٍ"(٢).

فهذه العقودُ مَحَلَّ السؤالِ عقودٌ فاسدة فى بلاد المسلمين، والمالُ المكتسبُ منها خَبيثٌ، وعلى السائل أن يخرجَه للمُعدَمينَ مِنَ الفقراءِ المحتاجين ليُطَهِّرَ نفسَه منه، ولا يَستَعمِلُه لا في حَجٍّ ولا غيرِه من مصالحِه الشخصيّة أو الدِّينيّة.

---

(١) جزءٌ من حديث أخرجه مسلم (ج٢/٧٠٣ رقم ١٠١٥) ط إحياء التراث العربي. وأخرجه أحمد (ج٢/٣٢٨ رقم ٨٣٣٠) ط مؤسسة قرطبة.

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (ج٥/٢٥١ رقم ٥٢٢٨) ط دار الحرمين.

س:أعمل فى بلاد غير المسلمين فى محل جزاره ومما يبيعه الخنــزير وذلك لغير المسلمين وقد توفر لدى بعض المال وأريد أن أحج منه فهل يجوز؟

ج: يجوز الحج من هذا المال ،لان السادة الأحناف قد قالوا بحل العقود الفاسدة فى بلاد غير المسلمين مع غير المسلمين وهى وان كانت عقود فاسدة حرام فى بلاد المسلمين كما تقدم إلا أنها جازت مع غير المسلمين فى بلاد غير المسلمين .

والأدلة فى ذلك كثيرة ولان ديار غير المسلمين ليست محلا لإقامة أحكام الإسلام.

س: أيهما أفضل: تكرارُ الحجِّ والعمرةِ، أم الإنفاق على البحث العلمي؟

ج: حسب الحال؛ هناك أُناسٌ لا يستطيعون أن يمنعوا أشواقَهم عن الحجِّ والعمرة، أمّا لو حَضَرَ في قلبك أنَّ البحثَ العلميَّ أساسٌ مِن أُسُسِ الدِّيانة وركنٌ من أركانِها في عصرِنا الحاضرِ فأخرجتَ المالَ ابتِغاءَ وجهِ اللهِ يُحسَبُ لكَ إن شاءَ الله

كثواب الحج والعمرة وأَزيَدَ منها، أمّا لو كان قلبُك لا يُطاوِعُك فالعبِرة بالقلوب، وما يقع في النفس من أنها الأوجب، وكل امرئ بما كسب رهين.

س: أيهما أفضل: تكرار الحج أم العطاء للفقراء؟

ج: حسب الحال أيضًا، فهناك شخصٌ يكونُ مُشتاقًا جدًّا ومُتعَبًا جدًّا وذنوبُه كثيرةٌ وحياتُه سيِّئة فهذا يذهبُ للحجِّ، وهناك آخر يذهبُ للتَّنَزُّهِ أو للتسوُّقِ أو رياءً فهذا يُخرِجُ هذه الأموال عطاءً لوجه الله، وذلك خيرٌ من تكرارِه ما لا يستفيدُ منه.

ثانيًا- أسئلة الحج و العمرة عن الغير:

س: تُوفِّيَ والدي وكان قد عَزَمَ على الحجِّ، فهَل يجبُ عَلَيَّ أن أجعَلَ أَحَدًا يَحُجُّ عنه؟

ج: إذا كان قد عزم فقط ولكن لم يكن معه مال، أو إذا كان قد حج حجة الإسلام، أو كان معه مال ولم يكن قد حج حجة الإسلام ولكنه مات قبل دخول شهر شوال عليه

فلا يجب أن يُحَجّ عنه، وإنَّما يُستحب استحبابا آكدًا، أما إذا كان لم يحج حجة الإسلام وكان معه مال ودخل عليه شهر شوال ثم مات قبل حجه فقد وجب عليه الحج، فيجب الحج عنه من ماله الذي تركه؛ لأنه دَين عليه ولا يورث عنه إلا ما بقي بعد تأدية فريضة الحج عنه منه.

س: هل يجوزُ للمَرأة أن تُـؤَدِّيَ الحج أو العمرةَ عن أبِيها أو زوجِها المتوفّى؟

ج: جاء في الحديث أنَّ امرأةً سألت النبيَّ ﷺ أنَّ أباها قد ماتَ وعليه الحجُّ فأمَرَها أن تُؤَدِّيَ عنه دَينَه. فهذا يُثبِتُ أنَّ المرأةَ تحجّ عن الرجل، والنبي ﷺ يقول في هذا الشأن وغيره: "النِّساءُ شَقائقُ الرِّجالِ"(١). فليس هناكَ فَرقٌ بينَ أن يقومَ رجلٌ بالحجِّ أو العمرة عنه وأن تَقُومَ بذلكَ المَرأة، سَواءٌ أكانت ابنَته أم زوجَه أم غيرهما.

---

(١) أخرجه الترمذي (ج١/١٩٣ رقم ١١٣) ط إحياء التراث العربي. وأخرجه أبو داود (ج١/٦١ رقم ٢٣٦) ط دار الفكر، وأخرجه أحمد (ج٦/٢٥٦ رقم ٢٦٢٣٨) ط مؤسسة قرطبة.

س: أوصت لأخيها بالحجِّ عنها، فهل يجبُ أن يَحُجَّ بنفسِهِ أم يجوزُ غيره؟

ج: يجوز أي أحد، بشرط أن يكون قد أدى فريضة الحج عن نفسه قبل ذلك.

س: أمِّي قادرةٌ على الحجِّ، ولكنَّ أبي مشلولٌ ولا يستطيعُ الاستغناءَ عن خِدمَتِها، فهل يُمكِنُ أن يُؤَجَّلَ لها الحج؟

ج: نعم، يمكن، ونَصَّ العلماءُ على أنَّ مَن كان عندَه مريضٌ لا يستطيعُ أن يَترُكَه سواءٌ كان أخًا أو أبًا أو ابنًا أو جارًا ولو تَرَكَه لَماتَ ولا يَجِدُ مَن يَقومُ به غَيرَه فلا بُدَّ عليه أن يَبقى بجانِبِه، وأنه يكون غير مستطيع حينئذ.

س: سيدةٌ أصيبت بمرضِ الزهايمر، فهل عليها الحج؟

ج: ليس عليها حج بنفسها، ويمكنُ أن يَحُجَّ عنها غيرها بشرط أن يكون قد أدى فريضة الحج عن نفسه قبل ذلك.

س: أعاني من مرض ارتفاع نسبة السكر في الدم مما يستلزم دخول الحمام كل ساعتين تقريبًا، وأُعاني من ارتفاعِ ضغط الدم الذي أدّى إلى إصابتي بجلطة خلفيّة بالقَلب، كما أنني أُعانِي مِنَ ارتِفاعِ نسبة الكوليسترول عن الحَدِّ المسموحِ به ولذلك فإنني أرى عدمَ قُدرَتِي على أداءِ مناسكِ فريضة الحجِّ، ولي ابنة مُتَزَوِّجة ومُقِيمة بجدّة بالمملكة العربية السعودية وستحج هي وزوجُها هذا العام للمرّة الثانية، فهل يجوز لها أن تَحُجَّ عنِّي هذه الحجة للأسباب التي سبق ذكرها؟

ج: يقول الله تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ (آل عمران:٩٧) فالاستطاعة شرطٌ لوجوبِ الحجِّ، وهي تَشمَلُ الزّادَ والرّاحلة، أي ما يستطيعُ به الحاجُّ الوصولَ إلى بيت الله الحرامِ والعودَةَ في أمنٍ وأمانٍ، وقد فُسِّرَت الاستطاعةُ بالصِّحة عند بعضِ الفقهاء.

وبناءً على ذلك وفي واقعة السؤال: فإنَّ السائلَ ما دامَ

غيرَ قادرٍ على أداءِ فريضةِ الحج لمرضه الذي ذَكَرَه في طَلَبه فإنَّه لا حجَّ عليه؛ لأنَّه غيرُ مستطيعٍ وغيرُ قادرٍ صحيًّا، وهذا ما ذهبَ إليه الإمامُ مالكٌ، ويرى الإمامُ أبو حنيفة والشافعي وأحمد رحمهم الله تعالى أنَّه متى وَجَدَ مَن ينوبُ عنه ومالاً يَستَنيبُه به لَزِمَه أن يُنيبَ عنه غيرَه، ويُشتَرَطُ فيمن ينوبُ عنه أن يكونَ أدّى الفريضةَ عن نَفسِه أوَّلاً[1].

وعليه فإنه يجوز لك أيها السائل أن تُنيبَ عنكَ ابنَتك لتُؤَدِّيَ عنكَ فريضةَ الحجِّ هذا العام على رأي جمهور الفقهاء؛ لأنها قد أدَّت الفريضةَ عن نَفسِها.

ثالثًا- المَحرَم:

س: هل يجوز للمرأةِ السَّفَرُ للحجِّ بدونِ مَحرَمٍ وإن كان عمرُها يفوقُ أربعين عامًا؟

ج: للمرأةِ أن تُسافرَ لحجِّ الفريضةِ مع رفقةٍ آمنةٍ أو معَ

(١) انظر: المهذب (١/١٩٩) ونيل الأوطار (٤/٣٢٠) وبدائع الصنائع (٢/٢١٢) والكافي (١/٥١٤).

نسوةٍ صالحاتٍ إن تَوَفَّرَ الأَمنُ، صغيرةً كانت المرأةُ أو كبيرةً، إذا تَوافَرَت شروطُ الوجوبِ الأُخرى، وهذا عندَ الشافعيّة والمالكيّة، أو حتى وحدها إن توفر الأمن عند الشافعية، أمّا إن كان حجَّ نَفلٍ أو سَفَرٍ غيرَ واجبٍ فيُشتَرَطُ المَحرَمُ أو الزَّوجُ عند الجمهور، ويجوز بغير شرط المحرم عند بعض العلماء بشرط الأمن.

س: معي عشرة آلاف جنيه وأريد الحج وأريد مَحرَمًا، وزوجي ليس معه مال، فهل يجب عليَّ الحج؟

ج: الحجُّ يجبُ عندَما يكونُ معكَ مال يُوَصِّلُكِ أنتِ والمَحرَمُ إلى بيتِ اللهِ الحرامِ، أمّا إذا لم يكن معكِ فليس بواجبٍ؛ لأنك حينئذ غير مستطيعة.

رابعًا- الإحرام:

س: هل تجوز الخياطة التي فوق الحزام الذي يلبسه الحاج؟

ج: بشرط ألا تكون هذه الخياطة واصلة الحزام، فلو كانت فوقه فلا مانع، لكنَّ واصِلة الحزامِ لا بُدَّ أن تكونَ "مكبسنة".

س: هل النَّظّارة والسّاعة إذا لَبِسَهما المُحرِمُ يَبطُلُ إحرامُه؟

ج: لبس النَّظّارة والسّاعة والخاتم والدبلة أو غيرها من الأدوات لا يُبطِلُ الإحرامَ؛ لأن المراد بالمَخِيط والمُحِيط ملابس الإحرام الإزار والرداء.

س: هل المرأة في الحج لا بد أن تلبس البياض أو السواد؟

ج: لا، ولو لبست البياض لكان أحسن.

س: أعاني من حالة مَرَضِيّة تَتَمَثَّلُ في استئصالِ وَرَمٍ سَرَطانِيٍّ بالبروستاتا، ومِنَ الأعراضِ تَبَوُّل غيرِ إراديٍّ في بعضِ الأوقات، ورأيُ الطبيبِ أنَّ هذه الحالَةَ تستغرقُ بعضَ

الوقتِ وهو غيرُ مُحَدَّد علميًّا. وأنا بصدد السفر لأداءِ مَناسكِ العمرةِ وأرتَدي حفَّاظاتٍ بها خياطة ومطاط، فهل يجوز ارتداؤها أثناءَ المَناسكِ؟

ج: إذا كان الحال كما ورد بالسؤال فيجوز لك ذلكَ، بل يَجبُ عليك لبسُ هذا الشيءِ صيانةً للمسجد الحرامِ والمسجد النبـــويِّ، ولَكِن عليك كَفّارة تَتخَيَّرُ فيها بينَ أن تَذبَحَ شاةً أو تَتَصَدَّقَ على سِتّة مساكينٍ أو تصومَ ثلاثةَ أيّامٍ.

س: هل يجوز أن أدخل مكة بنيّة الحجِّ وألبسَ ملابسَ الإحرامِ داخلَ مكةَ، وذلك خوفًا مِن أن يَمنَعُوني مِن دُخُولِ مَكّة لعَدَمِ تَمَكُّنِي مِن عَمَلِ تَصرِيحٍ بالحجِّ، وماذا يكونُ عَلَيَّ مِن فداءٍ في هذه الحالة؟

ج: إذا كان الحالُ كما ورد بالسؤال فمنَ المُقَرَّر فقهًا أنَّ مَن كان له عُذرٌ واحتاجَ إلى ارتكاب محظورٍ من محظوراتِ الإحرام غيرَ الوطءِ كحلقِ الشَّعرِ ولبسِ المخيطِ ونحو ذلك لَزِمَه أن يذبحَ شاةً، أو يُطعِمَ ستةَ مساكينٍ، كل مسكين

نصف صاع، أو يصوم ثلاثة أيام، وهو مُخَيَّرٌ بينَ هذه الأمورِ الثلاثةِ، ولا يَبطُلُ الحجُّ بارتكابِ شيءٍ من المحظورات سوى الجماع؛ فعن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كَعب بنِ عُجرة أنَّ رسول الله ﷺ مَرَّ به زمنَ الحديبية فقال: "لعلك آذاكَ هَوامُّكَ"، قال: نعم يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: "احلَق رَأسَكَ وصُم ثَلاثةَ أيّامٍ أو أَطعِم ستّةَ مساكين، أو انسُك بشاةٍ" (١).

س: هل يجوز لبس ملابس الإحرام عند الخروج من البيت، وعند الميقات أنوي العمرة ثمَّ أُصلِّي رَكعَتَينِ بنِيّة الإحرام؟

ج: نعم، يجوزُ لِبسُ ملابسِ الإحرامِ عندَ الخروجِ مِنَ البَيتِ، وعندَ الميقاتِ أو قبله تصلِّي ركعتين للإحرامِ ثم تنوي العمرة.

س: ما حكم مَن أَحرَمَ قَبلَ أو بعدَ الميقاتِ المَكانِيِّ؟

---

(١) أخرجه البخاري (ج٢/٦٤٤ رقم ١٧١٩) ط ابن كثير- اليمامة. وأخرجه مسلم (ج٢/٨٦١ رقم ١٢٠١) ط إحياء التراث العربي.

ج: لا بأس بالذي يُحرِم قبل الميقاتِ المكانيّ، لكنَّ الذي يُحرِمُ بعدَ الميقات المكانيّ يكونُ عليه دم، وأمّا مَن أحرَمَ بالعمرةِ وذهبَ إلى مكّة وتحلل مُتَمَتِّعًا إلى الحج وجلسَ في مكّة أو جدة مثلا فعندما يأتي وقتُ الحج يُحرِمُ مِن مَكّة أو مِن جدة.

س: مَرَّ على الميقات بدونِ إحرامٍ ونَزَلَ جدّة ثُمَّ ذهبَ إلى المدينةِ وأقامَ بها ثُمَّ أَحرَمَ، فهل عليه شيءٌ؟

ج: لا شيءَ عليه، فهذا تَصَرُّفٌ صحيحٌ.

س: ما حُكمُ مَنِ اعتَمَرَ مُسافِرًا من مصرَ وأرادَ أن يَعتَمِرَ مَرّة أُخرى؟

ج: يَخرُجُ إلى التَّنعيمِ ويَعتَمِرُ مَرّاتٍ، ولا بأسَ إن كرر ذلك.

س: كنتُ في مهمّة عملٍ إلى جدة، ووصلتُ دونَ إحرامٍ، ثُمَّ أَحرَمتُ مِن هناك، فهل هذا جائز؟ ثُمَّ رجعتُ إلى

جدة ومنها إلى المدينة وأحرمتُ من هناك بعمرة ثم رجعتُ إلى جدة ومنها إلى مصر، فهل تجاوزتُ الميقاتَ المكانيَّ للإحرامِ؟

ج: هذا جائزٌ، لأنَّك لما جاوزت الميقات المكاني إلى جدة لم تَكُن قاصدًا البيتَ الحرامَ، إنَّما كُنتَ قاصدًا لمكانٍ ما للعملِ أو للزيارة أو للتجارة، ثمَّ بعدَ ذلكَ شرعت في عمرةٍ، فلكَ أن تُحرِمَ مِن جدّة ولا بأسَ بذلك. وهذه ليست حالةُ تجاوزِ الميقاتِ المكانيِّ؛ لأنَّكَ لا بُدَّ أن تكونَ ناويًا وقاصدًا العمرة لا غيرها، فإن لم تَكُن قاصِدًا البيتَ الحرامَ فلا إحرامَ.

س: أحرَمتُ مِن مطار جدة للعمرة، فهل عليّ دم؟ علمًا بأنني مقيم في مصرِ.

ج: إذا كنت قد ذهبت لجدةَ مِن أجلِ العملِ وفي مطارِ جدة أحرَمت مِن هناكَ فلا شيءَ عليك، لكنَّك لو قَصَدت البيتَ الحرام مِن مصرَ فعليك دم.

س: هل يجوز الإحرام لمناسك العمرة بالقاهرة أم بأبيار علي؟ وبعد أداء مناسك العمرة هل يجوز الإحرام مرة أخرى من مسجد التنعيم؟

ج: إن كُنتَ مُتَوَجِّهًا مِنَ القاهرةِ إلى المدينةِ فيجوزُ الإحرامُ مِنَ القاهرة، والأفضلُ أن تُحرِمَ مِن (أبيار علي)، ويجوزُ لكَ بعدَ أداءِ مناسِكِ العُمرة الإحرامُ مِن مسجدِ التَّنعيمِ لأداءِ عُمرةٍ أُخرى.

س: رجل في مصر ويريد أن يقومَ بعُمرةٍ وهو يعمل بحائل في السعودية، ويقول: من أين يُحرِمُ؟

ج: إن تَوَجَّهَ إلى مكةَ مِن مصرَ فيُحرِمُ مِنَ القاهرة، وإن توجه إلى مكةَ من حائل فيحرم من ميقات حائل.

خامساً- الحلق والتحلل:

س: هل يستحب لمن يحلق للحاج أن يكون حلالا أو يكون قد تحلل من إحرامه؟ وهل يستحب له ألا يساوم في سعر الحلاقة أو ذبح الهدي؟

ج: يحلق للحاج أي أحد، ولا يساوم الحاج في سعر الحلاقة أو ذبح الهدي.

س: أدَّيتُ الحجَّ مُنذُ عامَين، لَكنِّي تَذَكَّرتُ الآن أنَّني لم أَقُم بالتَّحَلُّلِ الأصغَرِ أي قَصٍّ جزءٍ من شَعرِ الرَّأسِ بعدَ رَميِ الجمرات، وأريدُ أن أعرفَ مِن فضيلَتِكم ماذا أفعل؟

ج: أنت هكذا نَسيتَ، فعليكَ دم، والدم يكون هناك في الحرمِ، وتَقُصُّ شَعرَكَ أو تحلق، وكُلُّ هذه الفترةِ فيها هَديٌ.

سادسًا- الطواف والسعي:

س: كنت أعمل في المملكة العربية السعودية مدة ستِّ سنوات وبالتَّحديدِ في مكّة المكرمة، وعندما كنتُ أنزلُ في إجازة سنويّة أقومُ بعَمَلِ طَوافِ الوَداعِ، إلا أنَّه عندَما قَرَّرتُ إنهاءَ عَقدي هناكَ وفي زَحمةِ إنهاء أوراقي نَسيتُ القيامَ بعَمَلِ طوافِ الوداعِ عن غَيرِ قَصدٍ بالرَّغمِ مِن قِيامي قَبلَها بيومين بعملِ عُمرة، فهل عليَّ ذنبٌ في هذا النسيان؟

ج: اتَّفَقَ فُقَهاءُ الشريعةِ الإسلاميةِ على أنَّ طوافَ الوداعِ مَشرُوعٌ؛ لِما رواه مسلم وأبو داود عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان النّاسُ يَنصَرِفُونَ في كُلِّ وَجهٍ، فقال رسول الله ﷺ: "لا يَنفِرَنَّ أَحَدٌ حتى يَكُونَ آخِرُ عَهدِهِ بالبَيتِ"[١].

إلا أنَّ الفُقَهاءَ قد اختَلَفُوا في حُكمِه:

فقال الإمام مالك وداود وابن المنذر: إنَّه سُنّة لا يَجبُ بتَركِهِ شَيءٌ، وهو قولٌ للإمام الشافعيِّ[٢]، وقال الإمام أبو حنيفة والإمام أحمد إنَّه واجبٌ ويَلزَمُ بتَركِهِ دم[٣]، وهو الأصح عند الشّافِعِيِّة.

وعليه فليس عليك شيء على رأي مالك ومن قال برأيه، وعليه دم على رأي الجمهور.

---

(١) أخرجه مسلم (ج٢/٩٦٣ رقم ١٣٢٧) ط إحياء التراث العربي، وأخرجه أبو داود (ج٢/٢٠٨ رقم ٢٠٠٢) ط دار الفكر.

(٢) انظر الأم (٢/١٨٠) ونيل الأوطار للشوكاني (٥/١٧٠).

(٣) انظر المدونة الكبرى (٢/٥٠٢) والمغني (٣/٢٣٧) وبداية المجتهد (١/٢٧٣).

س: أدَّيتُ فريضةَ الحجِّ مُنذُ خَمسِ سنواتٍ ولم أَطُف طوافَ الوداعِ، فما حكم ذلك؟

ج: إجابة السؤال السابق تجري على هذا السؤال.

س: في طواف الوداع كانت صلاة العشاء في الشوط الثاني فصَلَّيتُ وأنا في مكاني بصلاةِ الإمامِ. فما الحُكمُ؟

ج: لا مانع، وتُكمِلُ لأنَّ الصلاةَ لا تَقطَعُ الطَّوافَ.

س: كنتُ في الطواف فأحدَثَ (نقض وضوءه) شخصٌ معي، ثُمَّ خَرَجتُ مِن الطَّواف مسافةً قصيرةً وأعطيتُه ماءً فتوضّأ وأتَممنا الطَّوافَ، فما الحكم؟

ج: الطوافُ صحيحٌ ما دمت قد عُدتَ إلى مكانك الأول.

س: بعد الطواف تَبيَّنَ لي أنّني لم أَكُن على وضوءٍ، علمًا بأنّني قد جَمَعتُ بينَ طوافِ الإفاضة والوداعِ وكانَ طوافي في اليومِ الثّاني مِن أيّامِ التَّشريقِ، فما الواجبُ عليَّ؟

ج: عليك دم عند الحنفية.

س: هل يُمكِنُ للمرأة الحائِضُ الطوافُ في العمرةِ إذا خَشيَت فواتَ الرَّكبِ؟

ج: إذا فعلَت فعليها بَدَنة عند الحنفية.

س: ما حُكمُ أَخذُ حُبُوبٍ لِمَنعِ الدَّورة الشَّهرِيّة في العُمرة والحَجِّ؟

ج: لا مانعَ مِن أَخذِ الحُبُوبِ لِمنعِ الدَّورة الشهريّة في العُمرة أو الحَجِّ ما لم يَترَتَّب على ذلكَ ضَرَرٌ غالب يَلحَقُ المَرأة.

س: ذهبت إلى مكةَ وكنتُ مقيمةً مع زوجي في المملكة العربية السعودية وذهبتُ لعَمَلِ عمرةٍ وكنتُ حائضًا فأخَذتُ دواءً لرَفعِ الدمِ، فارتَفعَ، وقُمتُ بأداءِ العمرةِ، معَ العلمِ بأنَّني كلما نَزَلتُ الحرمَ للصلاةِ وغيرِها أغتسلُ، فهَل عُمرَتِي صحيحةٌ؟

ج: طالما أن الدم ارتَفَعَ فعُمرَتُكِ صحيحةٌ.

س: صبيٌّ لا يستطيع الطوافَ بنفسِه ويَحملُه أبوه، فهل يطوفُ به؟

ج: نعم، يطوفُ به أبوه أو مَن يَحمِلُه، وكذا في كُلِّ المناسِكِ.

س: لماذا تَكشِفُ المرأةُ وَجهَها أثناء الطَّوافِ؟

ج: لأن هذا هو إحرامُها؛ فإحرامُها في وجهِها وكَفَّيها.

س: لماذا يَختَلِطُ الرجالُ بالنِّساءِ أثناءَ الطَّوافِ، ولماذا كان ذلكَ جائزًا؟

ج: هو جائزٌ للحاجة والضَّرُورة.

س: عند استلام الحجر الأسود نقول: (اللهمَّ إيمانًا بكَ وتَصديقًا بكِتابِكَ ووَفاءً بعَهدِكَ واتباعا لسنة نبيك ﷺ)، فما المرادُ بالوفاءِ بالعَهدِ؟

ج: العهدُ الذي أَخَذَه الله ﷻ علينا بالتَّوحيد، في قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ

عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُوا۟ بَلَىٰ ﴾ (الأعراف:١٧٢)، والعهد الذي أخذه علينا بطاعة أوامره.

س: رجل يقول إنَّ الطَّوافَ حَولَ الحجارة التي هي الكعبة فضيحة للمسلمين أمامَ الكفّارِ، فما تعليقكم؟

ج: لعنة الله على هؤلاء الكفار، فهل هذه هي فقط التي لو هَدَمناها لأسلموا أم هي غُصّة في صَدرِ كُلِّ كافرٍ! فهذا بيتُ الله، ونحن عندما نطوفُ نذكرُ ونَتلو ونُسبِّح، والتسبيح يعني تنزيه الله عن كُلِّ ما يُشرَكُ به فيه. فالكعبة إنما هي مَهبطُ الرَّحَمات والبركاتِ وأماكنُ استجابة الدعاء ﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٦﴾ فِيهِ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَ ۖ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا ﴾ (آل عمران:٩٦/٩٧).

س: هل يجوز أن نجمع بين طواف الإفاضة والوداع؟

ج: نعم، اجعل آخرَ عَهدكَ بالبيتِ الطوافَ؛ سواء أكان طواف وداعٍ أم كان مُستَقِلاً أم كان للإفاضةِ.

س: حَجَّ شخص مُتَمَتِّعًا حيثُ إنَّه طاف للعمرة في أشهر الحج وسعى وقَصَّرَ وبقي في مكة المكرمة، ثُمَّ نَوى الحجَّ من نفس العام يوم ثمانية، وطافَ طوافَ الرُّكنَ لَكِنَّه لم يَسعَ، فما الحُكمُ؟

ج: ما دامَ مُتَمَتِّعًا فيَجِبُ عليه السَّعيُ مَرّة ثانِية، أما إذا كان حجَّ مُفرِدًا أو قارِنًا فيكفيه سعي واحد.

سابعًا- المبيت في منى ورمي الجمار:

س: ذهبتُ للحجِّ في العامِ الماضي، ولم أكُن أبيتُ في منًى أثناءَ رَميِ الجِمارِ، وكُنتُ أَبيتُ في مَكّة مع العِلمِ أَنَّنِي كُنتُ قادِرًا على المبيتِ في مِنًى؟

ج: المبيتُ بمِنًى سُنّة عند السّادة الحنفيّة، وعليه فمَن تَرَكَ المَبيتَ بِمنًى فلا شيءَ عليه عندهم(١).

س: خرجت من المزدلفة بعد الساعة الثانية بعد

---

(١) بدائع الصنائع (١٤٩/٢).

منتصف الليل ورَمَيتُ جمرةَ العقبة حوالي الساعة ٢:٣٠، فما الحكم؟

ج: صحيح، وأجازه النبي ﷺ.

س: كنت في الحج ورميت الجمرة الأولى، وفي الجمرة الثانية قالوا إنَّه يُمكنُ رَميُها الساعة ١٢ قَبلَ الفَجرِ فرَمَيتُ، فهل هذا صحيحٌ، وإن كان خَطَأً فكيفَ الإصلاح؟

ج: بالنسبة للإفتاء بهذا فنحن نُفتِي به الآن، خاصّة بسببِ زحامِ النّاسِ الشديدِ، وهو مذهب طاوس بن كَيسان اليماني من التابعين من تلامذة ابن عباس رضي الله عنهما حَبرِ الأمّة، ولذلك نقولُ للنّاسِ: إنَّه لا بأسَ أن نأخذَ مِثلَ هذا، بل ونقول أيضًا للعلماء: ينبغي عليكم أن تُدرِكُوا الواقعَ الذي نعيشُه وأنَّ النّاسَ قد بَلَغَت في الأرضِ كُلِّها من كُلِّ ناحية وفي الحجِّ مِن ناحيةٍ أُخرى ما لم تَبلُغه البشريّة منذُ خلقَها اللهُ ﷻ إلى هذا اليومِ، فلم يَحدُث أن كان على الأرض ستة أو سبعة مليارات من البشر، ولم يحدُث أبدًا في الحجِّ أن كان في مثلِ

هذه الأماكنِ أربعة أو خمسة ملايين، هذه أرقامٌ لا يمكنُ تصوُّرُ سابقة لها، ونحن لا نذهبُ إلى هذه الأماكنِ المقدسة من أجلِ أن تُقتَلَ النَّفسُ التي حَرَّمَ اللهُ قتلها إلا بالحقِّ، نحن نذهب لنعبادة، ويكفي في العبادة أن نُقَلِّدَ واحدًا من أئمّة المسلمين خاصّة إذا كان رفيعَ الشّأن مثلَ كيسان ومجاهد رضي الله عنهما وهما يَرَيانِ أنَّ محلَّ الرَّميِ اليومَ كُلَّه ما دمنا قد رَجَعنا من مُزدَلِفة ولو بعدَ مُنتَصَف الليلِ. فما فعلته في الحج أيَّتُها السائلةُ الكريمةُ جائز إن شاء الله، وكُلُّ اليومِ إنّما هو مَوضِعٌ للرَّميِ تَخفيفًا على النّاسِ. أمّا بعدَ الزَّوالِ فهو السُنّة، ولَكن لا يَصِحُّ أَن أفعَلَ سُنّة أقتُلُ بها مُسلمًا من أَجلِ الزِّحامِ، أو أقتلَ بها نفسي! فهذا لا يجوزُ أبدًا. وندعو الناسَ أن تَتَفَهَّمَ مُرادَ الله في دينه ومُرادَ اللهِ من خَلقه.

س: ما الحكم إذا عاد الحاج إلى بلده قبل أن يرمي الجمار؟

ج: رميُ الجمارِ واجِبٌ مِن واجباتِ الحَجِّ؛ فيجبُ الدمُ

بتركِه، وهو ذَبحُ شاةٍ لفُقَراءِ الحَرَمِ، فإن لم يجد مالاً للذبحِ صامَ عشرةَ أيامٍ في بلده ولكن يَفصلُ بينَ ثلاثة منها وبينَ السَّبعة بفترة زمنيّة تُعادلُ زمنَ رجوعه من مَكّةَ المكرمة إلى بلده(٢)؛ لقوله تعالى: ﴿ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ ۖ وَلَا تَحْلِقُوا۟ رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْهَدْىُ مَحِلَّهُۥ ۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ۚ فَإِذَآ أَمِنتُمْ فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ ۚ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِى ٱلْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ ۗ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ۗ ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ﴾ (البقرة:١٩٦).

ثامنًا- الذبح:

س: رجل عليه دمُ حجٍّ فذبحَ الذي عليه في الحجِّ في عيدِ الأضحى هنا؟

---

(٢) انظر: مغني المحتاج (١/٥٠١) وبدائع الصنائع (٢/١٣٦) وبداية المجتهد (١/٣٥٣) والمغني (٣/٤٥٣).

ج: لا يجوز؛ لأنَّ النُّسُكَ يَجِبُ أن يُذبَحَ هناك في مكة أو منى أو المزدلفة، أي في الحرم.

س: ذبحنا هَديَنا بعدَ رمي الجمرةِ الأولى، وهناك مَن ذبحَ الهدي قبلَ يومِ النَّحرِ، فما الحكم؟

ج: الذبحُ صحيحٌ للجميع وإن كان بعد رمي جمرة العقبة هو الأقرب للسنة؛ لأن الذبح يجب بالتلبس بالنسك؛ أي بالإحرام، وإن كان وقته الأمثل يبدأ بيوم النحر بعد الرمي.

س: أدَّيتُ فريضةَ الحَجِّ هذه السَّنة، والحمدُ لله قمت بحجِّ تَمَتُّعٍ، وأرسلت شخصًا نظرًا للزحامِ الشديدِ يدفعُ لي ثمنَ الهَديِ عن طريق البنك، وفوجئتُ عندما أعطاني الإيصال أنَّه مكتوبٌ عليه (فدو) وأنا في نِيَّتي هَديٌ، فهل عليَّ شيءٌ الآن؟

ج: أولاً: ما دمت أخرجت المال بنية هَديِ تمتعٍ فلا حَرَجَ عليك شرعًا، وكلمة (فدو) غيرُ عربيّة أصلا، فإمّا أن

تكونَ هَدْيًا أو أُضحية أو جُبرانًا لبعضِ الأعمالِ التي هي مخالفة لمحظوراتِ الإحرامِ؛ فبرِئت ذمَّتُك بأن دفعتَ المبلغ بهذه النية، ولا حرَجَ عليك شرعًا، وحجُّك صحيحٌ إن شاء الله.

تاسعًا- عرفة:

س: **قيل إن النبي ﷺ قال: "كل عرفة موقف، وارفعوا عن بَطن عُرَنة"، فما توضيح هذا الحديث؟**

ج: لفظ الحديث: عن جُبَيرِ بنِ مُطعمٍ رضي الله عنه عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: "كُلُّ عَرَفات مَوقفٌ، وارفَعُوا عن بَطنِ عُرَنة، وكُلُّ مُزدَلفة موقفٌ، وارفَعُوا عن مُحَسِّرٍ، وكُلُّ فِجاجِ مِنًى مَنحَرٌ، وكُلُّ أيَّامِ التَّشرِيقِ ذَبحٌ"(١).

فبطنُ عُرَنة جزءٌ متداخلٌ، وكأنّه لسانٌ أو خليجٌ في عرفةَ. هذا اللسانُ ليس مِن عَرَفة؛ يعني كأنَّ حُدُودَ عرفة ليست خَطًّا مستقيمًا؛ إنَّما هي خَطٌّ مُتَعَرِّجٌ، وهذا الذي دَخَلَ

(١) أخرجه أحمد في مسنده (ج٤/٨٢ رقم ١٦٧٩٧) ط مؤسسة قرطبة، وأخرجه ابن حبان (ج٩/١٦٨ رقم ٣٨٥٤) ط مؤسسة الرسالة.

في عرفةَ وليس مِنه هو بطنُ عُرَنة، وهو الذي بُنِي فيه مسجدُ نَمِرة الذي يُطلَقُ عليه مسجدُ إبراهيم، هذا الوادي لا يَصِحُّ الوقوفُ فيه؛ لأنَّه ليس مِن عرفةَ، بل هو خارجَ حُدُودِ عرفة التي قد يَتَصَوَّرُ بعضُهم أنَّه خطوطٌ مستقيمةٌ، وهي ليست كذلك؛ بل إنَّه يأخُذُ خطًّا ثُمَّ يدخلُ هذا اللسان ثمَّ يأخذُ خطًّا آخرَ، هذا وإن كان يَشتَبِهُ عَلى كَثيرٍ مِنَ النّاسِ أنَّه مِن عرفة إلا أنَّه ليس مِن عرفةَ؛ فنَبَّه رسول الله ﷺ على هذه الحقيقة، والفَرقُ هو خطوةٌ؛ وهو أن يَجعَلَ الإنسانُ قَدَمَه خَلفَ هذا الخَطِّ أو هذا الخط.

وهناك علاماتٌ وَضَعَتها بلديّة مَكّة في هذا المكان تُرشِدُ الحجيجَ بمكان المَوقف وأينَ يَكونُ خارج عرفة. إذن فكثيرٌ مِنَ النّاسِ يَستَبيحُونَ أن يَجلسُوا في المَسجد وهكذا فإنَّهم لم يَقفُوا بعرفةَ؛ ولأنَّهم عندَما جَلَسُوا في المسجد فارِّينَ من زِحامِ عرفةَ فهم في وادي عُرَنة في مسجدِ نَمرة، ولذلكَ لا يُحسَبُ لَهم الحجُّ، وهم واقفون في هذا المكان ويعتقدون أنَّهم

داخلَ الحدودِ وهم ليسوا داخلَها، فالحدودُ واضحة.

طبعًا المسجدُ الآنَ اتَّسَعَ وفيه جُزءٌ دَخَلَ في عرفة. ولكن نحن نَنصَحُ أن نَخرُجَ مِن عُرَنة تمامًا خارجَ المسجدِ ونذهبَ إلى عرفات حتى يَصِحَّ حجُّنا.

س: ما الحكم إذا صادف الوقوف بعرفة يوم الجمعة؟

ج: الوقوفُ بعَرَفة في يومِ الجمعةِ أو في غيرِ يومِ الجمعة يُؤَذَّنُ فيه للظهر، ثم يؤدي الإمامُ والحجيجُ صلاتَي الظُّهرَ والعَصر بإقامَتَينِ بعدَ أذانٍ واحد، ثُمَّ يَخطُبُ الإمامُ خطبة الحجِّ، ويُقيمُ للنّاسِ الصَّلاتَينِ قَصرًا وجَمعًا؛ فلا فَرقَ في الحجِّ أن يكونَ في أيِّ يَومٍ مِن أيامِ الأسبوعِ؛ لأنَّ الجمعةَ بطبيعتها ركعتان فصُلِّيَت على أنَّها جمعةٌ فهي جمعة، وصُلِّيَت على أنَّها ظهرُ عرفةَ.. هكذا، فلا فَرقَ، إنَّما يخطب أمير الحج أو فقيهُ الحجِّ المُكَلَّفُ مِنَ الأمير ثُمَّ يؤدِّي بالنّاسِ الظُّهرَ أو الجُمعة ثُمَّ يَجمَعُ عليها ركعتي العَصرِ. هذا هو الحكمُ الدّائمُ والثّابتُ.

إنَّ كثيرًا مِنَ النّاسِ يَسأَلونَ هذا لِما شاعَ مِن أنَّ حجّة

الوداعِ كانت يوم جمعةٍ؛ فيَعتَقِدُ كثيرٌ مِنَ النّاسِ أنَّه إذا جاءَ يومُ عرفةَ يومَ جمعةٍ كان ثوابُه بسبعين حجةً، وهناك حديث في إسنادِه كلام بهذا المعنى؛ فقد ذكر ابن حجر في فتح الباري عن رزين في جامعه مرفوعا: "خَيرُ يَوم طَلَعَت فيه الشمسُ يومُ عرفةَ وافَقَ يومَ الجمعة، وهو أَفضَلُ مِن سبعينَ حجةً في غيرِها"(١)، وهذا حديثٌ موضوع. ويَنبَغِي على النّاسِ أن يَتَفَهَّمُوا هذا، حتى وإن كان ذلك قد وافَقَ حجَّ النبي ﷺ، إلا أنَّ هذه الموافقةَ لا تُعَدُّ سُنَّة ولا تُعَدُّ فضيلةً؛ إنَّما هي أوقات، وأوقاتُ الله أقسامٌ ويَنبَغِي علينا أن نَرضى بأقسامه سبحانه وتعالى، وكلُّ ذلك فَضلٌ مِنَ الله.

س: ما هو حكم صيام يوم عرفة بالنسبة للحاجِّ وغيرِ الحاجِّ؟

---

(١) ذكره ابن حجر في فتح الباري (٢٧١/٨) وقال: وهو حديث لا أعرف حاله لأنه لم يذكر صحابيه ولا من أخرجه بل أدرجه في حديث الموطأ الذي ذكره مرسلا عن طلحة بن عبد الله بن كريز وليست الزيادة المذكورة في شيء من الموطآت فإن كان له أصل احتمل أن يراد بالسبعين التحديد أو المبالغة وعلى كل منهما فثبتت المزية بذلك والله أعلم.

ج: عن أَبي قَتادةَ ﷺ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: "صيامُ يَوم عَرَفةَ إنِّي أَحتَسبُ عَلى اللهِ أَن يُكَفِّرَ السَّنةَ الَّتِي قَبلَه والسَّنة الَّتي بعدَه"[1]. وهذا في شأن غير الحاج؛ يعني مَن كان في الحل أو في وَطَنه ولم يَنوِ الفريضة. أما حُكمُ صيامِ يومِ عرفةَ لوفد الحجيجِ فهو بينَ الحُرمة والكراهة الشديدة؛ لأن الحاج في عبادةٍ أخرى وفي سَفَرٍ وفي مَشَقّة، فالصواب طاعةً لله ﷻ ولرسوله ﷺ أن صيام عرفة إنما هو لغَيرِ الحَجيجِ.

س: امرأةٌ ذهبت إلى الحجِّ معَ أخيها وقبلَ أن تَقفَ بعرفات اتَّصَل بها أَحَدُ النّاسِ وأخبَرَها بوفاةِ زَوجِها، فماذا تَفعَلُ؟

ج: لا ترجعُ وتُكملُ حجَّها، فإذا بَلَغَ المرأةَ وفاةُ زَوجِها قبلَ أن تَدخُلَ (الترانزيت)، أي قبلَ مُفَتِّشِ الجوازات ينبغي عليها أن تَرجِع، أمّا بعدَ مُفَتِّشِ الجوازات فتَمضِي وتَذهَبُ

---

(١) أخرجه الترمذي (ج٣/١٢٤ رقم ٧٤٩) ط إحياء التراث العربي، وأخرجه ابن ماجه (ج١/٥٥١ رقم ١٧٣٠) ط دار الفكر، وأخرجه ابن حبان (ج٨/٣٩٥ رقم ٣٦٣٢) ط مؤسسة الرسالة.

للحجِّ، إذن فمَن تَلَبَّسَت بالحَجِّ لا تعودُ، أمّا مَن لم تَتَلَبَّس بالحَجِّ فينبغي أن تَرجِعَ.

س: ما حُكمُ المرأةِ التي أَتَتها الدورةُ وهي واقِفة على عرفات؟

ج: الوقوف على عرفات لا يحتاج إلى طهارة؛ فالمرأة سواءٌ كانت حائضًا قبلَ الوقوف بعرفات أو أثناءَ الوقوف فهذا لا شيء فيه، وهي تُؤَدِّي كُلَّ مَناسِكِها إلا الطَّواف؛ فالطوافُ يحتاجُ إلى طهارةٍ؛ وعن ابنِ عَبّاسٍ رضي الله عنهما: قال رسولُ الله ﷺ: "الطَّوافُ بالبَيتِ صَلاةٌ إلا أَنَّ الله أَحَلَّ فيه المَنطِقَ، فمَن نَطَقَ فيه فلا يَنطِق إلا بخَيرٍ"(١). فالمرأة الحائض تفعل كل مناسك الحج حتى السعيِ بينَ الصَّفا والمَروة. فلو فَرَضنا أنَّ امرأةً طافَت وصَلَّت رَكعَتَي الطَّوافِ ثُمَّ جاءَها الحيضُ فإنَّها تَسعى بينَ الصَّفا والمروةَ وعِندَها الحيضُ؛ لأنَّ

(١) أخرجه ابن حبان (ج٩/١٤٤ رقم ٣٨٣٦) ط مؤسسة الرسالة. وأخرجه الحاكم (ج١/٦٣٠ رقم ١٦٨٦) ط دار الكتب العلمية بلفظ "الطواف بالبيت صلاة إلا أن الله أحل لكم فيه الكلام فمن يتكلم فلا يتكلم إلا بخير".

السعيَ بين الصفا والمروة لا يُشتَرَطُ فيه الطهارةُ بخلاف الطَّوافِ حَولَ الكعبةِ فيُشتَرَطُ فيه الطهارةُ؛ وبعضُ النّاسِ يَسأَلُ: ماذا يحدثُ إذا امتدَّت بها هذه الدورة إلى رحيلِ الوَفد، والوفدُ الآنَ طَبعًا يَرتَبطُ بمواعيدِ طيرانٍ وغيره. فنقول إنها لو طافت وهي حائضٌ فإن حجها صحيح ولكن عليها بدنة؛ على مذهب الإمام أبي حنيفة، وتستطيعُ أن تَعلَمَ قيمَتَها مِنَ الشَّركاتِ التي تَقُومُ بذبح الهَديِ وتوزيعه، وتَدفَعُها ويَتِمُّ حجُّها بهذه الطريقة.

عاشرًا- ماذا بعد الحج؟

س: بعد أن عاد الحجّاجُ مِنَ الأماكنِ المُقَدَّسة سَيُباشِرُونَ بالطَّبعِ حياتَهم اليوميّة، فما هو واجبُ الحاجِّ بعدَ أن مَنَّ اللهُ عليه بأداءِ الفريضة؟

ج: أُنَبِّهُ الجميعَ بأنَّ بَرَكة الحسنة الحَسَنَةُ بعدَها، ومن شُؤمِ المَعصيةِ المَعصيةُ بعدَها، والإنسانُ إذا أَدّى حَسَنة فلكي يَستَشعِرَ أنَّ هذه الحسنةَ مَقبُولة عندَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ عليه أن يُراقِبَ ما

يأتي بعدَها: إن أتى بعدَها منه خيرٌ فذلكَ دليلٌ على قَبُولِ الحسنة الأولى وأنَّها أثمرَت ثمرات طَيِّبة مباركةً وأنَّها أوقفت الإنسانَ على الصراطِ المستقيمِ الذي تَتواصَلُ به المَسيرة إلى مَرضاةِ الله ﷻ؛ فالحاجُّ الذي أدّى الفريضةَ وتَمَثَّلَ أخلاقَ الإنسانِ التي أشارَت إليها الآيةُ الكريمةُ: ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي ٱلْحَجِّ﴾ (البقرة:١٩٧) تَتَسامى أخلاقه:

فالرَّفَثُ: يَتَعلَّقُ بالأعراضِ والنَّسَب.

والفُسُوقُ: يَتَعلَّقُ بالحَرَكة السُّلُوكيّة في الحَياة.

والجَدَالُ: يَتَعلَّقُ بالحَرَكة الفكريّة.

س: إذا أدّى شَخصٌ العُمرة أكثرَ مِن مَرّة ولَكنَّه حتى الآن لم يُؤدِّ فريضةَ الحجِّ فهل عليه شيءٌ؟

ج: ليس عليه شيء، ولكن عليه أن يَحُجَّ ما دامَ قادرًا على الوصولِ إلى بَيتِ اللهِ الحَرامِ؛ فيُحاولُ أن يكونَ ذلكَ في

مواقيتِ الحجِّ ثمَّ يحُجُّ، لأنَّ الحجَّ فَرضٌ ورُكنٌ مِن أركانِ الإسلامِ ولا بُدَّ عليه أن يُراعِيَ هذا؛ فما دامَ قادرًا جَسَدًا ومالاً أن يَنتَقِلَ إلى بيتِ اللهِ الحرام فإنَّه أيضًا يَجبُ عليه أن يَحُجَّ.

س: ما هي مشروعيّة تَعليمِ مناسكِ العمرةِ عن طريقِ عَمَلِ مُجَسَّمٍ للكعبةِ والطوافِ حَولَها؟

ج: لا بأسَ بتَعلِيمِ مناسكِ العمرةِ على النَّحوِ الوارد بالسؤالِ، بل إنَّه قد يَرتَقِي إلى الاستحباب، وإذا لم يُمكِن فَهمُ المَنسَكِ إلا به فقد يَجبُ، وعلى أن يَتمَّ ذلك في جَوٍّ مِنَ التَّعظيمِ لشَعائرِ الله، قال تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ ﴾ (الحج:٣٢).

س: هل يجوزُ لطالب استخراجُ شهادة بأنَّه ليس بالسَّنة الأخيرة للكُلِّيّة لِيَستَطيعَ السَّفَرَ للعُمرة عِلمًا بأنَّ هذه ليست المرّة الأولى للعمرة؟

ج: يَحرُمُ عليه ذلك؛ لأنَّ هذا كَذِبٌ.

هذا، والله تعالى أعلى وأعلم، ونسأله سبحانه أن يغفر الزلات ويمحو السيئات ويرفع الدرجات؛ إنه جواد كريم،

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

أدعية مأثورة

اللهم إنّ هذا اليومَ خَلقٌ جديدٌ فافتحه عليّ بطاعتك، واختِمه لي بمغفرتك ورِضوانك، وارزُقني فيه حَسَنةً تَقبَلُها مِنِّي، وزَكِّها وضَعِّفها لي، وما عَمِلتُ فيه مِن سيئةٍ فاغفِرها لي، إنَّك غفورٌ رحيمٌ وَدُودٌ كريمٌ.

اللهم إني لا أستطيعُ دَفعَ ما أكرَه، ولا أَملكُ نَفعَ مَن أَرجُو، وصِرتُ مُرتَهنًا بعَمَلي، فلا فَقيرَ أَفقَرُ مِنِّي، اللهم لا تُشمِت بي عَدُوي، ولا تَسُؤ بي صديقي، ولا تَجعَل مُصِيبَتي في دِيني، ولا تَجعَلِ الدنيا أَكبَرَ هَمِّي، ولا تُسَلِّط عليّ مَن لا يَرحَمُني، يا حيُّ يا قيومُ.

اللهم إني أسألك مِن الخيرِ كلِّه عاجِله وآجِله ما عَلِمتُ منه وما لم أَعلَمُ، وأعوذُ بك مِن الشَّرِّ كلِّه عاجِله وآجِله ما علِمتُ منه وما لم أَعلَمُ، وأسأَلُك الجنةَ وما قَرَّبَ إليها مِن قَولٍ وعملٍ، وأَعُوذُ بك مِن النارِ وما قرَّبَ إليها مِن قولٍ وعملٍ،

وأسألك ما قَضَيتَ لي مِن أمرٍ أن تَجعَلَ عاقِبتَه رَشَدًا، برحمتك يا أرحمَ الراحمين.

يا حيُّ يا قيومُ، برَحمتِكَ أستَغيثُ، لا تَكِلنِي إلى نَفسِي طَرفةَ عَينٍ، وأَصلِح لِي شَأني كلَّه.

اللهم إني ضعيفٌ فقَوِّ في رضاك ضعفي، وخُذ إلى الخيرِ بناصيتي، واجعَلِ الإسلامَ مُنتَهى رِضايَ، اللهم إني ضعيفٌ فقَوِّني، وإني ذَلِيلٌ فأَعِزَّني، وإني فقيرٌ فأَغنِني، يا أرحمَ الراحمين.

سبحانَ اللهِ وبحمدِهِ سبحانَ اللهِ العظيمِ، لا حول ولا قوة إلا باللهِ العليِّ العظيمِ.

اللهم أنت ربي، لا إله إلا أنت، عليك توكلتُ وأنت ربُّ العرشِ العظيمِ، لا حول ولا قوة إلا بالله العليِّ العظيمِ، ما شاء اللهُ كانَ وما لم يشأ لم يَكُن، أَعلَمُ أنَّ اللهَ على كلِّ شيءٍ قديرٌ وأنَّ اللهَ قد أَحاطَ بكلِّ شيءٍ علمًا وأَحصى كلَّ شيءٍ عَدَدًا، اللهم إني أَعُوذُ بك مِن شَرِّ نَفسِي ومِن شَرِّ كلِّ دابّةٍ أنتَ آخِذٌ بناصِيَتها، إنَّ رَبِّي على صِراطٍ مستقيمٍ.

بسم اللهِ، ما شاء اللهُ، لا قوة إلا بالله، ما شاء اللهُ، كلُّ نعمة من اللهِ، ما شاء اللهُ، الخَيرُ كلُّه بيَدِ اللهِ، ما شاء اللهُ، لا يَصرِفُ السُّوءَ إلا اللهُ.

حَسبيَ اللهُ لديني، حَسبِيَ اللهُ لدُنيايَ، حَسبِيَ اللهُ الكريمُ لِما أَهَمَّنِي، حَسبيَ اللهُ الحليمُ القويُّ لِمَن بَغى عليَّ، حَسبيَ اللهُ الشديدُ لِمَن كادَني بسُوء، حَسبيَ اللهُ الرحيمُ عندَ المَوت، حَسبِيَ اللهُ الرءوفُ عندَ المَسألة في القَبرِ، حَسبِيَ اللهُ الكريمُ عندَ الحسابِ، حَسبيَ اللهُ اللطيفُ عندَ الميزانِ، حَسبيَ اللهُ القديرُ عندَ الصِّراطِ، حَسبيَ اللهُ لا إله إلا هو عليه تَوكّلتُ وهو ربُّ العَرشِ العَظيمِ.

اللهم يا هادي الضالِّينَ، ويا راحم المُذنبينَ، ويا مُقيلَ عَثَراتِ العاثِرينَ ارحَم عَبدَكَ ذا الإثمِ العظيمِ، والمسلمين كلَّهم أجمعين، واجعلنا مع الأَخيارِ المرزوقين، الذين أنعمتَ عليهم من النبيين والصديقين والشهداءِ والصالحين، آمين يا ربَّ العالمين.

اللهم إنك تَعلَمُ سرِّي وعَلانيتي فاقبَل مَعذرتي، وتَعلَمُ حاجتي فأَعطني سُؤلي، وتَعلَمُ ما في نَفسي فاغفر لي ذُنُوبي، اللهم إني أسأَلُك إيمانًا يُباشرُ قَلبي ويَقينًا صادقًا حتى أَعلَمَ أنَّه لن يُصيبَني إلاّ ما كَتَبتَه عليّ والرِّضا بما قَسَمتَه لي، يا ذا الجلالِ والإكرامِ.

إنك أنت اللهُ ربُّ العالمين، إنك أنت اللهُ لا إلهَ إلاّ أنت الحيُّ القيومُ، إنك أنت اللهُ لا إله إلا أنت العليُّ العظيمُ، إنك أنت الله لا إله إلا أنت لم تَلد ولم تُولَد، إنك أنت اللهُ لا إله إلا أنت العفوُّ الغفورُ، إنك أَنت اللهُ لا إله إلا أنت مُبدئُ كلّ شيءٍ وإليك يَعُودُ، العزيزُ الحكيمُ، الرحمنُ الرحيمُ، مالكُ يومِ الدِّينِ، خالقُ الخيرِ والشرِّ، خالقُ الجنة والنارِ، الواحدُ الأَحَدُ الفَردُ الصمدُ، الذي لم يَتَّخذ صاحبةً ولا وَلَدًا، الفردُ الوَترُ، عالمُ الغيبِ والشهادة، المَلكُ القدوسُ السلامُ المؤمنُ المهيمنُ، العزيزُ الجبارُ المتكبرُ، الخالقُ البارئُ المُصوِّرُ، الكبيرُ المُتعالي، المقتدرُ القهارُ، الحليمُ الكريمُ، أَهلُ الثناءِ والمَجد، تَعلَمُ السِّرَّ وأَخفى، القادرُ الرَّزَّاقُ فوقَ الخَلقِ والخَليقَة.

سبحان اللهِ، والحمدُ للهِ، ولا إله إلا اللهُ، واللهُ أكبرُ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العليِّ العظيمِ، عَدَدَ ما خَلَقَ وعَدَدَ ما هو خالِقٌ، وزِنَةَ ما خَلَقَ وزِنَةَ ما هو خالِقٌ، وملءَ ما خَلَقَ وملءَ ما هو خالِقٌ، وملءَ سَمَواته وملءَ أَرضِه ومِثلَ ذلكَ وأَضعافَ ذلكَ، وعَدَدَ خَلقِه وزِنةَ عَرشِه ومُنتَهى رَحمتِه ومدادَ كلماته ومَبلَغَ رِضاه، حتى يَرضى وإذا رَضِيَ، وعَدَدَ ما ذَكَرَه به خَلقُه في جميعِ ما مَضى، وعَدَدَ ما هم ذاكِرُوه فيما بَقِيَ في كلِّ سنةٍ وشهرٍ وجُمعةٍ ويومٍ وليلةٍ وساعةٍ من الساعاتِ وشَمٍّ ونَفَسٍ مِنَ الأَنفاسِ وأَبَدٍ من الآبادِ من أَبَدٍ إلى أَبَدٍ، أَبَدِ الدنيا وأَبَدِ الآخرةِ وأَكثَرَ مِن ذلكَ، لا ينقطعُ أولُه ولا يَنفَدُ آخرُه.

بسم الله الحميد المجيد الرفيعِ الودود الفَعّال في خلقه ما يُرِيدُ، أصبحتُ بالله مؤمنًا، وبلقائه مُصَدِّقًا، وبحُجّته مُعتَرِفًا، ومن ذَنبي مُستَغفِرًا، ولرُبُوبيّة الله خاضعًا، ولسوى الله من الآلهة جاحدًا، وإلى الله فقيرًا، وعلى الله مُتَّكلًا، وإلى الله مُنيبًا، أُشهِدُ اللهَ وأُشهِدُ ملائكتَه وأنبياءَه ورُسلَه وحَمَلَةَ عَرشِه، ومَن

خَلَقَه ومَن هو خالقُه، بأنه هو اللهُ الذي لا إله إلا هو وحدَه لا شريكَ له، وأنَّ محمدًا عبدُه ورسولُه صلى اللهُ عليه وسلم تسليمًا، وأنَّ الجنةَ حَقٌّ، وأنَّ النارَ حَقٌّ، والحَوضَ حَقٌّ، والشفاعةَ حَقٌّ، ومُنكَرًا ونَكيرًا حَقٌّ، ووَعدَه حَقٌّ، ووَعيدَه حَقٌّ، ولقاءه حَقٌّ، والساعةَ آتيةٌ لا رَيبَ فيها، وأنَّ اللهَ يَبعَثُ مَن في القبورِ، على ذلك أَحيا، وعليه أَمُوتُ، وعليه أُبعَثُ إن شاء اللهُ، اللهم أنت ربي، لا إله إلا أنت، خَلَقتَني، وأنا عَبدُك، وأنا على عَهدِك ووَعدِك ما استَطَعتُ، أَعوذُ بكَ اللهم مِن شَرِّ ما صَنَعتُ ومِن شَرِّ كلِّ ذي شَرٍّ، اللهم إني ظَلَمتُ نَفسِي فاغفِر لي ذُنُوبِي فإنه لا يَغفِرُ الذنوبَ إلاّ أنت، واهدِنِي لأَحسَنِ الأَخلاقِ فإنّه لا يَهدي لأَحسَنِها إلاّ أنت، واصرِف عنِّي سَيِّئَها فإنه لا يَصرِفُ سَيِّئَها إلاّ أَنت، لَبَّيك وسَعدَيك، والخيرُ كلُّه بيديك، أنا بك وإليك، أستغفرُك وأتوبُ إليك، آمنتُ اللهم بما أَرسَلتَ مِن رسولٍ، وآمنتُ اللهم بما أنزلتَ مِن كتابٍ، وصلّى اللهُ علَى سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آله وسلم تسليمًا كثيرًا خاتمُ كلامي ومِفتاحُه، وعلى أنبيائه

ورسلِه أجمعين، آمين يا رب العالمين، اللهم أَوردنا حَوضَ سيدنا محمد واسقنا بكأسِه مَشرَبًا رَوِيًّا سائغًا هَنِيًّا لا نَظمأُ بعدَه أَبَدًا، واحشُرنا في زُمرته غيرَ خَزايا ولا ناكِثِين للعَهدِ ولا مُرتابِين ولا مَفتُونِين، ولا مَغضُوب علينا ولا ضالِين، اللهم اعصِمني مِن فتَنِ الدنيا، ووَفِّقني لِما تُحِبُّ وتَرضى، وأَصلِح لي شأني كلَّه، وثَبِّتني بالقول الثابتِ في الحياة الدنيا وفي الآخرة، ولا تُضِلَّني وإن كنتُ ظالمًا، سبحانك سبحانك يا عَليُّ يا عظيمُ، يا بارِىءُ يا رحيمُ، يا عزيزُ يا جبّارُ، سبحان مَن سَبَّحَت له السمواتُ بأَكنافِها، سبحان مَن سَبَّحَت له البحارُ بأَمواجِها، سبحان مَن سَبَّحَت له الجبالُ بأَصدائها، سبحان مَن سَبَّحَت له الحِيتانُ بلُغاها، سبحان مَن سَبَّحَت له النجومُ في السماء بأبراجِها، سبحان مَن سَبَّحَت له الأشجارُ بأُصولِها وثِمارِها، سبحان مَن سَبَّحَت له السمواتُ السَّبعُ والأَرَضُونَ السَّبعُ ومَن فيهنّ ومَن عليهنّ، سبحان مَن سَبَّحَ له كلُّ شيءٍ مِن مخلوقاته، تباركتَ وتعاليتَ، سبحانك سبحانك، يا حيُّ يا قيومُ، يا عليمُ يا حليمُ، سبحانك لا إله إلا أنت وحدك لا

شريك لك، تُحيي وتُميتُ وأنت حيٌّ لا تموتُ، بيدك الخيرُ وأنت على كلِّ شيءٍ قديرٌ.

سبحانَ ربِّي العَلِيِّ الأَعلى الوهابِ، لا إله إلا اللهُ وحده لا شريك له، له الملكُ وله الحمدُ وهو على كل شيء قديرٌ.

رضيتُ باللهِ ربًّا، وبالإسلام دِينًا، وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبيًّا. (ثلاث مرات)

اللهم فاطرَ السمواتِ والأرضِ، عالمَ الغيبِ والشهادة، رَبَّ كلِّ شيءٍ ومَليكَه، أشهَدُ أن لا إله إلا أنت، أعوذ بك مِن شرِّ نفسِي، وشرِّ الشيطانِ وشِركِه، اللهم إني أسأَلُك العَفوَ والعافيةَ في ديني ودنياي وأَهلِي ومالي، اللهم استُر عَوراتِي، وآمِن رَوعاتي، وأَقِل عَثَراتِي، واحفَظني مِن بين يَدَيَّ ومِن خَلفِي، وعن يَميني وعن شِمالي ومِن فوقِي، وأَعُوذُ بك أن أُغتالَ مِن تحتِي، اللهم لا تُؤَمِّنِّي مَكرَك، ولا تُوَلِّني غيرَك، ولا تَنزِع عني سِترَك، ولا تُنسِنِي ذِكرَك، ولا تَجعلني مِن الغافلين.

اللهم عافِني في بَدَني، وعافِني في سَمعي، وعافِني في بَصَري، لا إله إلا أنت.

اللهم إني أسألُك الرِّضا بعدَ القَضاء، وبَردَ العَيشِ بعدَ المَوت، ولَذّةَ النَّظَرِ إلى وَجهك الكريم، وشَوقًا إلى لقائك، من غيرِ ضَرّاءَ مُضرّة ولا فتنة مُضلّة، وأَعُوذُ بك أَن أَظلمَ أو أُظلَمَ، أو أَعتَديَ أو يُعتَدى عليَّ، أو أَكسبَ خَطيئةً أو ذَنبًا لا تَغفرُه، اللهم إني أسألُك الثَّباتَ في الأَمرِ، والعَزيمةَ في الرُّشدِ، وأسأَلُك شُكرَ نعمتك وحُسنَ عبادتك، وأسأُلك قَلبًا خاشعًا سَليمًا، وخُلُقًا مستقيمًا، ولسانًا صادقًا، وعَمَلاً مُتقَبَّلاً، وأسأُلك مِن خيرِ ما تَعلَمُ، وأعوذُ بك مِن شرِّ ما تَعلَمُ، وأَستَغفرُك لما تَعلَمُ، فإنك تَعلَمُ ولا أَعلَمُ، وأنت علاّمُ الغيوب، اللهم اغفر لي ما قَدَّمتُ وما أَخَّرتُ، وما أَسرَرتُ وما أَعلَنتُ، وما أنت أَعلَمُ به مني، فإنك أنت المقدمُ وأنت المؤخرُ وأنت على كل شيءٍ قديرٌ، وعلى كلِّ غَيبٍ شهيدٌ، اللهم إني أسأُلك إيمانًا لا يَرتَدُّ، ونَعيمًا لا يَنفَدُ، وقُرّةَ عَينِ الأَبَدِ، ومُرافَقةَ نبيِّك محمدٍ ﷺ

في أَعلى جَنة الخُلد، اللهم إني أسأُلك الطَّيبات، وفعل الخَيرات، وتَركَ المُنكرات، وَحُبَّ المساكين، وأسأُلك حُبَّك، وحُبَّ مَن أَحبَّك، وحُبَّ كلِّ عَمَلٍ يُقرِّبُ إلي حُبِّك، وأن تَتُوبَ عليّ وتَغفرَ لي وتَرحمَني، وإذا أردتَ بقوم فتنةً فاقبضني إليك غيرَ مَفتُون، اللهم بعلمك الغيبَ وقُدرتك على الخَلق أَحيِني ما كانت الحياةُ خَيرًا لي، وتَوَفَّني ما كانت الوفاةُ خيرًا لي، أسأُلك خَشيتَك في الغيبِ والشهادةِ، وكلمةَ العَدلِ في الرِّضا والغضب، والقَصدَ في الغنى والفقرِ، ولَذّةَ النَّظرِ إلى وَجهك، والشَّوقَ إلى لقائك، وأعوذُ بك من ضَرّاءَ مُضرّةٍ، وفتنةٍ مُضلّةٍ، اللهم زَيِّنّا بزينةِ الإيمانِ، واجعلنا هُداةً مهتدين.

اللهم اقسِم لنا مِن خشيتك ما تَحُولُ به بيننا وبين معاصيك، ومِن طاعتك ما تُبلِّغُنا به جَنّتَك، ومن اليقينِ ما تُهَوِّنُ به علينا مصائبَ الدنيا، اللهم املأ وُجُوهَنا منك حَياءً، وقلوبَنا منك فَرَقًا، وأَسكِن في نفوسنا من عَظَمتك ما تُذَلِّلُ به جوارحَنا لخِدمتِك، واجعَلكَ اللهمّ أَحبَّ إلينا مِمَّن سواكَ،

واجعَلنا أَخشى لك مِمَّن سواك.

الحمدُ لله الذي تَواضَعَ كلُّ شيءٍ لعَظَمته، وذَلَّ كلُّ شيءٍ لعزّتِه، وخَضَعَ كلُّ شيءٍ لمُلكه، واستَسلَمَ كلُّ شيءٍ لقُدرته، والحمدُ لله الذي سَكَنَ كلُّ شيءٍ لهَيبته، وأَظهَرَ كلَّ شيءٍ بحكمته، وتَصاغَرَ كلُّ شيءٍ لكبريائه، اللهم صَلِّ على سيدنا محمد وعلى آلِ سيدنا محمدٍ وأزواجِ سيدنا محمد وذُرِّيته، وبارِك على سيدنا محمدٍ وعلى آله وأزواجه وذريته كما بارَكتَ على سيدنا إبراهيمَ وعلى آلِ سيدنا إبراهيمَ في العالمين إنك حَميدٌ مَجيدٌ، اللهم صلِّ على سيدنا محمد عبدك ونبيِّك ورسولك النبيِّ الأُمِّيِّ ورسولك الأَمينِ وأَعطه المَقامَ المَحمودَ الذي وَعَدتَه يومَ الدِّينِ، اللهم اجعَلنا مِن أوليائك المتقين، وحِزبك المفلحين، وعبادك الصالحين، واستَعملنا لَمرضاتك عنّا، ووَفِّقنا لَمحابِّك منّا، وصَرِّفنا بحُسنِ اختيارك لنا، نسأَلُك جَوامعَ الخَيرِ وفَواتحَه وخَواتمَه، ونَعوذُ بك من جَوامعِ الشَّرِّ وفَواتِحه وخَواتِمه، اللهم بقُدرتك عليَّ تُب عليَّ إنَّك

أنت التوابُ الرحيمُ، وبحلمك عَنّي اعفُ عني إنك أنت الغَفّارُ الحليمُ، وبعلمك بي ارفُق بي إنك أنت أَرحَمُ الراحمين، وبمُلكك لي مَلّكني نَفسِي ولا تُسَلّطها عليَّ إنك أنت المَلِكُ الجَبّارُ، سبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلا أنت.

اللهم ارزُقني حَلالاً لا تُعاقِبني عليه، وقَنّعني بما رَزَقتَني، واستَعملني به صالحًا تَقبّله مني، اللهم إني أسأَلك العَفوَ والعافيةَ وحُسنَ اليَقين والمُعافاةَ في الدنيا والآخرة، يا مَن لا تَضُرُّه الذُّنوبُ ولا تُنقصُه المَغفرةُ هَب لي ما لا يَضُرُّكَ وأَعطِني ما لا يُنقصُك، رَبّنا أَفرِغ علينا صَبرًا وتَوَفّنا مُسلمين، أنتَ وَلِيّي في الدنيا والآخرة تَوَفّني مُسلمًا وأَلحِقني بالصالحين، أنتَ وَلِيُّنا فاغفر لنا وارحَمنا وأنتَ خَيرُ الغافرين، واكتُب لنا في هذه الدنيا حَسَنةً وفي الآخرة إنّا هُدنا إليكَ، رَبّنا عليكَ تَوَكّلنا وإليكَ أَنبنا وإليكَ المَصيرُ رَبّنا لا تَجعَلنا فتنةً للذين كفروا واغفر لنا رَبّنا إنك أنت العزيزُ الحَكيمُ، رَبّنا اغفر لنا ذنوبَنا وإسرافَنا في أَمرِنا وثَبّت أَقدامَنا وانصُرنا على القومِ الكافرين،

ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلاً للذين آمنوا ربنا إنك رءوف رحيم، ربنا آتنا من لدنك رحمة وهيئ لنا من أمرنا رشدًا، ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار، رب اغفر لي ولوالدي وارحمهما كما ربياني صغيرًا، واغفر للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الأحياء منهم والأموات، رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم وأنت تعلم وأنت الأعز الأكرم وأنت خير الراحمين وأنت خير الغافرين، وإنا لله وإنا إليه راجعون، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وحسبنا الله ونعم الوكيل، وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين وآله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا.

عملت سوءًا وظلمت نفسي فاغفر لي ذنبي إنك أنت ربي ولا يغفر الذنوب إلا أنت، اللهم ألهمني رشدي وقني شر نفسي، اللهم إني أسألك العفو والعافية وحسن اليقين والمعافاة في الدنيا والآخرة.

اللهم إني أَعُوذُ بك من البُخلِ، وأَعُوذُ بك من الجُبن، وأَعُوذُ بك من أن أُرَدَّ إلى أَرذَلِ العُمُرِ، وأَعُوذُ بك من فتنة الدنيا، وأَعُوذُ بك من عذاب القَبرِ، اللهم إني أَعُوذُ بك من طَبعٍ يَهدي إلى طَمَعٍ، ومن طَمَعٍ في غيرِ مَطمَعٍ، ومن طمعٍ حيث لا مَطمَعٍ، اللهم إني أَعُوذُ بك من علمٍ لا يَنفَعُ، وقلب لا يَخشَعُ، ودُعاءٍ لا يُسمَعُ، ونَفسٍ لا تَشبَعُ، وأَعُوذُ بك من الجُوعِ فإنَه بئسَ الضَّجيعُ، ومن الخيانة فإنها بئست البطانةُ، ومن الكَسَلِ والبُخلِ والجُبنِ والهَرَمِ ومن أن أُرَدَّ إلى أرذَلِ العُمُرِ، ومن فتنة الدَّجال وعذاب القَبرِ ومن فتنة المَحيا والمَمات، اللهم إنّا نسألُك قُلُوبًا أَوّاهةً مُخبتةً مُنيبةً في سَبيلك، اللهم إني أَسأَلُك عَزائمَ مَغفرتك، ومُوجبات رَحمتك، والسَّلامةَ من كلِّ إثمٍ، والغَنيمةَ من كلِّ برٍّ، والفَوزَ بالجنة، والنَّجاةَ من النّارِ، اللهم إني أَعُوذ بك من التَّرَدِّي، وأَعُوذُ بك من الغَمِّ والغَرَق والهَدمِ، وأَعُوذُ بك من أَن أَمُوتَ في سبيلك مُدبِرًا، وأَعُوذُ بك من أن أَمُوتَ في تَطَلُّب الدنيا، اللهم إني أَعُوذُ بك من شَرِّ ما عَلِمتُ ومن شرِّ ما لم أعلمُ، اللهم جَنِّبني

مُنكَرات الأَخلاقِ والأَعمالِ والأَدواءِ والأَهواءِ، اللهم إني أَعُوذُ بك مِن جَهدِ البَلاءِ، ودَركِ الشَّقاءِ، وسُوءِ القَضاءِ، وشَماتةِ الأَعداءِ، اللهم إني أَعُوذُ بك مِن الكُفرِ والدَّينِ والفَقرِ، وأَعُوذُ بك مِن عذابِ جَهَنَّمَ، وأَعُوذُ بك من جارِ السُّوءِ في دارِ المُقامة فإنّ جارَ البادية يَتَحَوَّلُ، اللهم إني أَعُوذُ بك من القَسوةِ والغَفلةِ والعَيلةِ والذِّلةِ والمَسكَنة، وأَعُوذُ بك مِن الكُفرِ والفَقرِ والفُسُوقِ والشِّقاقِ والنِّفاقِ وسُوءِ الأَخلاقِ وضِيقِ الأَرزاقِ والسُّمعةِ والرِّياءِ، وأَعُوذُ بك مِن الصَّمِّ والبَكَمِ والعَمى والجُنُونِ والجُذامِ والبَرَصِ وسَيِّءِ الأَسقامِ، اللهم إني أَعُوذُ بك مِن زَوالِ نعمتك، ومن تَحَوُّلِ عافيتك، ومن فَجأة نقمتك، ومن جميعِ سَخَطك، اللهم إني أَعُوذُ بك من عذابِ النارِ، وفتنة النّارِ، وعذابِ القَبرِ، وفتنة القَبرِ، وشَرِّ فتنة الغنى، وشَرِّ فتنة الفَقرِ، وشَرِّ فتنة المَسيحِ الدَّجال، وأَعُوذُ بك مِن المَغرَمِ والمَأثَمِ، اللهم إني أَعُوذُ بك مِن نَفسٍ لا تَشبَعُ، وقلبٍ لا يَخشَعُ، وصَلاةٍ لا تَنفَعُ، ودَعوةٍ لا تُستَجابُ، وأَعُوذُ بك من شَرِّ الغَمِّ وفِتنةِ الصَّدرِ، اللهم إني أَعُوذُ بك مِن غَلَبةِ الدَّينِ

وغَلَبة العَدُوِّ وشَماتة الأَعداء، وصلّى اللهُ على سيدنا محمد وعلى كلِّ عَبدٍ مُصطَفًى مِن كلِّ العالمين، آمين.

اللهم أَحيِنا مُسلمِين، وأَمِتنا مُسلمِين، غيرَ خزايا ولا مَفتُونين، علِّمنا من كتابك ما يَنفَعُنا، وانفَعنا بما عَلَّمتَنا، وأَقِمنا في الحَقِّ وأقِمِ الحَقَّ بنا، اللهم اجعَل القُرآنَ الكَرِيمَ رَبيعَ قُلُوبنا، وجَلاءَ هَمِّنا وحَزَنِنا، وافتَح لنا فيه فُتُوحَ العارِفِين بك، اللهم يا أرحمَ الراحمين رَقِّق قُلُوبَنا لحُبِّك، وحُبِّ نبيِّك، وحُبِّ مَن أَحبَّك، اللهم يا رَبَّ العالَمين حَبِّب إلينا الإيمانَ وزَيِّنه في قُلُوبنا وكَرِّه إلينا الكُفرَ والفُسُوقَ والعصيانَ، واجعلنا مِن الراشدين، ومن المتقين، ومع القومِ الصادقين، أَعِنّا على ذكرك وشُكرك وحُسنِ عبادتك، اللهم اغفِر ذُنُوبَنا، واستُر عُيُوبَنا، ويَسِّر غُيُوبَنا، اللهم يا رَبِّ العالَمين كُن لنا ولا تَكُن علينا، ارحَم مَوتانا واغفر لحَيِّنا ومَيِّتِنا، اشفِ مَرضانا، اقضِ حَوائجَنا، اللهم يا رَبَّ العالمين أَلهِمنا رُشدَنا، واجعَل جَمعَنا هذا جَمعًا مَرحُومًا، وتَفَرُّقَنا مِن بَعدِه تَفَرُّقًا مَعصُومًا، ولا تَجعَل فينا شَقيًّا ولا

مَحرُومًا، يا رَبِّ استَجب دُعاءَنا ولا تَرُدَّنا خائبين، اغفر وارحَم، وتَجاوَز عَمّا تعلَمُ، إنّك أنت الأَعَزُّ الأَكرَمُ، نَعُوذُ بك مِن الشِّقاق والنِّفاق وسُوءِ الأَخلاق، ونَعُوذُ بك مِن العَجزِ والكَسَلِ، ومِن المَغرَمِ والمَأثَمِ، ومِن الفَقرِ والكُفرِ، أَخرِجِ الدنيا مِن قُلُوبِنا واجعَلها في أَيدينا، واجعَلنا نَتوَكَّلُ عليك خَيرَ تَوكُّلٍ يا أَرحَمَ الراحمين، يا اللهُ، يا رَبِّ احشُرنا تحتَ لواءِ نبيِّك يومَ القِيامَةِ، واسقنا مِن يَدِه الشَّرِيفَةِ شَربةً ماءٍ لا نَظمأُ بعدَها أَبدًا، ثم أَدخلنا الجنةَ مِن غيرِ حساب ولا سابقةِ عقاب ولا عتاب، يا رَبِّ مَتِّعنا بالنَّظَرِ إلى وَجهِك الكريمِ، ووَحِّد قُلُوبَ أُمّة سيدنا محمدٍ يا أرحمَ الراحمين، وَحِّد صُفُوفَهم، وسَدِّد رَميَ المُجاهدين منهم في نُحُورِ المُعتَدِين، انصُرهم بنَصرِك، واجعَلهم مَحَلَّ نَظَرِك، وأَطعِم الجائعين منهم، واكسُ عارِيَهم، وثَبِّت أَفئدتَهم، ورُدَّ علينا القُدسَ رَدًّا جَميلاً، اللهم زَلزِلِ الأرضَ تحتَ أَقدامِ أَعدائك، وأَرِنا فيهم يومًا يَشفِي صُدُورَ قَومٍ مؤمنين ويُذهِبَ غَيظَ قلوبِهم يا أرحمَ الراحمين، يا رَبِّ انصُرنا على أعدائنا وعلى أَنفسِنا، واهدِنا واهدِ بنا، اهدنا فيمَن هَدَيتَ، وعافِنا

فيمَن عافَيتَ، وتولَّنا فيمَن تولَّيتَ، يا ربِّ تقبَّل منّا صالحَ أعمالنا، وارفَع أيديَ الأُمَمِ عنّا، يا ربِّ بلِّغ بنا دينَك، ولا تَجعَلنا فتنةً للقومِ الكافِرين، اللهم يا ربَّنا أمدَّنا بمَدَدٍ من عندك، ووَحِّد قُلُوبَ المسلمين، وخَذِّل عنهم أعداءهم، اللهم اجمَعنا على الخَيرِ في الدنيا والآخرة، اللهم يا ربَّ العالمين جَنِّبنا الزَّلَلَ والخَطَأَ والخَطيئةَ، اللهم يا ربَّ العالمين انصُر الإسلامَ والمسلمين، واحمِ عِرضَنا، ورُدَّ أَرضَنا، ورُدّ علينا قُدسَنا، ووَحِّد قُلُوبَنا وصُفُوفَنا، وأَقِمنا حيثما تَرضى، اللهم يا ربَّ العالمين هذا حالُنا لا يَخفى عليك، وعِلمُ كلِّ ذلك بين يَدَيك، فانصُرنا واجعَل ثأرَنا على مَن ظَلَمَنا، وأظهِر آياتك في العالمين، وأَمدَّ بعَونك أهلَ الدِّينِ، اللهم ارحَم العُلَماءَ مِن قَولةِ السُّوءِ ومِن الخَطَأ يا أرحَمَ الراحمين، نسأَلُك العَفوَ والعافيةَ في الدِّينِ والدنيا والآخرة، فَهِّمنا عنك مُرادَك، اللهم يا ربَّنا أَنزِل علينا مِن خَزائنِ فَضلك ومِن السَّكينة ما تُثَبِّتُ به أفئدَتنا، اللهم إنّا في حاجة إلى رَحمتك ولستَ في حاجة إلى مُؤاخَذتنا، فاعفُ عنّا، واستُر عُيُوبَنا، وارحَم زَلّتنا، واقبَل تَوبتَنا، إنك على كلِّ شيءٍ قديرٌ، اللهم

اصرِف عنّا السُّوء بما شئتَ وكيف شئتَ، اللهم لا تَكِلنا إلى أَنفُسنا طَرفةَ عَينٍ ولا أَقَلَّ من ذلك، اللهم الطُف بنا وتَقَبَّلنا على ما نحن عليه، واعفُ عنّا، واستُر عَيبَنا، واغفر ذَنبَنا، وشَفِّع فينا حَبيبَك يا أرحمَ الراحمين، اسلُك بنا يا رَبَّنا في الطريقِ إليك مَسالكَ المَجذُوبين إليك الصالحين العابدين الزاهدين في الدنيا الراغبين فيك، اللهم ثَبِّت حُبَّك وحُبَّ نبيِّك في قلوبنا، وهَيِّئنا للأَدَب معك، اللهم يا رَبَّنا أَحسِن سَريرتَنا، وأَحسِن أَحوالَنا، وأَحسِن أَعمالَنا، وتَقَبَّلنا عندَك بقَبُولٍ حَسَنٍ، اللهم يا رَبَّنا وَفِّقنا إلى ما تُحِبُّ وتَرضى، اللهم يا رَبَّنا اشرَح صُدُورَنا، واهدِنا إلى أَقوَمِ طَرِيقٍ لا يَهدينا إليها إلا أنت، اللهم مَتِّعنا بالنَّظَرِ إلى وَجهِك الكريمِ في جَنّةِ الخُلدِ يا أرحمَ الراحمين، اللهم نَعُوذُ بك من السَّلبِ بعدَ العَطاءِ، ومن الحَورِ بعد الكَورِ، اللهم اجعَلنا من التوابين واجعلنا من المتطهرين، وارضَ عنّا برِضاك، وحَبِّبنا في رسول الله ﷺ، اللهم حَبِّب فينا خَلقَك، اللهم اهدنا بهدايتك، اللهم نَوِّر قلوبَنا، وخَفِّف عنّا وارحَمنا.

شَفّع فينا سَيِّدَ الخَلق يا أرحمَ الراحمين، اللهم يَسّر ولا تُعَسِّر، اختَر لنا ما فيه الخَيرُ، اللهم افتح لنا بابَ الفَهم لُمرادك من خَلقكَ، ولا تَجعَل نُفوسَنا حائلاً بيننا وبينك، وأَصلِح حالَنا، وهَدِّئ بالَنا، نَسأَلُك رضاك والجَنّةَ، ونَعُوذُ بك من سَخَطك والنّار، اللهم إنّا نَعُوذُ بك منك، وبعَفوك من عُقُوبتك، وبرضاك من سَخَطك، جَلَّ وَجهُكَ يا رَبَّنا، لا نُحصي ثَناءً عليك أنت كما أَثنَيتَ على نَفسك، هَب مُسيئنا إلى مُحسِنِنا واغفر لنا أَجمَعين، رَضِّنا بقَضائك، وارحَمنا برَحمتك، وافتَح لنا مِن خَزائنِ فَضلك ما تُثَبِّتُ به إيمانَنا.

اللهم يا رَبَّنا يا اللهُ يا رحمنُ يا رحيمُ يا مَلكُ يا قدوسُ يا سلامُ يا مُؤمنُ يا عزيزُ يا جبارُ اجبُر كَسرَ قلوبنا، وانصر الإسلام والمسلمين، وثَبِّت بقُدرتك ومَددك أقدامَ المُجاهدين، وسَدِّد رَميَهم في نحورِ المُعتَدين، ورُدَّ علينا القُدسَ رَدًّا جَميلاً طَيِّبًا نَحُجُّ إليها تحتَ رايَة الإسلامِ، اللهم لا نَصرَ إلا نَصرُكَ، ولا مَدَدَ إلا مَدَدُك، ولا نَعرفُ رَبًّا سواك، فانصُرنا على القَوم

الكافرين، واجعَل ثأرَنا على مَن ظَلَمَنا، اللهم يا رَبَّ العالمين أَنزِلِ السَّكينةَ على قُلوبنا وقُلوبِ أُمَّهاتِ الشُّهَداء، اللهم يا رَبَّ العالمين وَحِّد قُلوبَ المسلمين وانقُلنا مِن دائرة سَخَطِك إلى دائرةِ رِضاك، ومِن الضِّيقِ إلى السَّعة، ومِن المَعصيةِ إلى الطّاعة، ومِن الفُرقة إلى الوَحدة، اللهم ارحَمنا فإنك بنا راحمٌ، ولا تُعَذِّبنا فأنت علينا قادرٌ، وكُن لنا ولا تَكُن علينا، اللهم يا رَبَّنا استَجب دُعاءَنا ولا تَرُدَّنا خائبين، اللهم اشفِ مَرضانا، وارحَم حَيَّنا ومَيِّتَنا، وحاضِرَنا وغائبَنا، نسأَلُك السَّترَ في الدنيا والآخرة، اللهم إنّا في حاجة إلى رَحمتك ولستَ في حاجة إلى عذابنا فاعفُ عنّا، اللهم أَيِّدِ الإسلامَ والمسلمين، وانصُر بمَدَدِك كَلِمَةَ الحَقِّ والدِّينِ، ووَفِّقنا إلى ما تُحبُّ وتَرضى، وقِنا عَذابَ النّارِ، وأَدخلنا الجنةَ مع الأَبرارِ، يا عَفُوُّ يا غَفّارُ، اللهم يا رَبَّنا أَعِنّا على ذِكرِك وشُكرِك وحُسنِ عبادتك، باعد بيننا وبينَ خَطايانا كما باعَدتَ بينَ المَشرقِ والمَغرِب، واغسلنا مِن خَطايانا بالماءِ والثَّلجِ والبَرَد، ونَقِّنا مِن خَطايانا كما يُنَقّى الثَّوبُ الأَبيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، اللهم وَجِّهنا وُجُوهَنا إليك،

وتَوَكَّلنا عليك، فلا تَرُدَّنا إلاّ بذَنب مَغفُورٍ، وتجارةٍ لن تَبُورَ، نَتَوَسَّلُ إليك باسمِك الأَعظَمِ الذى إذا ما دُعيتَ به أَجبتَ أن تَرُدَّ المسلمين إلى حَظيرةِ الإسلامِ، وحَقيقةِ الإيمانِ، اللهم إنا نَعُوذُ بك مِن شَرِّ أَنفُسنا، ومِن شَرِّ المنافقين والمنافقات، والمشركين والمشركات، والغافلين والغافلات، اللهم اجعَلنا مِن الذاكرين الله كثيرًا والذاكرات.

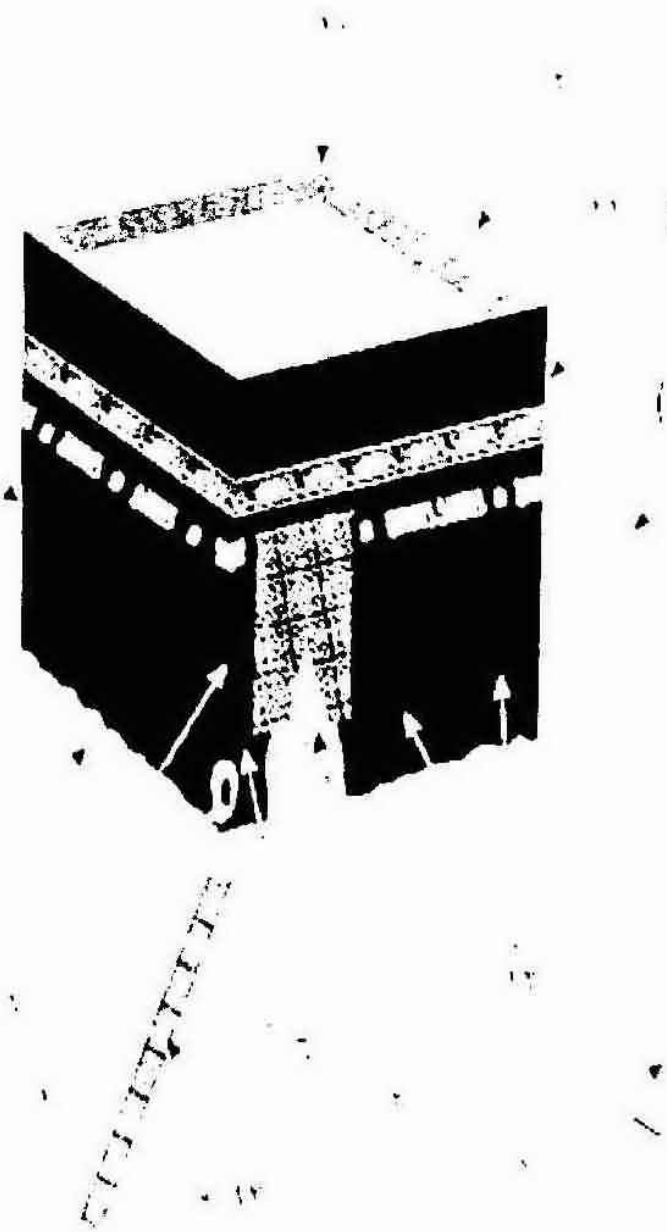
اللهم يا أَرحَمَ الراحمين ارحَمنا، ويا غِياثَ المُستَغيثين أَغثنا، اللهم يا رَبَّنا نَتَوَسَّلُ إليك بمَعاقدِ العزِّ من عَرشِك، اللهم يا رَبَّنا نَتَوَسَّلُ إليك بسيدنا محمد، اللهم يا رَبَّنا نَتَوَسَّلُ إليك بما تَوَسَّلَ إليك به الصالحون، اللهم يا رَبَّنا انصُر الإسلامَ والمسلمين، اللهم يا رَبَّنا انصُر الإسلامَ والمسلمين، اللهم يا رَبَّنا انصُر الإسلامَ والمسلمين، اللهم يا رَبَّنا أَخرجنا مِن أَزمتنا وورطتِنا، ووَحِّد بين قُلوب أُمّةِ سيدنا محمد.

اللهم اجعَلنا ممَّن يَستَمعُون القَولَ فيَتَّبعُون أَحسَنَه، وارزُقنا رِزقًا واسعًا، وقَلبًا خاشعًا، ودُعاءً مَسمُوعًا مُستَجابًا،

وعَينًا دامعةً، ونَفسًا قانعةً، وشِفاءً من كلِّ داء، تَقبَّل منا صالحَ أَعمالنا، واغفِر حَوبتَنا، واقبَل توبتَنا، اللهم أَرِنا الحَقَّ حَقًّا واهدِنا اتِّباعَه، وأَرِنا الباطِلَ باطِلاً وجَنِّبنا اتِّباعَه، اللهم لا تَفجَعنا في دِينِنا، ولا تَجعَلِ الدُّنيا أَكبَرَ هَمِّنا ولا مَبلَغَ عِلمِنا، وآتِ سيدَنا محمدًا الوَسيلةَ والفَضيلةَ والدَّرَجةَ العاليةَ الرَّفيعةَ، وابعَثه مَقامًا مَحمُودًا الذي وَعَدتَه، وشَفِّعه فينا، اللهم ارزُقه الفردَوسَ الأَعلى الذى طَلَبَ، اللهم جازِه عنّا خَيرَ ما جازَيتَ نَبيًّا عن أُمّتِه، اللهم إنا نَسأَلُك مِن كلِّ خَيرٍ سَأَلَك منه سيدُنا محمدٌ صلى الله عليه وآلـــه وسلم، ونَعُوذُ بك مِن كلِّ شَرٍّ استَعاذَكَ مِنه سيدُنا محمدٌ صلى الله عليه وآلـــه وسلم.

وصف تخطيطى للكعبه المشرفه

الكعبة المشــرفة



١ـ الحجر الأسود
٢ـ باب الكعبة
٣ـ الميزاب (ميزاب الرحمة)
٤ـ الشاذروان
٥ـ حجر إسماعيل (الحطيم)
٦ـ الملتزم
٧ـ مقام إبراهيم
٨ـ ركن الحجر الأسود
٩ـ الركن اليماني
١٠ـ الركن الشامي
١١ـ الركن العراقي
١٢ـ ستار الكعبة
١٣ـ خط الرخام البني

زمزم .. خير ماء على الأرض

يُعَدُّ بئر زمزم من العناصر المهمة داخل المسجد الحرام، وهي أشهر بئر على وجه الأرض؛ لمكانتها الروحية المتميزة، وارتباطها في وجدان المسلمين عامة، والمؤدين لشعائر الحج والعمرة خاصة.

وهي تلك البئر المباركة التي فجرها جبريل عليه السلام بعقبه لإسماعيل وأمه عليهما السلام، حيث تركهما خليل الله إبراهيم عليه السلام في ذلك الوادي القَفر الذي لا زرع فيه ولا ماء، وذلك حين نفد ما معهما من زاد وماء، وجهدت هاجر وأتعبها البحثُ ساعية بين الصفا والمروة ناظرة في الأفق البعيد علّها تجد مغيثاً يغيثها، فلما أيست من الخلق أغاثها الله عز وجل بفضله ورحمته.

فضل ماء زمزم

عن جابر وابن عباس: قال رسول الله ﷺ: "ماءُ زمزم

لِما شُرِبَ له"(١).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: "خَيرُ ماء على وجه الأرض ماءُ زَمزَمَ، فيه طَعامُ الطُّعمِ، وشِفاءُ السُّقمِ"(٢). وطعام الطُّعم أي أن الإنسان يشبع من مائها إذا شربه كما يشبع من الطعام إذا أكله. وشفاء السقم: أي يزيل المرض، ويبرئ العلةَ.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: "إنّ آيةَ ما بيننا وبين المنافقين أنهم لا يَتَضَلَّعُون مِن زَمزَم"(٣) (التضلع أي الشرب حتى تنتفخ الأضلاع).

---

(١) أخرجه ابن ماجه (ج٢/١٠١٨ رقم ٣٠٦٢) ط دار الفكر، وأخرجه أحمد (ج٣/٣٥٧ رقم ١٤٨٩٢) ط مؤسسة قرطبة، وأخرجه الحاكم (ج١/٦٤٦ رقم ١٧٣٩) ط دار الكتب العلمية.

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (ج١١/٩٨ رقم ١١١٦٧) ط مكتبة العلوم والحكم، وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (ج٤/١٧٩ رقم ٣٩١٢) ط دار الحرمين.

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (ج١٠/٣١٤ رقم ١٠٧٦٣) وأيضا في (ج١١/١٢٤ رقم ١١٢٤٦) ط مكتبة العلوم والحكم.

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يحمل ماء زمزم في الأداوي والقِرَب، وكان يصب على المرضى ويسقيهم(١).

وعن حبيب بن أبي ثابت قال: سألت عطاء: أأحمل ماء زمزم؟ فقال: قد حمله رسول الله ﷺ، وحمله الحسن والحسين. وكان الصحابة والسلف الصالح رضوان الله عليهم يُتحِفُون ضيوفَهم بماء زمزم.

وعن مجاهد أن ابن عباس رضي الله عنهما كان إذا نزل به ضيف أتحفه من ماء زمزم، ولا أطعم قوما طعاما إلا سقاهم من ماء زمزم.

يقول الصحابي الجليل أبو ذر الغفاري ﷺ: لقد لبثتُ ثلاثين بين ليلة ويوم ما كان لي طعام إلا ماء زمزم؛ فسَمِنتُ

---

(١) أخرجه الترمذي (ج٣/٢٩٦ رقم ٩٦٣) ط إحياء التراث العربي. وأخرجه الحاكم (ج١/٦٦٠ رقم ١٧٨٣) ط الكتب العلمية، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (ج٥/٢٠٢ رقم ٩٧٦٨) ط دار الباز.

حتى تَكَسَّرَت عُكَنُ بطني، وما وجدتُ على كبدي سُخفة جوع. (صحيح مسلم)

ويقول ابن القيم رحمه الله في (زاد المعاد):

[سيد المياه وأشرفها، وأجلها قَدرًا، وأحبها إلى النفوس، وأغلاها ثمنًا، وأنفسها عند الناس.... وقد جربت أنا وغيري من الاستشفاء بماء زمزم أُمُورًا عَجِيبةً واستشفيت به من عدة أمراض]، وقال في موضع آخر: [ولقد مر بي وقت بمكة سقمتُ فيه، وفقدتُ الطبيب والدواء، فكنت أتعالج بها (يقصد الفاتحة) آخذ شربة من ماء زمزم، وأقرؤها عليها مرارا ثم أشربه، فوجدتُ بذلك البرءَ التام، ثم صرتُ أعتمد ذلك عند كثير من الأوجاع، فأنتفع بها غاية الانتفاع] اهـ. لذا فإن ماء زمزم يُستخدَم للاستشفاء بشرط: سلامة القلب، والتوكل على الله، والثقة به سبحانه وتعالى.

مقام إبراهيم عليه الصلاة والسلام:

قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ وإذ جَعَلنا البَيتَ مَثابةً للنّاسِ وأَمنًا واتَّخِذُوا مِن مَقامِ إبراهيمَ مُصلّى ﴾ (البقرة: ١٢٥)، أي: اتخذوا عند مقام إبراهيم مصلى.

هو الحجر الذي قام عليه إبراهيم عليه الصلاة والسلام عند بناء الكعبة وكان يرتفع به كلما ارتفع البناء. وهذا القول الأخير هو الصحيح، وهو الذي يتبادر إلى الأذهان إذا ذُكِر المقام، وهو الذي أراد الله أن تغوص فيه قدما إبراهيم عليه الصلاة والسلام تخليدا لذكراه وما يحوطها من إيمان كامل وتعلق بالله شامل.

أصل المقام من الجنة؛ لما رواه الترمذي وأحمد والحاكم وابن حبان أن رسول الله ﷺ قال: "إنّ الرُّكنَ والمَقامَ ياقُوتَتان من ياقُوت الجَنّة طَمَسَ الله تعالى نُورَهما، ولو لم يَطمس نُورَهما لأَضاءَتا ما بينَ المَشرِق والمَغرِب".

ومع عظيم احترام العرب في الجاهلية للحجر الأسود والمقام إلا أن الله حماهما من عبادتهما؛ فلم يتحولا إلى أصنام تعبد، وكذا الكعبة، لأن الله ببالغ علمه الواسع أراد أن تكون هذه المقدسات لأمة محمد ﷺ صافية نقية من شائبة الشرك في تاريخ وجودها.

لقد تغير أثر القدمين عن هيئتهما الأصلية؛ وذلك لأن المقام كان مكشوفا، ومن كثرة مَس الأيدي له ذهبت معالمُ تفصيلِ الأصابع.

والظاهر من أثر القدمين في مقام إبراهيم عليه الصلاة والسلام أنه كان بدون نعلين حين يرتقي الحجر.

روى البخاري عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: (وافقت ربي في ثلاث: قلت: يا رسول الله، لو اتَّخذتَ مَقامَ إبراهيمَ مُصَلًّى. فنـزلَت: ﴿ **واتَّخِذُوا مِن مَقامِ إبراهيمَ مُصلّى** ﴾.

السنة أن تكون الصلاة خلف المقام وليس من

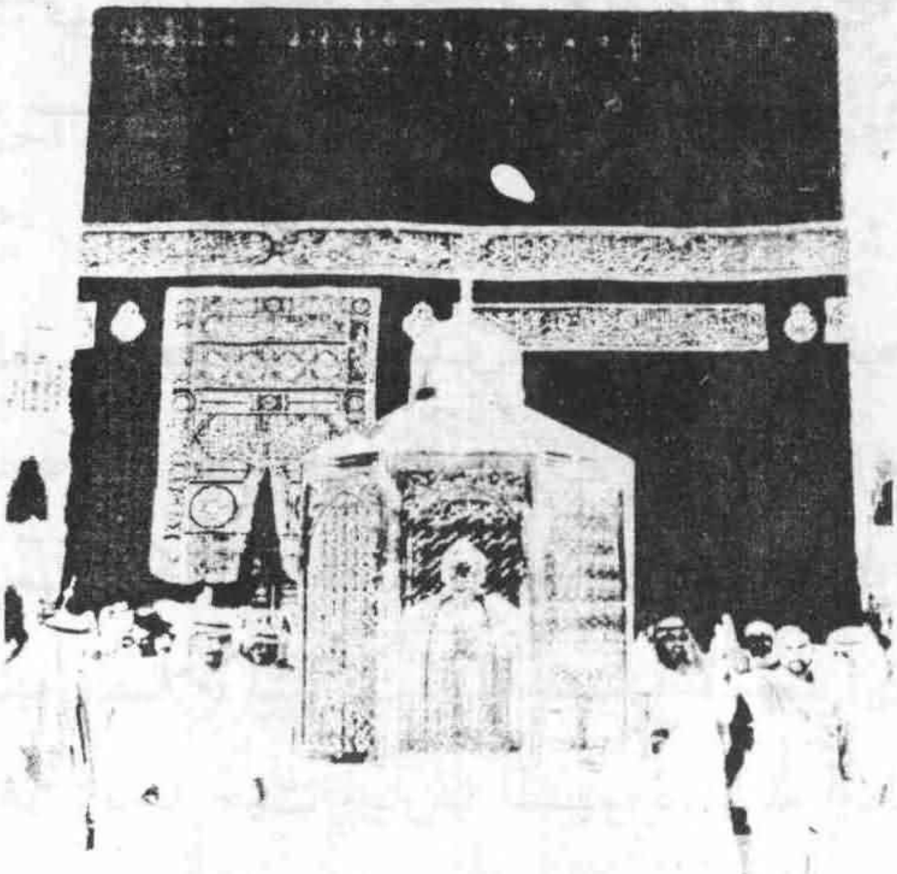
الضروري مقابلته تماما، بل يقف خلفه في أي مكان مثل وقوف المأموم بالنسبة للإمام خلفه وعن يمينه وشماله.

كان موضع المقام في الجاهلية وعهد رسول الله ﷺ إلى يوم الفتح ملتصقا بالكعبة، ثم إن رسول الله ﷺ أَخَّرَه عن موضعه عندما نزلت آية ﴿ واتَّخِذُوا مِن مَقامِ إبراهيمَ مُصلّى ﴾ إلى مكانه الحالي حتى لا يعوق المصلون خلفه الطائفين، وكان كذلك على عهد أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، وحينما جرفه السيل في خلافة عمر وأعادوه إلى ملاصقة البيت جاء عمر بنفسه من المدينة وأعاده إلى مكانه بمحضر من الصحابة وكان ذلك في رمضان عام ١٧هـ، فهو في موقعه إلى اليوم.

وكانت قدما نبينا محمد ﷺ شديدة الشبه بأثر قدمي أبي الأنبياء إبراهيم ﷺ، وهو حق لا شك فيه؛ لما ورد من الأحاديث الصحيحة، ولما يدل عليه شكل القدمين اللتين على المقام الكريم. وكان أبو جهم ابن حذيفة القرشي الذي حضر

بناء الكعبة المعظمة مرتين: مرة في بناء قريش، ومرة في بناء ابن الزبير رضي الله عنهما يقول: ما رأيت شبها كشبه قدم النبي ﷺ بقدم إبراهيم عليه السلام التي كنا نجدها في المقام.

وقال قوم من بني مدلج وهم من أشهر العرب معرفة بالقيافة وبالآثار والعلامات لعبد المطلب جد النبي ﷺ حينما كفله بعد وفاة أمه آمنة: احتفظ بمحمد؛ فإنا لم نر قدما أشبه بالقدم التي في مقام إبراهيم منه.



الصفا والمروة

قال الله تعالى: ﴿ إنَّ الصَّفا والمَروةَ مِن شَعائرِ الله ﴾ (البقرة:١٥٨). وجبل الصفا واقع أسفل جبل أبي قبيس مما يقابل ركن الحجر الأسود من الكعبة ومنه يبدأ السعي، أما المروة فهي واقعة جهة المُدَّعى وإليها ينتهي السعي وجبلها يقع في أصل جبل قُعَيقِعان.

والسعي بين الصفا والمروة من الأمور التعبدية التي أوجبها الله سبحانه وتعالى علينا في محله المخصوص، ولا يجوز العدول عنه.

وأصل السعي عمل تعبدي لا نقاش في علته، ولكنّ بعضًا مِن حكمته قد تظهر للمتدبر لأصول التشريع، وربما كان جزء من الحكمة أن الله ﷻ أراد أن يرمز إلى علوِ إيمان أم إسماعيل عليه السلام لنتذكر دائما قصتها فنسمو بإيماننا إلى درجة سموها بإيمانها حيث عبارتها المشهورة: (آلله أمرك بهذا؟)

فأجابها إبراهيم ﷺ بـــ(نعم) فقالت: (إذًا لن يُضَيِّعَنا). أجابت بذلك رغم أن القرائن تدل على أنها منطقة مضيعة، ولكنها أدركت قيومية الله في أوامره فأجابت بتلك العبارة الخالدة: (إذًا لن يضيعنا).

منى

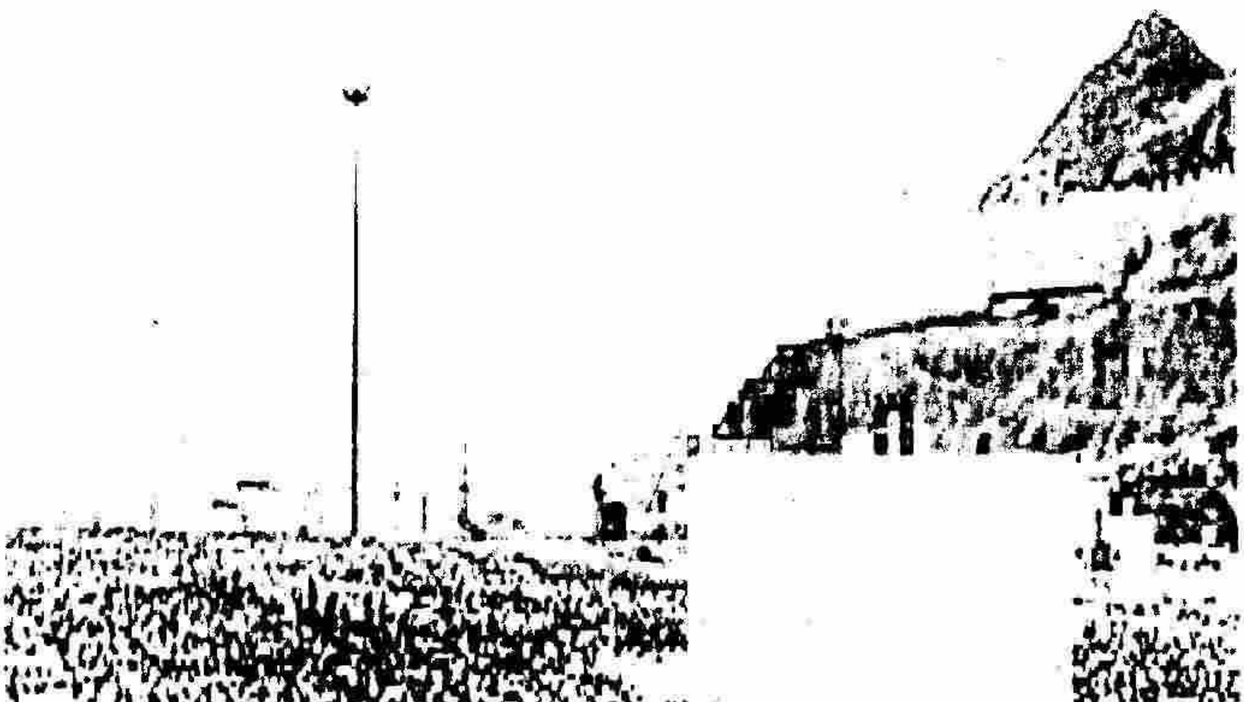
سميت منى لما يمنى فيها من الدماء وقيل لاجتماع الناس بها .تقع منى بين مكة ومزدلفة على بعد ٧كم شمال شرق المسجد الحرام وعن طريق النفق ٤كم.وبها يبيت الحجاج ليالي ٩-١١-١٢ من ذي الحجة لمن يتعجل وليلة ١٣ لمن يتأخر وهو مشعر داخل حدود الحرم وبها رمى ابراهيم عليه السلام الجمار وذبح كبشا بدل اسماعيل عليه السلام وبها مسجد الخيف والجمرات الثلاث وبها تمت بيعة الانصار المعروفة ببيعة العقبة الاولى و الثانية وبها نزلت سورة النصر اثناء حجة الوداع .

وادي محسر

قال ابن القيم سمي ذلك الوادي محسر لان الفيل حسر فيه أي اعيي وانقطع عن الذهاب وقال أيضا:وهو المكان الذي اهلك الله فيه الفيل وأصحابه ويسن للحاج الإسراع فيه أثناء عودته من مزدلفة إلى منى وقد أشير إلى حدوده بين منى والمزدلفة باللوحات الإرشادية المكتوب عليها وادي محسر وهو من الحرم .

الجمرات

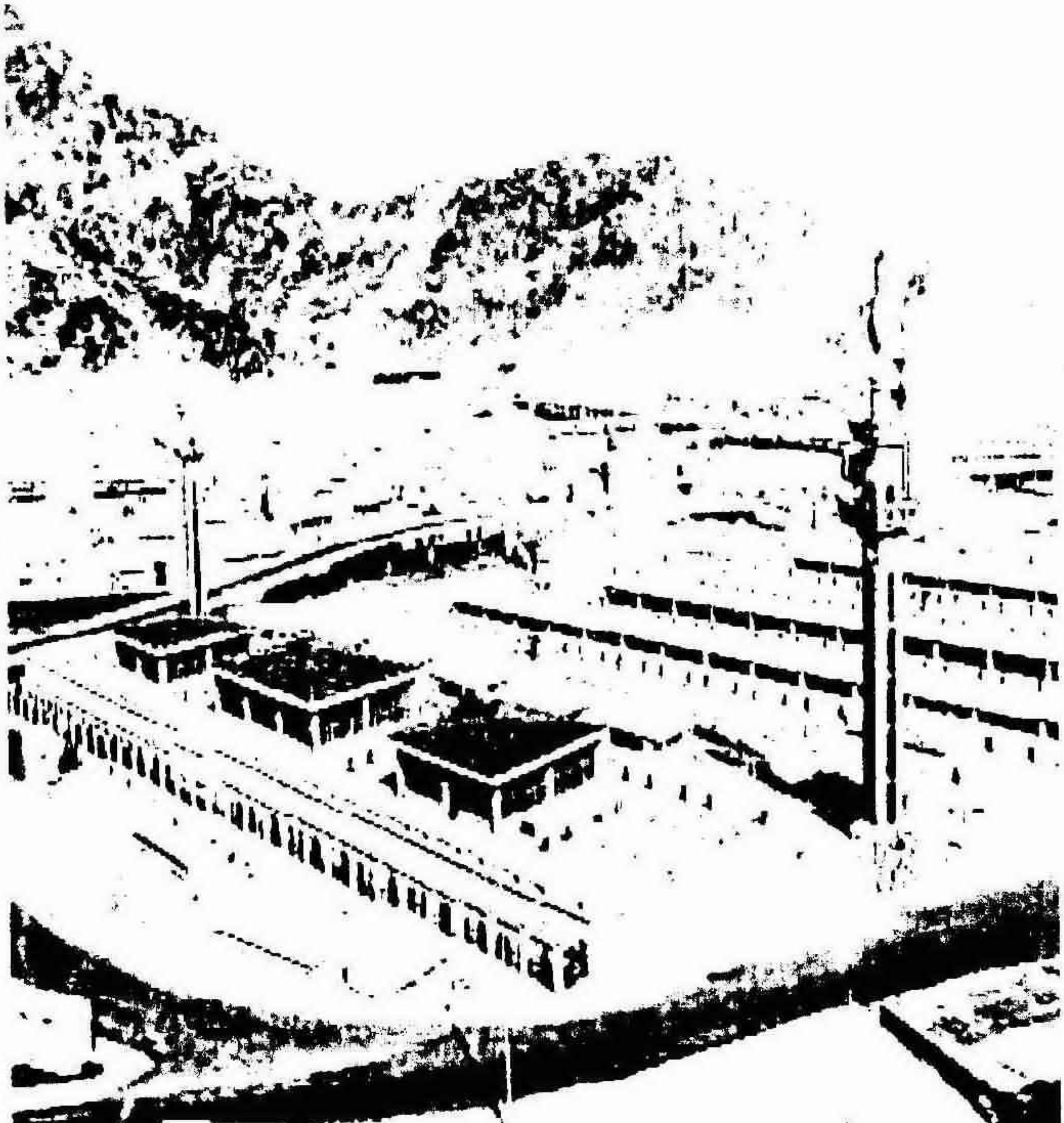
جمع جمرة وهي الحصاة الصغيرة وجمرات المناسك الثلاث بمنى هي:الجمرة الصغرى والوسطى والعقبة وهي عبارة عن اعمدة حجرية وسط احواض ثلاث علامة للمكان الذي ظهر به الشيطان ورماه سيدنا ابراهيم عليه السلام. اما الاحواض التي حول الاعمدة فانها احدثت بعد سنة ١٢٩٢ه لتخفيف الزحام ولجمع الحصى في مكان واحد ومما يلاحظ ان حوض جمرة العقبة بني من جهه واحدة وذلك لان هذه الجمرة كانت ملاصقة لجبيل ولما ازيل الجبيل لتوسعة الشارع بقي الحوض نصف دائرة ونظرا لتزايد الحجاج بني دور علوي للجمرات بعد سنة ١٣٨٣هـ وقد تمت توسعته اكثر من مرة والمسافة بين جمرة العقبة والوسطى نحو ٢٤٧متر وبين الوسطى والصغرى نحو ٢٠٠متر .



مسجد الخيف

مسجد الخَيف:الخيف بفتح الخاء وسكون الياء ..ما انحدر عن غلظ الجبل وارتفع عن مسيل الماء ..ومنه سمي مسجد الخيف ،ويقع في سفح جبل منى الجنوبي قريبا من الجمرة الصغرى وقد صلى فيه النبي ﷺ والانبياء من قبله فعن يزيد بن الاسود قال :شهدت مع النبي ﷺ حجته فصليت معه صلاة الصبح في مسجد الخيف .

وقد كان هذا المسجد موضع اهتمام وعناية خلفاء المسلمين على مرالتاريخ وتمت توسعته وعمارته في سنة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م وبه أربع منائر وهو مكيف ب ٤١٠ وحدة تكييف كما يساعد على تلطيف الهواء في المسجد ١١٠٠ مروحة ويليه مجمع دورات المياه ويوجد به اكثر من الف دورة مياه وثلاثة آلاف صنبور للوضوء .



جبل عرفات

سميت بذلك لتعارف آدم وحواء فيها. أو لأن جبريل عليه السلام عَرَّفَ فيها إبراهيمَ عليه السلام المناسكَ ثم سأله: هل عرفت؟ قال: نعم. قال ابن عباس: فمن ثَمَّ سميت عرفة. أو لأن الناس يعترفون فيها بذنوبهم. وقيل غير ذلك. وهي مشعر خارج حدود الحرم، وتقع إلى الجنوب الشرقي من المسجد الحرام على بعد ٢٢ كم عبر شارع المسجد الحرام، وإجمالي مساحتها ١٠،٤ كم مربع، ويجتمع فيها الحجاج في اليوم التاسع من شهر ذي الحجة حيث يُصَلُّون الظهر والعصر قصرا وجمعا جمع تقديم بأذان وإقامتين ويدعون بما تيسر تأسيا برسول الله ﷺ القائل: "الحَجُّ عَرفةُ"(١).

(١) أخرجه الحاكم (ج٢/٣٠٥ رقم ٣١٠٠) ط الكتب العلمية، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (ج٥/١٧٣ رقم ٩٥٩٣) ط دار الباز، وأخرجه الطيالسي (ج١/١٨٥ رقم ١٣٠٩) ط دار المعرفة.

جبل الرحمة

جبل صغير يتكون من حجارة صلدة كبيرة يقع في شرق عرفات بين الطريق رقم ٧ و ٨، وسطح الجبل مستو واسع يدور عليه حائط ساند ارتفاعه نحو ٥٧ سم، وفي منتصف الساحة دكة مرتفعة بحوالـــــي ٤٠ سم، وبأسفل هذا الجبل مسجد الصخرات ومجرى عين زبيدة، ويحيطه في السهل رشاشات الماء بارتفاع ٤ م لرش الماء وقت الوقوف لتلطيف الجو وتخفيف حرارة الشمس.

معلومات إضافية عن الجبل

محيطه	عرضه شرقا	عرضه غربا	طوله شمالا	طوله جنوبا	ارتفاعه من سطح البحر	ارتفاعه من سفحه
٤٠٦م	١٧٠م	١٠٠م	٢٠٠م	١٧٠م	٣٧٢م	٦٥م



مسجد نمرة

بفتح النون وكسر الميم وسكونها. ونمرة جُبَيل غرب المسجد وبه يسمى مسجد نمرة. وقد نزل النبي ﷺ يوم عرفة في خيمة بنمرة وبعد زوال الشمس انتقل إلى بطن وادي عُرَنة وخطب وصلى ثم انتقل إلى موقفه عند الصخرات، وبعد غروب الشمس تحرك منها إلى المزدلفة.

وقد بُنِي مسجد في موضع خطبته وصلاته ﷺ ببطن وادي عرنة في أول عهد الخلافة العباسية في منتصف القرن الثاني الهجري. وبطن الوادي ليس من عرفة. وبعد توسعات المسجد التي تمت على مر التاريخ أصبحت مقدمة المسجد خارج عرفات ومؤخرة المسجد في عرفات، وهناك لوحات إرشادية.

المزدلفة

تقع مزدلفة بين منى وعرفة، وسميت بذلك لنـــزول الناس بها في زلف الليل، أو لأن الناس يدفعون منها زلفة، أي جميعا، وتسمى جَمعًا لاجتماع آدم مع حواء بها بعد نزولهما من الجنة، أو لاجتماع الحجاج بها، وقيل غير ذلك.

وحدها من بعد وادي مُحَسِّر إلى المَأزَمَين، وهما جبلان متقابلان بينهما طريق بطول ٤ كم وبضع مائة متر، ومساحتها نحو ١٢,٢٥ كم مربع. وورد أن رسول الله ﷺ جمع في حجة الوداع المغرب والعشاء بالمزدلفة وهو نازل عند قبلة المسجد وقال: "وَقَفتُ ههنا، وجَمعٌ كلُّها مَوقِف"(١).

فهي مبيت الحجاج حين يهبطون من عرفة بعد غروب الشمس من يوم التاسع من ذي الحجة، ويصلون بها المغرب والعشاء قصرا وجمعا جمعَ تأخير بأذان واحد وإقامتين،

---

(١) أخرجه مسلم (ج٢/٨٩٣ رقم ١٢١٨) ط إحياء التراث العربي، وأخرجه أبو داود (ج٢/١٨٧ رقم ١٩٠٧) ط دار الفكر.

ويدعون الله ﷻ ويتحركون منها إلى منى بعد صلاة الفجر وقبل الشروق، ويجوز أخذ حصى الجمار منها، وإلا فمن الطريق، أو من منى.

غار حراء

حظي غار حراء بشرف عظيم؛ إذ هو المكان الذي أكرم الله نبيه محمدًا ﷺ فيه بمقام النبوة. فالتقى الملك جبريل رسول رب العالمين بمحمد ﷺ فألقى عليه أوائل سورة العلق ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ... ﴾ (العلق:١)، وكان الغار قبل ذلك محلا لعبادته وتقربه ﷺ إلى ربه جلا وعلا، وثبت في الصحيحين عن عائشة أم المؤمنين: (وكان يخلو بغار حراء فيتحنث فيه وهو التعبد)[١].

ويقع غار حراء شمال شرقي المسجد الحرام على جبل حراء بأعلى مكة على يسار الذاهب منها إلى منى، وبينه وبين مكة نحو ٤,٨ كيلو مترات، ويرتفع قرابة ٦٣٤ مترا، ويسميه أهل مكة جبل النور، وفي أعلاه يقع غار حراء، وهو عبارة عن فجوة بابها نحو الشمال تسع نحو تسعة أشخاص جلوسا، وارتفاعه قامة متوسطة.

---

(١) أخرجه البخاري (ج١/٥ رقم ٣) ط ابن كثير- اليمامة، وأخرجه مسلم (ج١/١٤٢ رقم ١٦٠) ط إحياء التراث العربي.



غار ثور

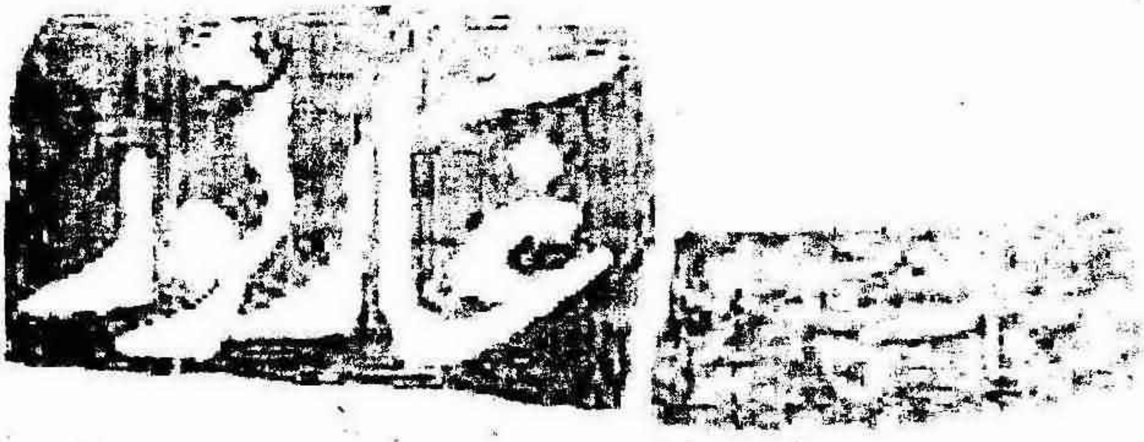
هو الغار الذي أوى إليه النبي ﷺ وأبو بكر رضي الله عنه وهما في طريقهما إلى المدينة في رحلة الهجرة النبوية، فدخلا فيه، حتى إذا هدأ طلب قريش لهما تابعا طريقهما.

وفي أثناء وجودهما في الغار جاءت قريش تبحث عنهما، حتى وقفت على فم الغار، إلا أن الله ردها بفضله وقدرته، وقال أبو بكر رضي الله عنه: لو أن أحدهم نظر إلى قدميه لأبصرنا. فقال له النبي ﷺ: "يا أبا بكر، ما ظَنُّكَ باثنين اللهُ ثالثُهما"(١) رواه البخاري ومسلم. وقد ذكر الله تعالى هذه الحادثة في كتابه؛ فقال سبحانه: ﴿ **إلاّ تنصُرُوه فقد نَصَرَه اللهُ إذ أَخرَجَه الذين كَفَرُوا ثانيَ اثنَين إذ هما في الغارِ إذ يَقُولُ لصاحبه لا تَحزَن إنَّ اللهَ معنا فأنزَلَ اللهُ سَكينتَه عليه وأيَّدَه بجُنُودٍ لم تَرَوها وجَعَلَ كَلمةَ الذين كَفَرُوا السُّفلى وكَلمةُ اللهِ**

١- أخرجه البخاري (ج٣/١٣٣٧ رقم ٣٤٥٣) ط ابن كثير- اليمامة، وأخرجه مسلم (ج٤/١٨٥٤ رقم ٢٣٨١) ط إحياء التراث العربي.

هي العُليا والله عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ (التوبة: ٤٠).

ويقع غار ثور على بعد نحو أربعة كيلو مترات من مكة المكرمة في الجهة الجنوبية من المسجد الحرام، وارتفاعه نحو ٧٤٨ م من سطح البحر، وهو عبارة عن صخرة مجوفة ارتفاعها ١,٢٥ م، وله فتحتان: فتحة في جهة الغرب، وهي التي دخل منها النبي ﷺ وأبو بكر رضي الله عنه، وفتحة من جهة الشرق.





المدينة المنورة

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم النبيين وعلى إخوانه المرسلين وآله وصحبه والتابعين بإحسان إلى يوم الدين ،،،

ثم أما بعد،،،

فإن من حكمة الله تعالى البالغة أن يصطفى من خلقه ما يشاء، ويفضل بعضهم على بعض، ويؤتي ما يشاء لمن يشاء، وله في ذلك الحجة الدامغة والمشيئة المطلقة.. (والله يحكم لا معقب لحكمه) .

ومن أعظم الأماكن التي اصطفاها ربنا سبحانه وتعالى وفضلها على غيرها كثيراً "المدينة المنورة" مدينة رسول الله ﷺ، التي جعلها الله مهجر نبيه ﷺ ومأوى السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار، ومرعى الدعوة والرسالة، ومنطلق الدولة الإسلامية الفاضلة، وشهد التأييد الإلهي للجماعة

المسلمة الأولى، وذكرها في كتابه باسمها قال تعالى: ﴿ وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ الأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُواْ عَلَى النِّفَاقِ لاَ تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ سَنُعَذِّبُهُم مَّرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَى عَذَابٍ عَظِيمٍ ﴾(التوبة:١٠١) قال تعالى: ﴿ مَا كَانَ لأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُم مِّنَ الأَعْرَابِ أَن يَتَخَلَّفُواْ عَن رَّسُولِ اللّهِ وَلاَ يَرْغَبُواْ بِأَنفُسِهِمْ عَن نَّفْسِهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لاَ يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلاَ نَصَبٌ وَلاَ مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَلاَ يَطَؤُونَ مَوْطِئاً يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلاَ يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَّيْلاً إِلاَّ كُتِبَ لَهُم بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ إِنَّ اللّهَ لاَ يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾(التوبة:١٢٠) قال تعالى: ﴿ وَجَاء أَهْلُ الْمَدِينَةِ يَسْتَبْشِرُونَ ﴾(الحجر:٦٧) قال تعالى: ﴿ يَقُولُونَ لَئِن رَّجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ مِنْهَا الأَذَلَّ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لاَ يَعْلَمُونَ ﴾(المنافقون:٨) ، وباسمها القديم قال تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَت طَّائِفَةٌ مِّنْهُمْ يَا أَهْلَ يَثْرِبَ لاَ مُقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوا وَيَسْتَأْذِنُ فَرِيقٌ مِّنْهُمُ النَّبِيَّ يَقُولُونَ إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ إِن يُرِيدُونَ إِلاَّ فِرَاراً ﴾(الأحزاب:١٣)،

وبصفتها قال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلاَ يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُواْ وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُوْلَـئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ (الحشر:٩) .

واختارها ﷻ مقاماً لنبيه ﷺ الذي أبى أن يرجع عنها بعد فتح مكة وكانت محل إقامته إلى أن توفاه ربه سبحانه ، فكانت مرقده ﷺ ، وشرفت أرضها باحتضان جسده الشريف ومن ثم صارت موطن المعالم النبوية والمكارم المحمدية.

ففي المدينة المنورة أول مسجد بني في الإسلام (مسجد قباء) ، وفيها مسجد نبي الله ﷺ ، والقبر النبوي الشريف، والبقيع المبارك (بقيع الفرقد) حيث دفن الكثير من آل بيت النبوة وصحابة النبي ﷺ ، ومسجد القبلتين، وعلى مقربة منها جبل أُحد، ومقابر شهداء أُحد من الصحابة.

فهذه المدينة - بهذا - هي محل ربنا ﷻ، ومحط رحماته

وبركاته، إليها تهفو نفوس المؤمنين، وقلوب المحبين، لا يـــزال المسلمون يتوافدون إليها في موسم الحج وأيام العمر مقـــبلين على زيارة نبيهم الكريم ﷺ وزيارة قبره ومسجده والصلاة بين بيته ومنبره ﷺ والوقوف على آثار الـــسلف والرعيـــل الأول وتذكر سيرهم وأيام الإسلام العظمى، مستلهمين معنويـــاتهم التي كانت عامرة بالإيمان والجهاد والهمة .

وبعـــــد:

فإن في مدينة رسول الله ﷺ أسراراً وأنواراً ، وذكريات وعبراً، حفظها الله تعالى من كل شر وجميع المـــسلمين علـــى منهاج صاحبها وما أنزل فيها من وحي وذكر، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

والحمد لله رب العالمين

المدينة المنورة

في نهاية السنة الثانية عشرة للبعثة النبوية المباركة، وفور بيعة العقبة الثانية التي دعا فيها المسلمون من أهل يثرب رسولَ الله ﷺ وبقيةَ المسلمين في مكة إلى الهجرة إليهم، وبعد أن تهيأت الظروف للهجرة وَجَّه رسولُ الله ﷺ المسلمين إلى الهجرة للمدينة، ثم تبعهم مع صاحبه أبي بكر الصديق. وأولَ مكان وصل إليه النبي ﷺ هو قُباء، فأقام فيها بضعة أيام وأسس مسجدها، ثم انتقل إلى المدينة ونزل في دار أبي أيوب الأنصاري، ثم أنشأ المسجد النبوي، وبنيت له غرفة ملاصقة في الجهة الشرقية الجنوبية من المسجد، سكن فيها مع زوجته سَودة وبناته، ثم بنيت غرفة أخرى عندما تزوج عائشة رضي الله عنها. ووصل إلى المدينة كلُّ مَن استطاع الخروج مِن مكة من المسلمين، ولم يبقَ في مكة من المسلمين غير المستضعفين والذين يكتمون إسلامهم.

وبدأت التغييرات الكبيرة في المدينة المنورة، فأُلغِي اسم

يثرب وصار: طَيبة، وطابة، والدار، ونشأ تجمع بشري جديد تآخى فيه المهاجرون والأنصار، وانتهت العداوة بين الأوس والخزرج، فأصبحوا إخوة في الإسلام وأسلم عدد قليل جدًا من اليهود، وتقوقع الباقون في أحيائهم يكيدون للإسلام والمسلمين.

فأصبحت المدينة مُتَبَوّا الإيمان، وحصينة الإسلام والمسلمين، حيث نقلها المصطفى ﷺ نقلة تأريخية عالمية دينية. فأصبحت بدخوله عليه السلام حرمًا كحرم مكة، وأصبحت عاصمة الدولة الإسلامية الأولى، وتكونت دولة الخلافة والحضارة الإسلامية انطلاقًا منها، وأصبحت معظم طرق التجارة تحت سيطرتها وإدارة حكامها، وزاد المدينة تشريفًا بعد ذلك احتواؤها على المسجد النبوي ثاني الحرمين الشريفين، وما شهدته من أحداث ذات صلة وثيقة بانتصار الدعوة. وتكونت أول مدرسة ثقافية حضارية في الإسلام منطلقة من المسجد النبوي وما حوله، معتمدة على التوثيق العلمي والحقائق والقيم والأخلاق، مما هيّأ لتلك المدرسة أن تؤدي دورًا ثقافيًا عميقًا

الأثر، وبالتالي شكلت النموذج الأمثل للعاصمة الثقافية.

لم تستمر سيادة المدينة سياسيًّا واقتصاديًّا وثقافيًّا أكثر من ثلاثين عامًا، فقد انتقلت الخلافة بعد الصراع الذي احتدم في أواخر العهد الراشد إلى الكوفة ثم إلى دمشق مع قيام الخلافة الأموية، ولكنها عادت لمكانتها التجارية باعتبارها محطة على طريق القوافل، وظلت تحتفظ بأهميتها الدينية، حيث يتجه إليها الحُجّاج والعُمّار من جميع أنحاء العالم الإسلامي للصلاة في المسجد النبوي الشريف وزيارة قبر رسول الله ﷺ.

ولقد نالت المدينة -رغم إقصائها عن كونها عاصمة سياسية- اهتمام الحكام المسلمين في كل زمان، بداية بنهاية الخلافة الراشدة في الكوفة، ثم بالدولة الأموية في الشام، ومن بعدها العباسية في بغداد. وبدأ وضعها التجاري يقل بعد اكتشاف طريق رأس الرجاء الصالح، الذي جعل التجارة تمر بعيدًا عن أراضي العالم الإسلامي ثم فتح القسطنطينية (اسطنبول) بيد المسلمين العثمانيين، وانهيار طريق التجارة عبر ساحل البحر الأحمر، كل ذلك أدى إلى فقدان المدينة لمورد

مالي كبير، إلا أن اهتمام العالم الإسلامي باستمرار الرحلات لزيارة مكة والمدينة للحج والعمرة، وتشجيع العثمانيين على ذلك، قد أنعش الحركة التجارية في المدينة، وعوض الخسائر التي نجمت عن تحويل طريق التجارة.

وببداية القرن العشرين اكتمل خط سكة حديد الشام – الحجاز، مارًّا بالمدينة، فربط الأماكن المقدسة بتركيا مقر الخلافة الإسلامية، ورغم قصر مدة تشغيل هذا الخط إلا أنه لفت الأنظار إلى أهمية موقع المدينة المنورة.

وظل الاهتمام بالمدينة حتى عهد المملكة العربية السعودية، واعتبر ملوك المملكة خدمة المدينة ومكة المكرمة من أعظم ألقاب التشريف -وهو كذلك- حيث استبدل الملوك لقب جلالة الملك إلى خادم الحرمين الشريفين، فكانت تلك البقعة المباركة هي موضع اهتمام كل الملوك والحكام وهي تستحق ذلك ويزيد.

وبذلك نكون قد تعرفنا على تأريخ المدينة المنورة في نبذة

سريعة بداية من تأريخها القديم قبل الميلاد، وحتى أيامنا هذه، وقد ذكرت تلك اللمحة التأريخية السريعة؛ لأن المعلومات التأريخية والجغرافية عن المدينة المنورة تساعد في فهم ما سنذكره من فضل لها، وآثار وأحكام شرعية.

أهم ما يشرف المدينة النبوية الحرم النبوي الشريف الذي يشتمل على المسجد النبوي، والروضة الشريفة التي تضم الجسد الطاهر، وسوف نفرد للمسجد النبوي والقبر الشريف فصولاً خاصة.

ويلي الحرمَ النبويَّ في العظمة البقيعُ، وهو المقبرة الرئيسة لأهل المدينة المنورة منذ عهد الرسول ﷺ، وهو أقرب الأماكن التأريخية إلى مبنى المسجد النبوي، ويقع في مواجهة القسم الجنوبي الشرقي من سور الحرم النبوي، وقد ضُمَّت إليه أراضٍ مجاورة وبُنِي حولَه سورٌ جديد مرتفع. وتبلغ مساحته الحالية ٢٨٠ ألف متر مربع.

فالبقيع هو تلك المقابر التي ضمت الأجساد الطاهرة من

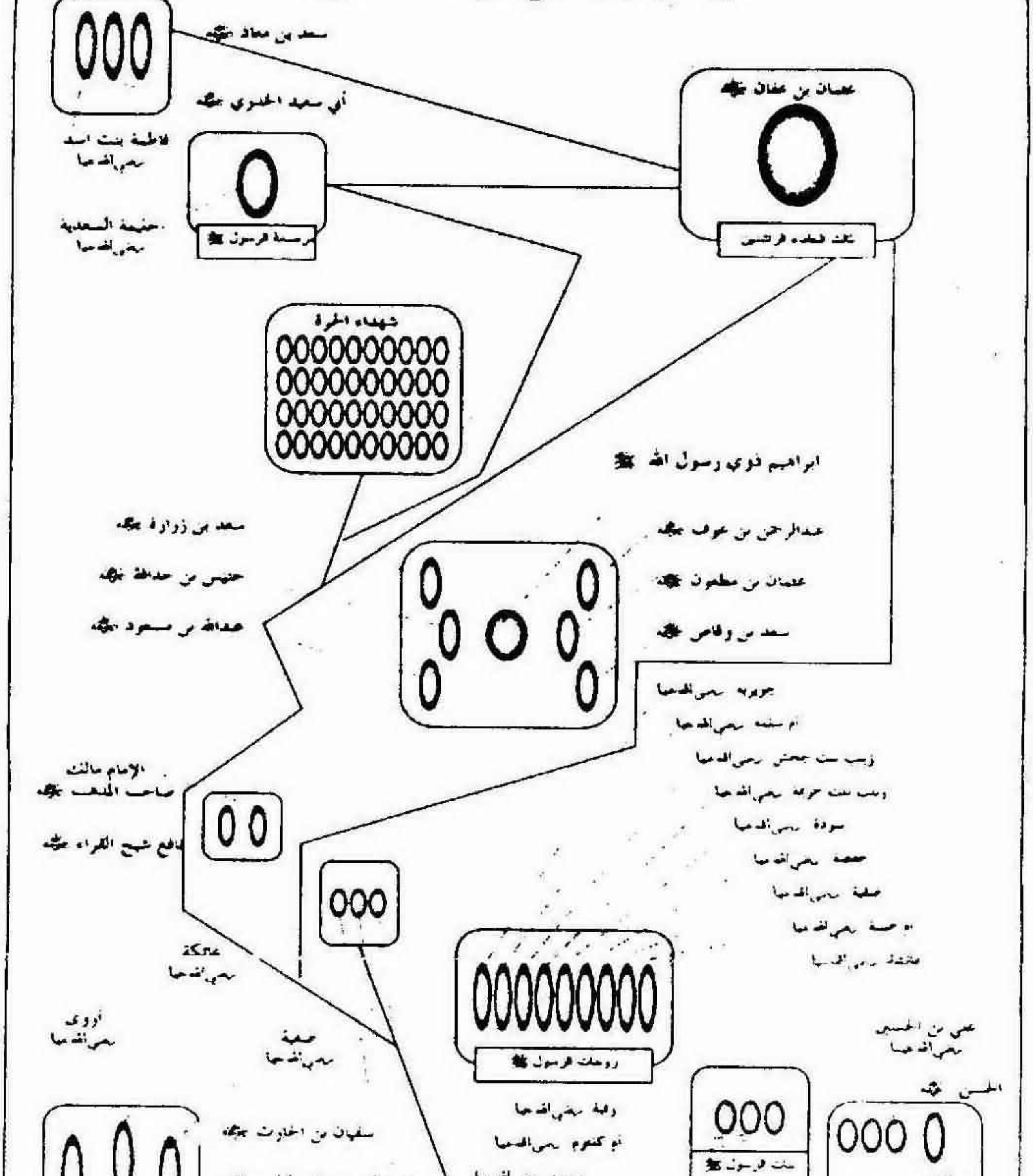
آل البيت الكرام كالسيدة فاطمة الزهراء، وابن رسول الله ﷺ إبراهيم، وعمه العباس، وعمته صفية، وحفيده الحسن بن علي رضي الله عنهم أجمعين، وكذلك يضم أجساد زوجات رسول الله ﷺ عدا خديجة وميمونة رضي الله عنهن أجمعين، كما يضم أجساد العديد من الصحابة أمثال عثمان بن عفان، عثمان بن مَظعُون، وأَسعد بن زُرارة، وغيرهم الكثير وقد يصل عدد مَن دفن في البقيع من الصحابة إلى عشرة آلاف صحابي.

وتُستَحَب زيارةُ هذه المقابر لما في ذلك من صلةٍ وبرٍّ وبركة بأصحابها، واتباعًا لسنة المصطفى ﷺ؛ حيث كان يزورها ويدعو لَمن دُفِن فيه، فقد وردت الآثار الكثير في ذلك، منها: أن رسول الله ﷺ كان يخرج من آخر الليل إلى البقيع، فيقول: «السلام عليكم دارَ قومٍ مؤمنين، وأَتاكم ما تُوعَدُون، غدًا مُؤجَّلُون، وإنّا إن شاء الله بكم لاحِقُون، اللهم اغفر لأهل بَقيع الغَرقَدِ»(١).

---

(١) أخرجه مسلم (ج٢/٦٦٩ رقم ٩٧٤) ط إحياء التراث العربي. وأخرجه ابن حبان (ج٧/٤٤٥) ط مؤسسة الرسالة.

خريطة توضيحية لبقيع الغرقد بالمدينة المنورة



ومن أهم الأماكن المقدسة في المدينة كذلك مسجدُ قباء، وهو أول مسجد بني في الإسلام، فقد خطه الرسول ﷺ بيده عندما وصل المدينة مهاجرًا من مكة، وشارك في وضع أحجاره الأولى، ثم أكمله الصحابة رضي الله عنهم، وقد أخبر ربنا في كتابه بأنه مسجد أسس على التقوى من أول يوم، فقال: ﴿ لَمَسجدٌ أُسِّسَ على التَّقوى من أَوَّلِ يومٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فيه فيه رِجالٌ يُحبُّونَ أَن يَتطَهَّرُوا واللهُ يُحبُّ المُطَّهِّرينَ ﴾ (التوبة:١٠٨)، وكان رسول الله ﷺ يقصده بين الحين والآخر ليصلِّيَ فيه، وكان يأتيه خاصة في يوم السبت؛ فعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: (كان رسول الله ﷺ يأتي مسجدَ قُباءَ كلَّ سَبتٍ ماشِيًا وراكِبًا)[١].

وقد حث النبي ﷺ على زيارته والصلاة فيه، فقال: «مَن تَطَهَّرَ في بيته وأَتى مسجدَ قُباءَ فصَلّى فيه صلاةً فله أَجرُ عُمرةٍ»[٢] ويقول ﷺ: «مَن خَرَجَ حتى يأتِيَ هذا المسجدَ -

---

(١) أخرجه البخاري (ج١/٣٩٩ رقم ١١٣٥) ط ابن كثير- اليمامة.

(٢) أخرجه ابن ماجه (ج١/٤٥٣ رقم١٤١٢) ط دار الفكر.

يعني مسجدَ قُباءَ - فصَلّى فيه كان كعدلِ عُمرةٍ»[١]. وقد اهتم المسلمون بمسجد قباء على مر العصور؛ فجدده عثمان بن عفان ﷺ، ثم عمر بن عبد العزيز الذي بالغ في تنميقه وجعل له رَحَبة وأروقةً ومئذنة، وهي أول مئذنة تقام فيه، وفي سنة ٤٣٥هـ جدده أبو يعلى الحسيني.

وظل الحكام والملوك يعتنون به وبتجديده حتى العهد الحالي؛ حيث امتدت التوسعة وأعيد بناؤه بالتصميم القديم نفسه. ولكن جعل له أربع مآذن عوضًا عن مئذنته الوحيدة القديمة، كل مئذنة في جهة وبارتفاع (٤٧) مترًا.

وبني المسجد على شكل رِواق جنوبي وآخر شمالي تفصل بينهما ساحة مكشوفة، ويتصل الرواقان شرقًا وغربًا برواقين طويلين، ويتألف سطحه من مجموعة من القباب المتصلة منها: (٦) قباب كبيرة قطر كل منها (١٢) مترًا،

---

(١) أخرجه أحمد (ج٣/٨٧؛ رقم١٦٠٢٤) ط مؤسسة قرطبة. وأخرجه الحاكم في المستدرك (ج٣/١٣ رقم٤٢٧٩) ط الكتب العلمية.

و(٥٦) قبة صغيرة قطر كل منها (٦) أمتار، وتستند القباب إلى أقواس تقف على أعمدة ضخمة داخل كل رواق.

وقد بلغت مساحة المصلى وحده (٥٠٣٥) مترًا مربعًا، وبلغت المساحة التي يشغلها مبنى المسجد مع مرافق الخدمة التابعة له (١٣٥٠٠) متر مربع، في حين كانت مساحته قبل هذه التوسعة ١٦٠٠ متر مربع فقط، كما ألحق بالمسجد مكتبة.

● مسجد ذي القبلتين هو المسجد الذي شهد نزول الوحي بتغيير القبلة من المسجد الأقصى ببيت المقدس في القدس إلى المسجد الحرام بمكة المكرمة، وكان ذلك ظهر يوم الثلاثاء النصف من شهر شعبان من السنة الأولى للهجرة النبوية المباركة، فمن ذلك الحين وهو يعرف بمسجد (ذو القبلتين) أو (مسجد القبلتين)، وفي ذلك التحويل إشارة لانتقال الريادة الدينية من القدس إلى مكة، ومن بني إسرائيل إلى العرب، ولقد أشار العهد الجديد لمسألة تحويل القبلة. ففي

إنجيل يوحنا في حوار المرأة مع المسيح يقول: "قالت له المرأة: يا سيدي، أرى أنك نبي، آباؤنا سجدوا في هذا الجبل، وأنتم تقولون إن في أورشليم الموضع الذي ينبغي أن يسجد فيه، فقال لها يسوع: يا امرأة صدقيني أنه تأتي ساعة لا في هذا الجبل ولا في أورشليم تسجدون" [يوحنا: ٤/ ٢١، ٢٠، ١٩].

فجاء القرآن الكريم محققا لتلك النبوءة، قال تعالى: ﴿ **سيَقُولُ السُّفَهاءُ مِنَ النّاسِ ما وَلاّهم عن قِبلَتِهِم التي كانوا عليها** ﴾ (البقرة: ١٤٢) وقال سبحانه: ﴿ **قد نرى تَقَلُّبَ وَجهِكَ في السَّماء فلَنُوَلِّيَنَّكَ قبلةً تَرضاها فوَلِّ وَجهَكَ شَطرَ المَسجدِ الحَرامِ وحَيثُ ما كنتم فوَلُّوا وُجُوهَكم شَطرَه وإنَّ الذين أُوتُوا الكتابَ لَيَعلَمُونَ أنَّه الحَقُّ مِن رَبِّهم وما اللهُ بغافِلٍ عَمّا يعمَلُون** ﴾ (البقرة: ١٤٤).

وهو مسجد يُنسَب لبني حرامٍ من بني سلمة، وتذكر بعض المصادر أن بني سواد بن غنم بن كعب هم الذين أقاموه على عهد رسول الله ﷺ. ويقع في شمال غربي المدينة المنورة

على مقربة مِن مسجد الفتح، ويقع في الجنوب الغربي مِن بئر رُومةَ قرب وادي العَقيق وفوق رابيةٍ مرتفعة قليلاً، ويبعد عن المسجد النبوي خمسة كيلو مترات باتجاه الشمالي الغربي. وفيه محرابان:الأول: مبنيٌّ في الاتجاه الذي كان يصلي إليه النبي ﷺ نحو بيت المقدس في الركعتين الأُولَيين من صلاة الظهر قبل نزول الآية التي تخبر بتغيير جهة القبلة.

وجُدِّدَ بناء المسجد في عهد عمر بن عبد العزيز (٨٧ ـ ٩٣هـ)، وجُدِّدَ ثانية في عهد السلطان سليمان القانوني عام ٩٥٠هـ، وتم تطويره وتوسعته؛ فأزيلت الرابية وأقيم مكانها مبنى جديد واسع يتألف من طابقين؛ الطابق الأرضي ويشمل: الميضأة، والمستودعات، والوحدات السكنية للإمام والمؤذن. أما الطابق العلوي: ففيه المصلّى، ومساحته (١١٩٠) مترًا مربعًا، وخصصت شرفة واسعة مساحتها (٤٠٠) متر مربع للنساء تطل على ساحة المصلّى، ورِوُاق لتحفيظ القرآن الكريم، كما أقيم بجانبه فناء داخلي غُرِس بالأشجار.

● ومن أهم معالم المدينة المنورة كذلك (جبل أُحُد)، ويقع في الجهة الشمالية منها، وهو في الحقيقة سلسلة متصلة من الجبال يمتد من الشرق إلى الغرب، ويميل نحو الشمال قليلاً، يبلغ طوله سبعة كيلومترات وعرضه ما بين ٢- ٣ كيلومترات.

ومعظم صخور جبل أحد من الجرانيت الأحمر، وفيه أجزاء تميل ألوانها إلى الخضرة الداكنة والسواد. وتتخلله تجويفات طبيعية تتجمع فيها مياه الأمطار، وتبقى معظم أيام السنة؛ لأنها مستورة عن الشمس، وتسمى هذه التجويفات (المهاريس).

وتنتشر على مقربة من جبل أحد عدة جبال صغيرة، أهمها "جبل ثور" في شماله الغربي، وجبل عَيْنَين في جنوبه الغربي. ويمر عند قاعدته وادي قناة ويتجاوزه غربًا ليصب في مجمع الأسيال.

ويرتبط اسم هذا الجبل بموقعة تأريخية وقعت في السنة

الثالثة للهجرة، وسميت باسمه وهي "غزوة أحد"، وكان ميدانها الساحة الممتدة ما بين قاعدته الجنوبية الغربية وجبل عَيْنَين الذي يبعد عنه كيلومترا واحدا تقريبًا، ويسمى أيضًا جبل الرُّماة.

ورغم أن هذا الجبل تَشَرَّف بأنه في مدينة رسول الله ﷺ، إلا أن هذا الشرف تضاعف كثيرًا لحُبِّ رسول الله ﷺ له، وإخباره بأن هذا الجبل أيضا يحبه المسلمون ويحب المسلمين، فعن أبي حُمَيد الساعِديّ قال: (أَقبلنا مع النبي ﷺ من غزوة تبوك، حتى إذا أَشرَفنا على المدينة قال: «هذه طابةُ، وهذا أُحُدٌ: جَبَلٌ يُحِبُّنا ونُحِبُّه»)[1].

كما أن هذا الجبل الأشمَّ استجاب في خضوع وطاعة لأمر حبيبه وسيده النبي ﷺ عندما ضربَه برِجله الشريفة لما اهتزَّ أُحُدٌ به هو وأصحابه، فقد صحَّ عن أنس رضي الله عنه: (أن النبي

(١) أخرجه البخاري (ج٤/١٦١٠ رقم٤١٦٠) ط ابن كثير- اليمامة. وأخرجه مسلم (ج٢/١٠١١ رقم١٣٩٢) ط إحياء التراث العربي.

ﷺ صَعَدَ أُحُدًا وأبو بكر وعمرُ وعثمانُ، فرَجَفَ بهم، فضربه برِجله وقال: «اثْبت أُحُدُ، فما عليك إلا نبيٌّ أو صدِّيقٌ أو شَهيدان»(١).

جبل أحد. ذلك الجبل العظيم الذي أحب رسول الله ﷺ والمسلمين، وأحبه رسولُ الله ﷺ والمسلمون، يحتوي على مسجد وغار صغير، كما أن في ساحته مقبرة شهداء أحد.

وأول تلك الأماكن المباركة التي يحتوي عليها هذا الجبل مسجد جبل أحد أو مسجد الفسح، وهو مسجد صغير يقع أسفل الجبل، في طرف الشِّعب المؤدي إلى المهراس جنوب الغار الذي يبعد (١٠٠م) تقريبًا.

وقد وصله العمران الآن، وأصبح وسط المنازل الشعبية، وقد تهدَّم أكثره. ولم يَبقَ إلا جزءٌ بسيط منه، وهو محاط بالسِّياج، وقد رُوي أن النبي ﷺ صلى في المسجد الصغير الذي

---

(١) أخرجه البخاري (ج٣/١٣٤٥ رقم٣٤٧٢) ط ابن كثير- اليمامة. وأخرجه الترمذي (ج٥/٦٢٤ رقم٣٦٩٧) ط إحياء التراث العربي.

بأُحُدٍ في شعب الجرار لازقًا بالجبل. وقد صلى النبي ﷺ الظهر والعصر بعد انتهاء المعركة.

ويسمى هذا المسجد الفَسح، وقيل إن سبب تسميته بهذا الاسم أن المسجد كان ضيِّقًا فازدحم الناس للصلاة فيه مع رسول الله ﷺ حتى لم يجد البعض مكانًا يقف فيه للصلاة، فكانت هذه الحادثة سببًا في نزول قوله تعالى: ﴿ **يا أيها الذين آمنوا إذا قِيلَ لكم تَفَسَّحُوا في المَجالِسِ فافسَحُوا يَفسَحِ اللهُ لكم وإذا قِيلَ انشُزُوا فانشُزُوا يَرفَعِ اللهُ الذين آمَنُوا منكم والذين أُوتُوا العِلمَ دَرَجاتٍ واللهُ بما تَعمَلُونَ خَبِيرٌ** ﴾ (المجادلة: ١١).

ومن معالم أُحُدٍ كذلك حيّ سيِّد الشهداء، ويقع بسفح جبل أحد، ويبعد عن المسجد النبوي الشريف مسافة أربعة كيلومترات تقريبًا شمالاً، ومن أبرز الأسماء التي عُرِف بها حيّ سيِّد الشهداء: حيّ الشهداء، وحيّ أحد، وحيّ سيِّدنا حمزة، ويمتد حيّ سيِّد الشهداء بمحاذاة جبل أحد بطول ثمانية كيلومترات تقريبًا من الشرق إلى الغرب، ويخترقه وادي قناة،

ويتوسطه جبل الرماة ويحده من الشرق طريق المطار، ومن الجنوب الخط الدائري الثاني، ومن الغرب طريق العيون.

يعتبر موقع حي سيد الشهداء من المواقع التاريخية، وله مكانه عظيمة في نفوس المسلمين؛ حيث يُشرف عليه جبل أحد، وفيه كانت معركة أحد المشهورة، ويضم ثَراه أكثرَ من سبعين شهيدًا من أعظم شهداء الأرض، ومنهم حمزة بن عبد المُطَّلب عم رسول الله ﷺ (سيد الشهداء)، ومُصعب بن عُمَير أول داعية بعثه النبي ﷺ، وحَنظَلة بن عامر (غَسيل الملائكة)، وفيهم عبد الله بن جَحش، وشماس بن عثمان، وعَقيل ابن أبي أُمَيّة رضى الله عنهم أجمعين.

ومقبرة شهداء أحد تُعَدّ مَزارًا يرتاده القادمون إلى المدينة وزُوّار رسول الله ﷺ، وذلك برًّا لهؤلاء العظماء وصلة لهم، وتبرُّكا بهم، وقبل ذلك كله اتباعًا لسُنّة النبي ﷺ، فقد ورد في الحديث الذي يرويه العَطّاف بن خالد المخزومي عن عبد الأعلى بن عبد الله بن أبي فَروة عن أبيه (أن النبي ﷺ زار

قبورَ الشهداء بأحد، فقال: «اللهم إن عبدك ونبيك يشهد أن هؤلاء شهداء، وأنه مَن زارهم وسَلَّم عليهم إلى يوم القيامة رَدُّوا عليه». قال العَطّاف: وحدثتني خالتي أنها زارت قبور الشهداء، قالت: وليس معي إلا غلامان يحفظان عليَّ الدابة. قالت: فسلمتُ عليهم فسمعت ردَّ السلام. قالوا: والله إنا نعرفكم كما يعرف بعضنا بعضا. قالت: فاقشعررت، فقلتُ: يا غلام، أدنِ بغلتي. فركبتُ)(١).

وما زال في المدينة كثير من الأماكن المباركة والمساجد الأثرية التي يشتاق لها المسلمون، كالمساجد السبعة، وتقع هذه المساجد الصغيرة في الجهة الغربية من جبل سَلع، عند جزء من الخندق الذي حفره المسلمون في غزوة الأحزاب للدفاع عن المدينة المنورة. وكانت هذه المساجد مواقع مرابطة ومراقبة في تلك الغزوة، وقد سُمّيَ كل مسجدٍ باسم مَن رابَطَ فيه، عدا مسجد الفتح الذي بُنِيَ في موقع قُبّةٍ ضربت لرسول الله ﷺ.

---

(١) أخرجه الحاكم في مستدرك (ج٣/٣١ رقم٤٣٢٠) ط دار الكتب العلمية.

وهذه المساجد على التوالي من الشمال إلى الجنوب هي: مسجد الفتح، مسجد سلمان الفارسي، مسجد أبي بكر الصديق، مسجد عمر بن الخطاب، مسجد علي بن أبي طالب، مسجد فاطمة الزهراء، ويسمى أيضا الأخير بمسجد سعد بن معاذ.

وهناك مساجد أخرى غير تلك السبعة، كمسجد الراية، والجمعة، والميقات، والإجابة، والعنبرية، والسجدة، والمستراح، وكلها مساجد مباركة، ولتسميتها بهذه الأسماء علاقة بأحداث نبوية مباركة.

ونكتفي بما ذكرناه من أماكن مقدسة في مدينة رسول الله، رزقنا الله زيارتها وزيارة رسول الله ﷺ آمين.

آداب زيارة رسول الله ﷺ ومدينته المنورة والجلوس في الروضة الشريفة:

زيارة قبر النبي ﷺ قُربةٌ من أفضل القربات إلى الله سبحانه وتعالى، ومن أسباب استحقاق شفاعة الحبيب الأعظم ﷺ، وهي بعض الوفاء لحقه علينا ﷺ.

١. ويستحب للزائر أن ينوي التقرب إلى الله بالصلاة في مسجد النبي ﷺ لفضل ثواب الصلاة في مسجده ﷺ.

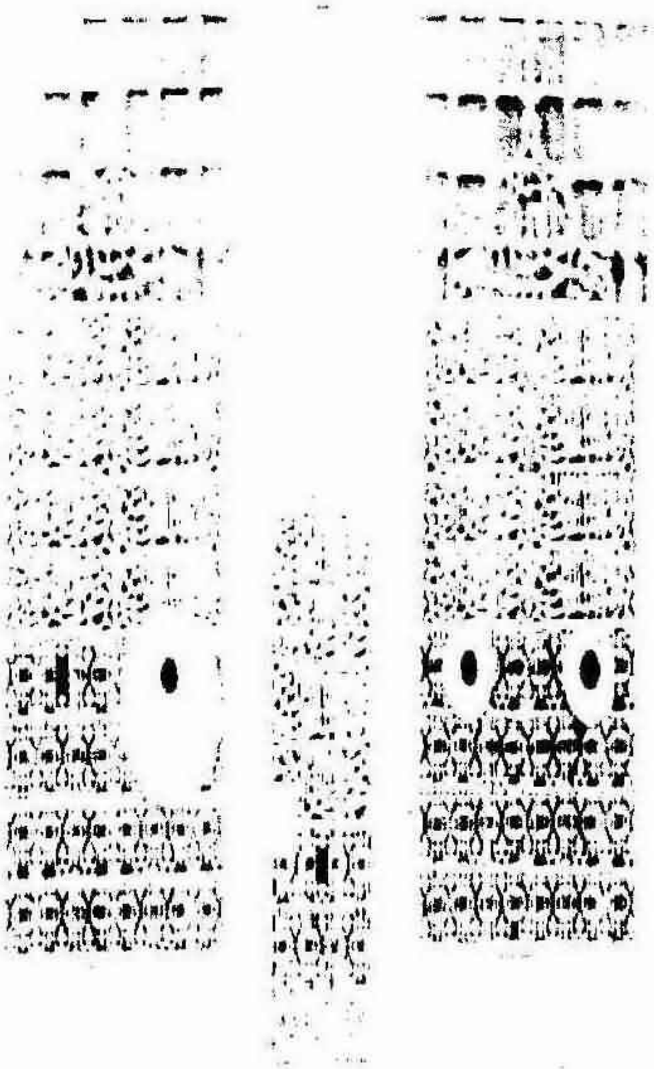
٢. يُستحب أن يُكثر في طريقه إلى طَيبة (المدينة المنورة) من الصلاة على الحبيب ﷺ ولا سيما إذا بدت له معالم المدينة وأشجارها وأبنيتها، وأن يسأل الله تعالى أن ينفعه بزيارته ويتقبلها منه.

٣. يستحب الاغتسال قبل الدخول إلى مسجده ﷺ للسلام عليه وأن ينظف نفسه، ويلبس أحسن ثيابه ويتطّيب.

٤. على المرء أن يستشعر في قلبه أنه في أشرف بقاع الأرض بعد مكة.

٥. يُستحب أن يقول عند دخول المسجد النبوي الشريف كما عند دخول المسجد الحرام: "أعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم، بسم الله، اللهم صلِّ على سيدنا محمد وعلى آل سيدنا محمد، اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك".

٦. ويصلي في الروضة سُنّة تحية المسجد، ويشكر الله تعالى على هذه النعمة ويسأله القبول، ثم يأتي القبر الشريف حيث جسد سيدنا وحبينا سيدنا محمد ﷺ، فيقف مستقبلاً القبر والقبلةُ خلفه، ناظرًا إلى أسفل المواجهة الشريفة، غاضَّ الطرف، ممتلئَ القلب إجلالاً وتعظيمًا وتوقيرًا لمنزلة مَن هو في حضرته ﷺ، ثم يسلّم بصوت معتدل قائلاً:



(السلام عليك يا رسولَ الله، السلام عليك يا نبيَّ الله، السلام عليك يا خيرة الله، السلام عليك يا خيرَ خلقِ الله، السلام عليك يا حبيبَ الله، السلام عليك يا نذيرُ، السلام عليك يا بشيرُ، السلام عليك يا طاهرُ، السلام عليك يا نبيَّ الرحمة، السلام عليك يا نبيَّ الأمة، السلام عليك يا أبا القاسم، السلام عليك يا رسولَ ربِّ العالمين، السلام عليك يا خيرَ الخلائق أجمعين، السلام عليك يا قائدَ الغُرِّ المُحَجَّلين، السلام عليك وعلى آلِ بيتك وأزواجك وذريتك وأصحابك أجمعين، السلام عليك وعلى سائر الأنبياء وجميع عباد الله الصالحين، جزاك الله يا رسولَ الله عنا أفضل ما جزى نبيًّا عن أمته، وصلّى الله عليك وسلم كلما ذكرك ذاكر وغفل عن ذكرك غافل أفضلَ وأطيبَ وأكملَ ما صلّى على أحد من الخلق أجمعين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنك عبده ورسوله وخيرته من خلقه، وأشهد أنك قد بلّغتَ الرسالة،

وأدَّيتَ الأمانةَ، ونَصَحتَ الأمةَ، وجاهدتَ في الله حق جهاده، اللهم آته الوسيلة والفضيلة، وابعثه مقامًا محمودًا الذي وَعَدتَه، وآته نهايةَ ما ينبغي أن يسأله السائلون، اللهم صلِّ على سيدنا محمد عبدِكَ ونبيِّك ورسولِك النبيِّ الأميِّ وعلى آل سيدنا محمد وأزواجه وذريته كما صليت على سيدنا إبراهيم وعلى آل سيدنا إبراهيم، وبارك على سيدنا محمد وعلى آل سيدنا محمد وأزواجه وذريته كما باركت على سيدنا إبراهيم وعلى آل سيدنا إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد).

- وهذه الصيغة مستحبة، وله الاقتصار على بعضها مما يحفظه، وحبَّذا لو حفظ ما يقدر على حفظه دون أن يقرأ من الورق كما يفعل بعض الناس.
- ويبلِّغ سلامَ مَن أوصاه بالسلام على رسول الله ﷺ فيقول: السلام عليك يا رسولَ اللهِ من فلان ابن فلان ...

- وبعد السلام يتأخر إلى اليمين قدر نصف متر فيسلم على سيدنا أبي بكر الصدِّيق ويثني عليه بما هو أهله ﷺ.

- ثم يتأخر إلى اليمين قدر ذراع فيسلِّم على سيدنا عمر بن الخطاب ﷺ ويثني عليه بما هو أهله.

- فإذا انتهى تأخَّر فوقف مستقبلاً القبلة، حيث أمكنه من الروضة. والأفضل - إن تيسَّر - بين القبر والسارية، فيحمد الله تعالى ويمجده، ويدعو لنفسه ولوالديه ولإخوانه ولسائر المسلمين.

٧. وليحرص على الصلاة في الروضة؛ فقد روى أبو هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة، ومنبري على حوضي»[١]. وينبغي أن يحرص على أن يصلي الصلوات كلَّها في مسجد رسول الله

---

(١) أخرجه البخاري (ج١/٣٩٩ رقم١١٣٨) و(ج٢/٦٦٧ رقم ١٧٨٩) ط ابن كثير- اليمامة. وأخرجه مسلم (ج٢/١٠١١ رقم١٣٩١) ط إحياء التراث العربي.

ﷺ، وأن ينوي الاعتكاف فيه.

٨. ويُسَنُّ الخروج إلى البقيع كل يوم، ولا سيما يوم الجمعة وذلك بعد أن يسلم على النبي ﷺ، ويقول عندما يصل إلى البقيع: (السلام عليكم دار قومٍ مؤمنين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، اللهم اغفر لأهل بقيعِ الغرقد، اللهم اغفر لنا ولهم)(١).

٩. ويستحب زيارة قبور شهداء أُحُد، ويبدأ بحمزة عم رسول الله ﷺ سيد الشهداء.

١٠. ويستحب استحبابًا مؤكَّدًا أن يأتي مسجدَ قُباء، والأولى أن يأتيَه يومَ السبت؛ لما صَحَّ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «صلاةٌ في مَسجِدِ قُباءَ كعُمرةٍ»(٢).

---

(١) أخرجه مسلم (ج ٢/٦٦٩ رقم٩٧٤) ط إحياء التراث العربي وزاد فيه "وأتاكم ما توعدون. غدا مؤجلون".

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (ج١/٢١٠ رقم ٥٧٠) ط مكتبة العلوم والحكم. وأخرجه ابن ماجه (ج١/٤٥٣ رقم ١٤١١) ط دار الفكر.

١١. وينبغي أن يكون وهو في مدينة النبي ﷺ مستحضرًا شرف هذه المدينة، وأن يتحلّى فيها بالأدب والخُلُق المطلوبَين في ذلك المقام، ويسن أن يكثر من التصدُّقِ على فقرائها، وينبغي عدمُ رفعِ الصوتِ وتركُ المشاحنات في حضرة النبي ﷺ، فلقد أدَّب اللهُ تعالى المسلمين في كتابه العزيز بقوله تعالى: ﴿ **يا أيها الذين آمنوا لا ترفَعُوا أصواتَكم فوقَ صَوت النبيِّ ولا تَجهَرُوا له بالقَول كجَهر بَعضكم لبَعض أن تَحبَطَ أَعمالُكم وأنتم لا تَشعُرُونَ إنَّ الذين يَغُضُّونَ أصواتَهم عندَ رسول الله أُولَئكَ الذين امتحَنَ اللهُ قُلُوبَهم للتّقوى لهم مَغفرةٌ وأجرٌ عَظيمٌ** ﴾ (الحجرات:٢/٣).

فقد نهت الآيتان الكريمتان عن رفع الصوت عند رسول الله ﷺ وأوعَدَت مَن يرفع صوته عند رسول الله ﷺ بأن يُحبط اللهُ عمله ويُذهبَه ولا يُثيبه. وقد رُوِيَ أن أبا بكر الصديق ﷺ كان يقول: (لا ينبغي رَفعُ صوتٍ على نبي حيًّا ولا ميتًا)، وكانت عائشة – رضي الله عنها – إذا سمعت صوت وتد أو

مسمار يُدَقّ في البيوت المجاورة ترسل إلى أهلها (لا تؤذوا رسول الله ﷺ)، وكان علي بن أبي طالب رضي الله عنه إذا أراد أن يصنع مِصراعَي بابِ بيتِه خرج إلى المناصع (أي الرومية) حتى لا يؤذي رسول الله ﷺ بما يحدث من صوت أو ضجيج.

إذًا يجب على الزائر والجالس في الروضة الشريفة التأدب بآداب القرآن والتخلق بما ندب إليه حتى يسلم من إحباط العمل، فإن سوء الأدب ورفع الصوت والمجادلة والمشاحنات والمناقشات في هذا المكان منافية لما ورد في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، فاحذر أيها الزائر، واحذر أيها الجالس من مخالفة كتاب الله؛ فإن ذلك يعرضك لسخط الله، أعاذنا اللهُ وجميعَ المسلمين من ذلك.

ويقول العلماء: إنّ هذا الأدب معه ﷺ كما كان واجبًا في حياته فهو واجب بجوار قبره الشريف في مسجده ﷺ، وهكذا ينبغي التّادب في مجالس الحديث الشريف وقراءته وسماعه.

المسجد النبوي الشريف

المسجد النبوي الشريف أفضل بقعة على وجه الأرض، بل هو أفضل مكان في الوجود، وذلك لأن المسجد النبوي الآن يحتوي على القبر الشريف الذي يضم الجسد الطاهر للنبي ﷺ، والمكان الذي يضم جسد أعظم المخلوقات هو أفضل الأمكنة على الإطلاق، قال العلماء إنه أفضل بقاع الأرض حتى المسجد الحرام، وحتى الكعبة المشرفة، وإنه أفضل من السماوات حتى العرش والكرسي، فمن ذلك ما ذكره الإمام السبكي، حيث يقول: (أما المدفن الشريف فلا يشمله حكم المسجد، بل هو أشرف من المسجد، وأشرف من مسجد مكة (يعني بيت الله الحرام) وأشرف من كل البقاع، كما حكى القاضي عياض الإجماع على ذلك، أن الموضع الذي ضم أعضاء النبي ﷺ لا خلاف في كونه أفضل.. ثم قال: ونظم بعضهم:

جَـزَمَ الجَمِـيعُ بـأَنَّ خَـيرَ الأَرضِ مـا
قـد أَحـاطَ ذاتَ المـصـطفى وحَواهـا
ونعم ، لقـد صَـدَقُوا، بساكنها عَلَـت
كالنفس حـين زَكَـت زَكـا مَأواهـا[١]

والذي قال هذه الأبيات هو محمد بن عبد الله البسكري المغربي.

فهو أفضل البقاع، وهو وثاني الحرمين الشريفين، اختار موقعَه رسولُ الله ﷺ فور وصوله إلى المدينة مهاجرًا، وشارك في بنائه بيديه الشريفتين مع أصحابه رضوان الله عليهم، وصار مقرَّ قيادته وقيادة الخلفاء الراشدين من بعده، ومنذ ذلك التأريخ وهو يؤدي رسالته موقعًا متميزًا للعبادة، ومدرسةً للعلم والمعرفة، ومنطلقا للدعوة، وظل يتسع ويزداد، ويتبارى الملوكُ والأمراء والحكام في توسعته وزيادته حتى الآن.

---

(١) فتاوي السبكي. ج١ ص ٢٧١.

ومن المفيد أن نتعرف على لمحة تأريخية عن ذلك المسجد العظيم، فبعد أن أقام النبي ﷺ أيامًا بقُباء، وبنى فيها مسجدها الذي هو أول مسجد أسس على التقوى، وقد تكلمنا عنه فيما سبق، خرج منها راكبًا ناقته متوجّهًا حيث أمره الله، فأدركته الجمعة في بني سالم بن عوف، فصلاّها في بطن الوادي، فخرج إليه رجال من بني سالم منهم العباس بن عُبادة وعتبان بن مالك. فسألوه أن يترل عندهم ويقيم، فقال: «خلّوا الناقةَ؛ فإنها مأمورة».

ونهض الأنصار حوله حتى أتى دُور بَني بياضةَ، فتلقاه زياد بن لَبيد وفَروةُ بنُ عَمرو في رجال منهم، فدعَوه إلى الترول والبقاء عندهم، فقال ﷺ: «دَعُوا الناقةَ؛ فإنها مأمورةٌ»، ومضى حتى أتى دُورَ بَني ساعدةَ، فتلقاه سَعدُ بنُ عُبادة والمُنذرُ بنُ عَمرو ورجالٌ من بني ساعدة. فدعَوه إلى الترول والبقاء عندهم، فقال ﷺ: «دَعُوا الناقةَ؛ فإنها مأمورةٌ».

ومضى حتى أتى دُورَ بَني الحارث بن الخزرج، فتلقاه

سعدُ بنُ الرَّبيع وخارجةُ بنُ زيد وعبدُ الله بن رَواحة، فدعوه ﷺ إلى البقاء عندهم، فقال: «دَعُوا الناقةَ؛ فإنّها مأمورة»، ومضى ﷺ حتى أتى دُور بني عَديّ بن النَّجّار، وهم أخوال عبد المطلب، فتلقاه سليط بن قيس وأبو سليط يسيرة بن أبي خارجة، ورجال من بني عدي بن النجار، فدعوه إلى النزول عندهم والبقاء، فقال: «دعُوها؛ إنها مأمورة».

ومضى ﷺ حتى أتى دُورَ بَني مالك بن النَّجّار، فبَرَكَت الناقةُ في موضع مسجده ﷺ، وهو يومئذ مَربدُ تَمرٍ لغلامين يتيمين من بني مالك بن النجار، وهما سَهل وسُهَيل، وكانا في حَجر مُعاذ بنِ عَفراء، وكان فيه وحَواليه نَخلٌ وخِرَبٌ وقبور للمشركين، فبركت الناقة فبقي ﷺ على ظهرها لم ينزل، فقامت ومشت قليلا وهو لا يُهَيِّجُها ثم التفتت خلفها فكَرَّت إلى مكانها وبَرَكَت فيه واستقرت، فنزل عنها ﷺ.

فلما نزل رسول الله ﷺ عن ناقته أخذ أبو أيوبَ رَحلَه فحمله إلى داره، ونزل ﷺ دار أبي أيوب في بيت منها عليته مسكنُ أبي أيوب، وكان أبو أيوب قد أراد أن ينزل له عن

ذلك المسكن ويسكنه فيه، فأبى رسول الله ﷺ، فلما كان بعد أيام سقط شيء من ماء أو غبار على رأس رسول الله ﷺ في ذلك البيت، فنزل أبو أيوب وأقسم على رسول الله وأبدى الرغبة له ليَطلُعن إلى منزله ويهبط أبو أيوب عنه، ففعل ذلك رسول الله ﷺ، فلم يزل رسول الله ﷺ ساكنًا عند أبي أيوب حتى بنى مسجدَه وحُجَرَه ومنازل أزواجه.

وقصة بناء المسجد يرويها الصحابي الجليل أنس بن مالك رضي الله عنه. حيث يقول: (قدم النبي ﷺ المدينة، فنزل في عُلو المدينة في حيّ يقال لهم بنو عمرو بن عوف، فأقام فيهم أربع عشرة ليلة. ثم إنه أرسل إلى ملأ بني النجار، فجاءوا مُتَقَلِّدِين بسيوفهم، قال: فكأني أنظر إلى رسول الله ﷺ على راحلته وأبو بكر رِدفَه وملأُ بني النجار حولَه، حتى ألقى بفناء أبي أيوب، قال: فكان رسول الله ﷺ يصلي حيث أدركته الصلاة، ويصلي في مرابض الغَنَم، ثم إنه أمر بالمسجد، قال: فأرسل إلى ملإ بني النجار، فجاءوا، فقال: «يا بَني النَّجَّار، ثامِنُوني بحائطكم هذا». قالوا: لا والله، لا نَطلُبُ ثَمَنَه إلاَّ إلى الله. قال

أنس: فكان فيه ما أقول: كان فيه نخل وقبور المشركين وخرِبٌ، فأمر رسول الله ﷺ بالنخل فقُطِع، وبقبور المشركين فنُبشَت، وبالخِرَب فسُوِّيت، قال: فصَفُّوا النخلَ قبلةً، وجعلوا عِضادَتَيه حِجارةً، قال: فكانوا يَرتَجِزُون ورسولُ الله ﷺ معهم وهم يقولون:

«اللــــهم إنّــــه لا خَـــيرَ إلاّ خَـــيرَ الآخـــره
فانــــــصُرِ الأَنــــــصارَ والمُهـــــاجره»[1]

فتم البناءُ وأسَّسَ النبيُّ ﷺ المسجد في ربيع الأول من العام الأول من هجرته، وكان طوله سبعين ذراعًا، وعرضه ستين ذراعًا، أي ما يقارب (٣٥) مترًا طولاً، و (٣٠) مترًا عرضًا. وجعل أساسه من الحجارة، والدار من اللَّبِن (وهو الطوب الذي لم يُحرَق بالنار)، وكان النبي ﷺ يبني معهم باللَّبِن والحجارة، وكان سقفه من الجريد، وله ثلاثة أبواب:

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

الباب الأول: في الجهة الجنوبية.

الباب الثاني: في الجهة الغربية، ويسمى باب عاتكة. ثم أصبح يعرف بباب الرحمة.

الباب الثالث: من الجهة الشرقية، ويسمى باب عثمان، ثم أصبح يعرف بباب جبريل. وكانت إنارة المسجد تتم بواسطة مشاعل من جريد النخل، تُوقَد في الليل.

ظلّ هذا الوضع دون تغيير لمدة (١٧) شهرًا أو يزيد، وهي مدة صلاة المسلمين ناحية بيت المقدس، فلما نزلت آية تحويل القبلة في صلاة الظهر قام رسول الله ﷺ بالإجراءات اللازمة في مسجده الشريف، فأغلق الباب الكائن في الجدار الجنوبي -جدار القبلة الحالية- وفتح بدلاً منه بابًا في الجدار الشمالي -جدار القبلة سابقًا-.

الروضة المشرفة[1]

يُذكر المسجد النبوي الشريف -ثاني المساجد قدسيةً عند المسلمين بعد المسجد الحرام بمكة المكرمة- وتقفز للذهن صورة القبة الخضراء التي تعلو سقف الحجرة النبوية المشرفة حيث مرقد الجسد الطاهر للنبي محمد ﷺ وصاحبَيه أبي بكر وعمر رضي الله عنهما.

وما أن يدخل الزائر إلى داخل الحرم من باب السلام غرب المسجد حتى يباشره المنبر الشريف، وبعده بمسافة قصيرة الحجرة الشريفة، وما بينهما من مسافة يعرف بالروضة الشريفة، وتبلغ مساحة الروضة نحو (٣٣٠) مترًا مربعًا، وقد أخذ الجدار الغربي للحجرة الشريفة جزءًا منها، وتزخَر الروضة الشريفة وأطرافها بمعالم فضائل جليلة، جاءت بها الأحاديث الشريفة.

---

(١) قام بعمل هذا الملحق إلى أخر الكتاب مركز الدراسات المنهجية .

من هذه الأحاديث قوله ﷺ: «ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة، ومنبري على حوضي»[(١)].

وللعلماء في تفسير هذا الحديث ثلاثة أقوال:

الأول- أي كروضة من رياض الجنة في حصول السعادة ونزول الرحمة، وذلك بملازمة العبادة فيها.

الثاني- أن العبادة فيها طريق موصل لدخول الجنة.

الثالث- أن هذه البقعة بعينها هي جزء من الجنة، وستنقل يوم القيامة إليها.

ومن أبرزها الحجرة الشريفة في الجهة الشرقية، ومحراب النبي ﷺ في وسط جدارها من ناحية القبلة، والمنبر الشريف في جهتها الغربية، وفي الجهة القبلية من الروضة حاجز نحاسي جميل يفصل بين مقدمة المسجد والروضة

---

(١) أخرجه البخاري (ج١/٣٩٩ رقم١١٣٨) و(ج٢/٦٦٧ رقم ١٧٨٩) ط ابن كثير- اليمامة. وأخرجه مسلم (ج٢/١٠١١ رقم١٣٩١) ط إحياء التراث العربي.

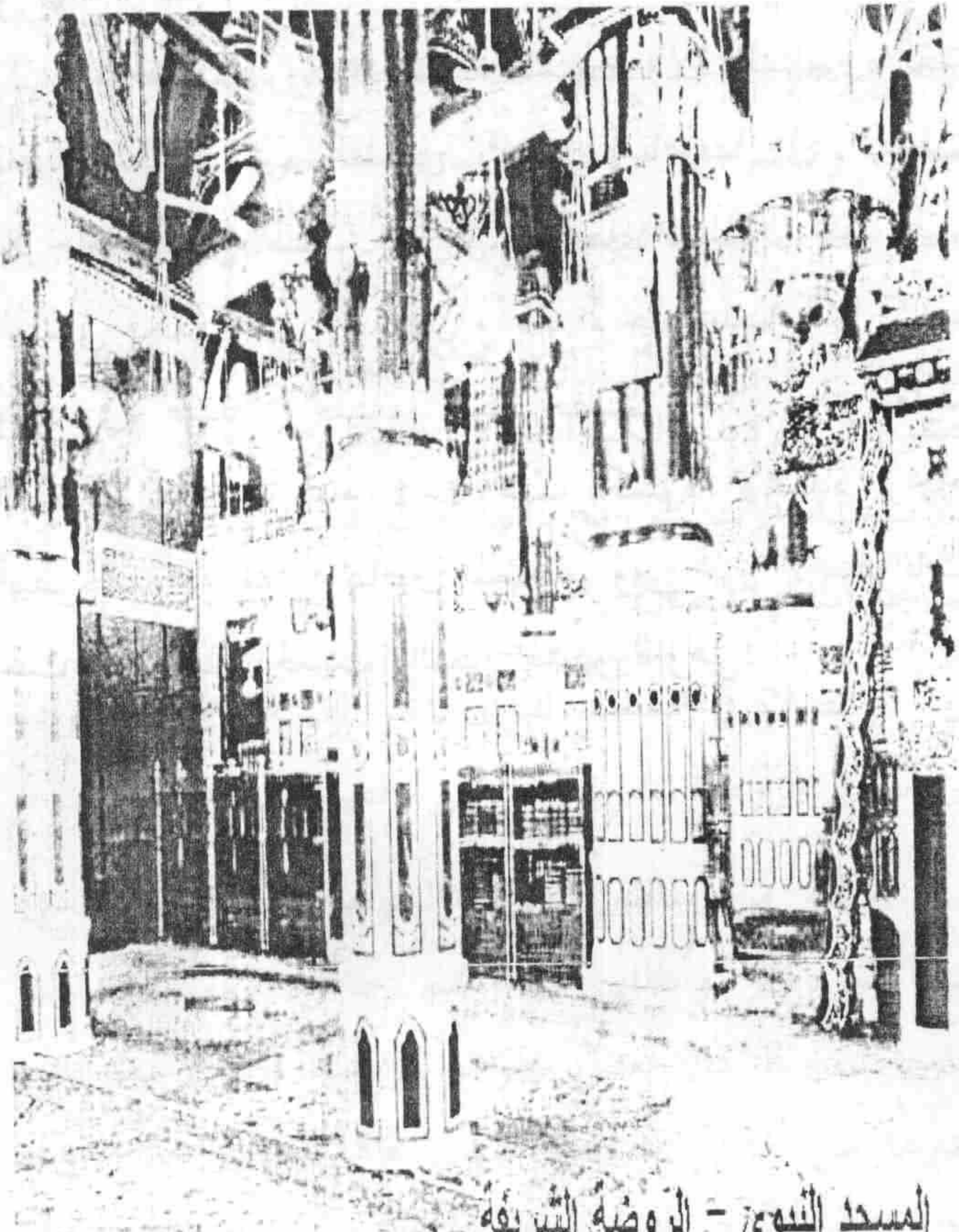
بارتفاع متر واحد أقيم عليه مدخلان، يكتنفان المحراب النبوي، وتنتشر في الروضة الأساطين الحجرية، التي وضعت عليها خطوط مذهبة تميزها عن غيرها من أساطين المسجد.

وتقوم "المُكَبِّرِيّة" -والتي يرفع من عليها النداء في أوقات الصلوات وترديد التكبيرات في العيدين- وسط الروضة، وللاستخدام الأمثل تم رفع بنائها بحيث يمكن استخدام قدر من المساحة أسفلها للصلاة .

والصلاة في المسجد النبوي بأجر ألف صلاة فيما سواه، غير أنها في الروضة الشريفة لها معنى وفضل زائد على ذلك.

وكثير من أساطين الروضة الشريفة ارتبط بمناسبات في عهد النبي ﷺ وأُطلق عليه اسم خاص يشير إلى تلك المناسبات، ولما كان بعضُ جلوسه ﷺ عند هذه الأسطوانات وغيرها من أماكن المسجد النبوي فإنها كانت محلاً لنزول الكثير من الآيات القرآنية وورود الأحاديث النبوية وارتياد جبريل عليه السلام على النبي ﷺ.

وحَظِيَت الروضةُ المشرفة باهتمام ولاة المسلمين، فقد قام السلطان سليم العثماني بتلبيس أساطينها إلى النصف بالرخام الأبيض المطعَّم بالأحمر، ثم جاء السلطان عبد المجيد العثماني فجدَّدَ هذه الأساطين وأعاد الرخام عليها كما كان، وزاد في صقله وتحليته، كما حظيت خلال التوسعات السعودية وآخرها عام ١٤٠٤هـ بكسوة الأعمدة برخام أبيض مميز عن سائر أساطين المسجد. ومن أبرز الأسطوانات ست وفق كتب الحديث والسنن المشهورة وهي:

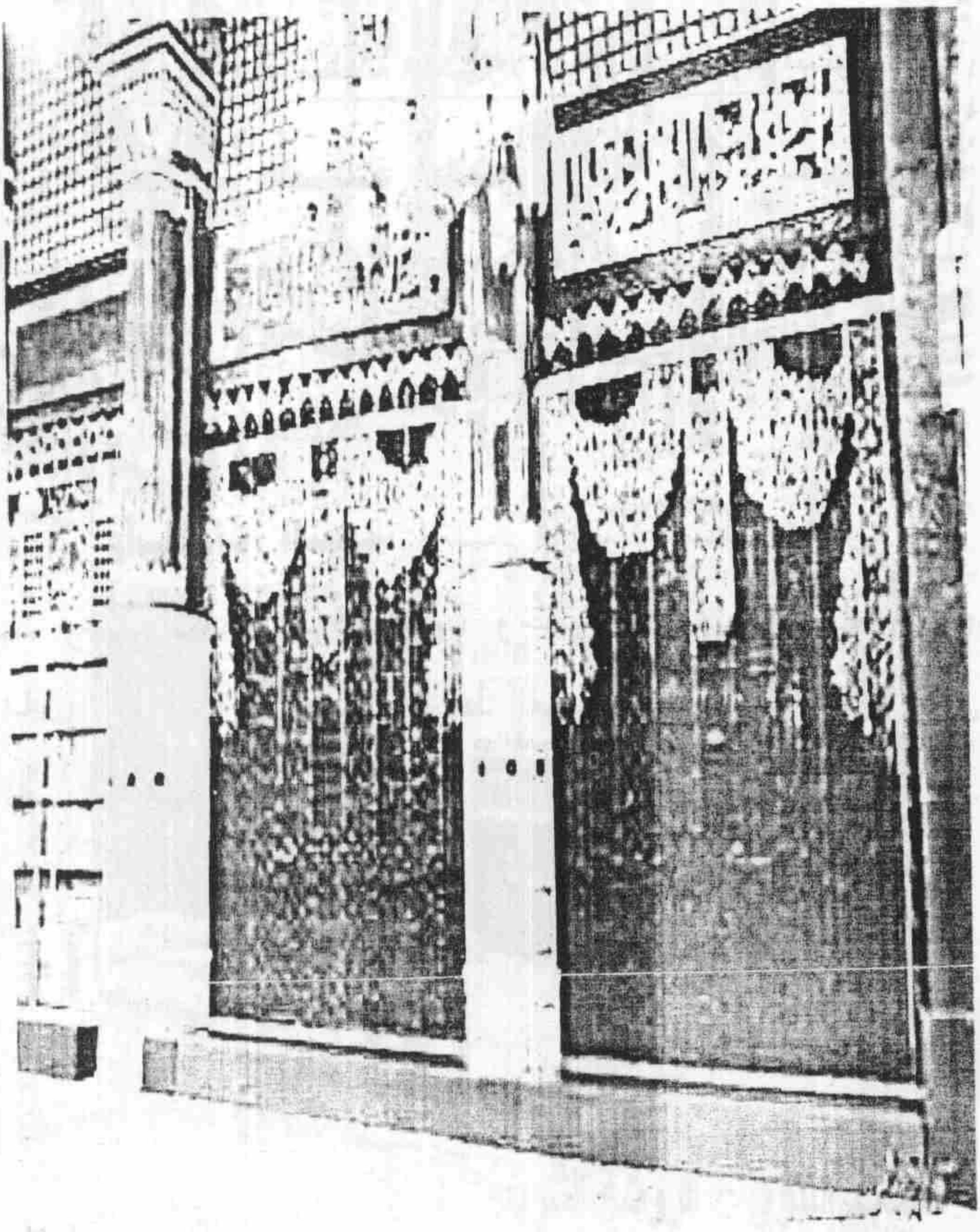


المسجد النبوي - الروضة الشريفة

يظهر في الصورة أعلاه أسطوانة عائشة (الإجابة) وعلى يسارها أسطوانة التوبة

أسطوانة السيدة عائشة: وتقع في وسط الروضة الشريفة، وقد اتخذ النبي ﷺ مكانها مصلًّى بعد تحويل القبلة مدة، ثم تحول إلى مصلاّه، وكان أفاضل الصحابة والتابعين يُفَضِّلون الجلوس عندها.

وأسطوانة التوبة: وتسمى أيضًا: أسطوانة "أبي لبابة" ــ وهي الرابعة شرق المنبر، وسُمِّيت بذلك لأن الصحابي الجليل أبا لبابة الأنصاري ربط نفسه فيها لذنب أذنبه، حتى تاب الله عليه ثم أُطلق.



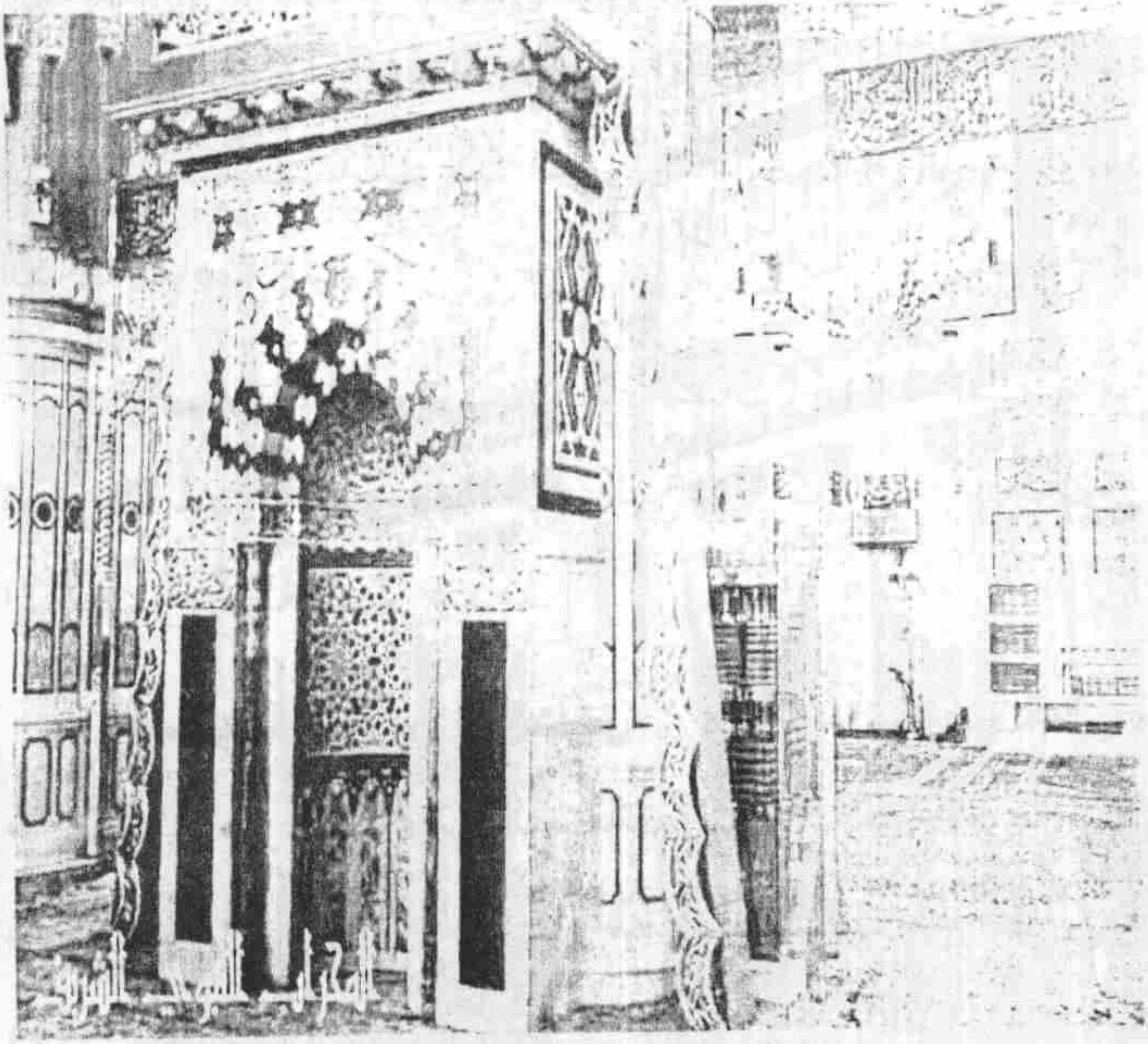
يظهر في الصورة أعلاه كلٌّ من أسطوانة المحرس وخلفها أسطوانة الوفود

وأسطوانة الوفود: وهي ملاصقة لشباك الحجرة الشريفة، سُمِّيَت بذلك لأن النبي ﷺ كان يجلس عندها لوفود العرب القادمة عليه.

وأسطوانة السرير: ملاصقة لشباك الحجرة الشريفة من الجنوب، وسبب تسميتها: لأن النبي ﷺ كان إذا اعتكف في المسجد وُضِعَ له سرير عندها.

أسطوانة المُحَرَس أو الحرس: وتقع خلف أسطوانة التوبة من الشمال، وكان بعض الصحابة يجلس عندها لحراسة النبي ﷺ إلى أن نزل قوله تعالى ﴿ **وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ** ﴾ (المائدة:٦٧).

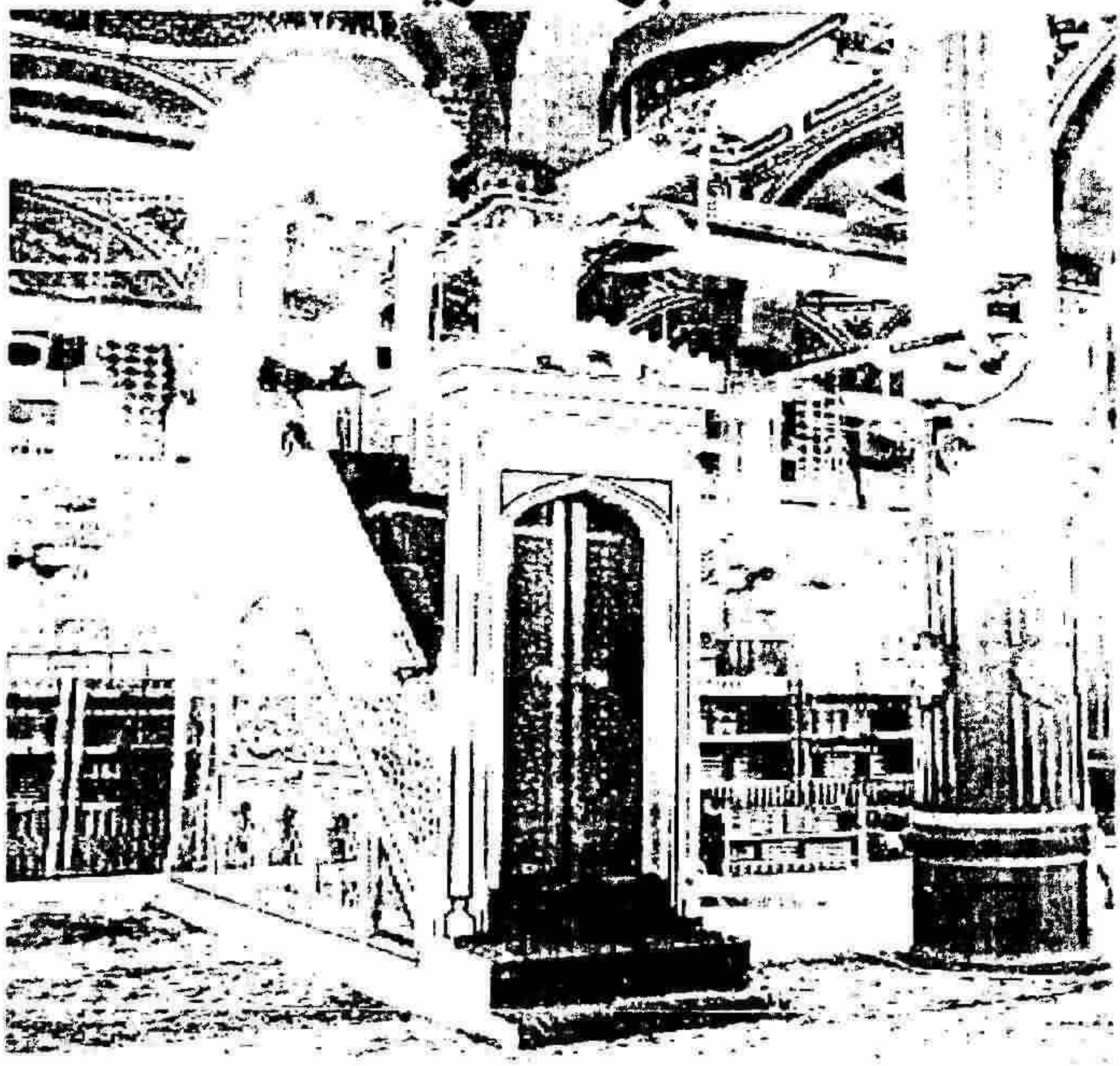
* وبداخل شباك الحجرة الشريفة أسطوانات أخرى تتعذر الصلاة عندها، منها أسطوانة مَرْبَعة القبر، سُمِّيت بذلك لوقوعها في ركن المربعة الغربية الشمالية من الحجرة الشريفة، وأسطوانة التهجد وهي التي في مكان تهجده ﷺ من الليل.



يظهر في الصورة أعلاه محراب سيدنا رسول الله ﷺ وعلى يمينه من الخلف الأسطوانة

والأسطوانة المُخلَّقة: وهي ملاصقة لمحراب النبي ﷺ من جهة القبلة، سُمِّيت بذلك لأن النبي ﷺ رأى عليها نخامة فساءه ذلك، فقام وأزالها وطُيب مكانها بالخلوق، فسُرَّ النبي ﷺ لذلك.

المنبر الشريف



المنبر الشريف: وهو مصنوع من الرخام البديع، بيارقه من المخمل الأخضر مُمَوَّة بماء الذهب، وأعلامه من الذهب والفضة، وفرشه من الجوخ الأحمر، وكان في المسجد دكّتان اتُّخذتا لإقامة الصلاة.

قائمة المصادر و المراجع

اسم المرجع	اسم المؤلف	الناشر
الأم	محمد بن إدريس الشافعي	دار المعرفة
بدائع الصنائع	مسعود بن أحمد الكاساني	دار الكتب العلمية
البداية والنهاية	إسماعيل بن عمرو بن كثير	مطبعة السعادة
تاريخ الطبري	محمد بن جرير بن يزيد الطبري	دار الكتب العلمية
سبل السلام	محمد بن إسماعيل الصنعاني	دار الحديث
سنن ابن ماجه	محمد بن يزيد القزويني	دار الفكر
سنن أبي داود	سليمان بن الأشعث السجستاني	دار الفكر
سنن البيهقي ص	أحمد بن الحسين بن علي البيهقي	مكتبة الدار
السنن الكبرى	أحمد بن الحسين بن علي البيهقي	دار الباز
سنن الترمذي	محمد بن عيسى السلمي الترمذي	دار إحياء التراث
سنن الدارقطني	علي بن عمرو الدارقطني البغدادي	دار المعرفة
سنن الدارمي	عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي	دار الكتاب العربي
السنن الكبرى	أحمد بن شعيب النسائي	دار الكتب العلمية
(المجتبى)	أحمد بن شعيب النسائي	مكتبة المطبوعات الإسلامية
الشرح الصغير	أحمد بن محمد بن أحمد الدردير	دار المعارف

الشرح الكبير	أحمد بن محمد بن أحمد الدردير	دار إحياء الكتب العربية
شرح صحيح مسلم	يحيى بن شرف النووي	دار إحياء التراث
شرح منهاج الطالبين	جلال الدين المحلي	دار إحياء الكتب العربية
شعب الإيمان	أحمد بن الحسين بن علي البيهقي	دار الكتب العلمية
صحيح ابن حبان	محمد بن حبان التميمي	مؤسسة الرسالة
صحيح ابن خزيمة	محمد بن إسحاق النيسابوري	المكتب الإسلامي
صحيح البخاري	محمد بن إسماعيل البخاري	دار ابن كثير
صحيح مسلم	مسلم بن الحجاج النيسابوري	دار إحياء التراث
الفتاوى الكبرى	أحمد بن عبد الحليم بن تيمية	دار الكتب العلمية
فتح الباري	أحمد بن علي بن حجر العسقلاني	دار المعرفة
الفواكه الدواني	أحمد بن غنيم بن سالم النفراوي	دار الفكر
فيض القدير	عبد الرؤوف المناوي	المكتبة التجارية
كشف الخفاء	إسماعيل بن محمد العجلوني	مؤسسة الرسالة

لسان العرب	جمال الدين محمد ابن منظور	المطبعة الأميرية
المبسوط	محمد بن أحمد بن السرخسي	دار المعرفة
مجمع الزوائد	علي بن أبي بكر الهيثمي	دار الكتاب العربي
المجموع	يحيى بن شرف النووي	مطبعة المنيرية
مجموع الفتاوى	أحمد بن عبد الحليم بن تيمية	مجمع الملك فهد
المحلى	علي بن أحمد بن سعيد بن حزم	دار الفكر
المدخل	محمد بن محمد العبدري	دار التراث
المستدرك	محمد بن عبد الله الحاكم	دار الكتب العلمية
مسند أبو يعلى	أبو يعلى أحمد بن علي التميمي	دار المأمون للتراث
مسند أحمد	الإمام أحمد بن حنبل	مؤسسة قرطبة
مسند البزار	أحمد بن عمرو بن البزار	مؤسسة علوم القرآن
مسند الشاشي	أبو سعيد بن الهيثم بن كليب	مكتبة العلوم والحكم
مسند الشهاب	محمد بن سلامة القضاعي	مؤسسة الرسالة
مسند الفردوس	شيرويه بن شهردار الديلمي	دار الكتب العلمية
مصنف ابن أبي شيبة	عبد الله بن أبي شيبة الكوفي	مكتبة الرشد
مصنف عبد الرزاق	عبد الرزاق بن همام الصنعاني	المكتب الإسلامي
المعجم الأوسط	سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني	دار الحرمين

المعجم الصغير	سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني	دار عمار
المعجم الكبير	سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني	مكتبة العلوم والحكم
المغني	عبد الله بن أحمد بن قدامة	دار إحياء التراث لعربي
الموضوعات	الحسن بن محمد القرشي الصغاني	دار المأمون
الموطأ	الإمام مالك بن أنس	دار إحياء التراث
النهاية	ابن الأثير	المطبعة الخيرية
نيل الأوطار	محمد بن علي الشوكاني	دار الحديث
الكافي	عبد الله بن قدامة المقدسي	دار الفكر
الأدب المفرد	محمد بن إسماعيل البخاري	دار البشائر الإسلامية
المهذب	أبو إسحاق إبراهيم الفيروز أبادي	دار الفكر
بداية المجتهد	محمد بن أحمد بن محمد بن رشد	دار الفكر
مغني المحتاج	الخطيب الشربيني	دار الفكر
مسند الطيالسي	سليمان بن داود الطيالسي	دار المعرفة
فتاوى السبكي	تقي الدين أبو الحسن السبكي الكبير	دار الفكر
التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة	السخاوي	أسعد طرابزوني الحسيني

الفهرس